

حُكْمُ الْإِسْلَامِ

في الديمقراطية

والتعددية الحزبية

منتدى إقرأ الثقافي

www.iqra.ahlamontada.com

بقلم

عبد المنعم مصطفى حليلة

حُكْمُ الْإِسْلَامِ

في الديمقراطية
والتعددية الحزبية

بقلم

عبد المنعم مصطفى حليلة

١٤١٤هـ - ١٩٩٣م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حُكْمُ الْإِسْلَامِ

في الديمقراطية

والتعددية الحزبية

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤١٤هـ - ١٩٩٣م

٩١ ر ٢١٦

عبد عبد المنعم مصطفى حليلة

حكم الإسلام في الديمقراطية والتعددية الحزبية / عبد المنعم مصطفى حليلة

عمان : (د . ن) ، ١٩٩٣ م . (١٢٨) ص .

ر . أ . (٥٩٣ / ٦ / ١٩٩٣) .

١ - الإسلام - نظام سياسي أ - العنوان

(تمت الفهرسة بمعرفة المكتبة الوطنية)

الأردن - عمان

الرمز البريدي ١١١١٨

ص . ب . ١٨٣٤٨٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ إِنِ الْحُكْمُ لِلَّهِ آمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ، ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ

وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ .
سورة يوسف : ٤٠

﴿ وَاللَّهُ يَحْكُمُ لِمُعْتَبَرٍ لِحُكْمِهِ وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ .

سورة الرعد ٤١

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ .
سورة المائدة : ١

﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾

سورة المائدة : ٥٠

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ

لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ .

سورة النساء : ٦٥

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ

يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ .

سورة الأحزاب : ٣٦

مقدّمات

إنّ الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهّد الله فلا مضلّ له ومن يضلّل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

أمّا بعد :

تتنامي حركة المد الإسلامي - وعياً وقوة - في أمصار المسلمين ، وترتفع أصوات الشعوب المسلمة بالضرورة الملحة بالرجوع إلى دين الله ، وتحكيم شريعته في جميع شؤون الحياة ..

مما أفرغ ذلك الطواغيت وأقلق راحتهم ، ومن وراءهم قوى الاستكبار العالمية الحاكمة على الإسلام ، فكانوا أن جربوا مع المسلمين جميع أصناف الردع والتنكيل ؛ من قتل وسجن وتعذيب ، فما استكانوا ولا وهنوا وما زادهم ذلك إلا إصراراً وتصميماً على المضي في الطريق ، طريق الجهاد لإعلاء كلمة الله في الأرض .

بل كانت هذه السياط بمثابة المنبه الذي أيقظ الهمم وأحياها بعد نوم طويل طال رقاذه ، وذل شنيع استمراته النفوس ، فأدرك طواغيت الكفر ذلك ، وعلموا أن العنف لا يولد إلا عنفاً وأن النار لا تولد إلا ناراً ، وهذا ما يخافونه ويهربون منه أشد الهرب ..

إذاً لا بدّ لهم من بديل يأمنون به على أنفسهم ويضمنون سلامة عروشهم

قبل أن تتهاوى عليهم فوجدوا الديمقراطية - أو ما يسمى بالنظام الديمقراطي الحر - خير بديل يُمعون به قضية الإسلام وحقيقته في نفوس المسلمين وفي واقع حياتهم ، وبنفس الوقت يُحافظون به على عروشهم ومراكزهم ، ويُبقون على نظامهم العلماني الذي يُبعد الدين عن الدولة والتدخل في شئون الحياة ..
وبالفعل فقد راجت هذه اللعبة على الجميع ، حتى على بعض الخواص من المسلمين وأصبحت الديمقراطية - دين الغرب - هي شعارهم وانشودتهم ، وهي حديثهم وهمهم الوحيد ، وهي عندهم البديل الأمثل والنظام الوحيد الذي يجب أن تصبو إليه البشرية والإنسانية جمعاء .. !!

فتنتوا بالديمقراطية حتى سار حبها في دمائهم وعروقهم - فَضَّلُوا وَأَضَلُّوا -
والويل كل الويل لمن ينكر عليهم حبه للديمقراطية ، فسرعان ما ينكرون عليه ويشيرون إليه بأصابع الاتهام والإجرام .. !!

وَمَثَلُ أمر مهم لا بد من أن نشير إليه ، وهو أن المعسكر الشيوعي الاشتراكية - بحكم تخلفه ومحاربه للفطرة الإنسانية - قد سقط وانهار وأصبح تبعاً للنظام الرأسمالي الحر ، ولم يعد يشكل - من ناحية إيدولوجية وفكرية - خطراً على حركة الإسلام ومداه ، ولم يبقَ في الساحة ما يشكل تحدياً للإسلام سوى المعسكر الرأسمالي الذي يقوم على أساس النظام الديمقراطي الحر .

وخطر « الديمقراطية » يكمن في أنها انطلت وراجت على كثير من المسلمين حتى ظنوا أن الديمقراطية من الإسلام والإسلام من الديمقراطية ولا تعارض بينهما ، والعدو كيف يُواجه خطره ويُرد كيده إذا نُظر إليه على أنه

صديق وهو منا ونحن منه ١٢. كذلك الموقف من الديمقراطية ودعاتها ، فهي بقيت في الساحة لأنها قوية في ذاتها ونظامها بل لأنها لم تواجه الموقف الصحيح للإسلام منها .

حيث أن كثيراً من المسلمين لم يُظهروا موقف الإسلام الصحيح من الديمقراطية بل وجدنا من يدعو إلى الديمقراطية ويروج لها بين الناس ، ويكسوها ثوب الإسلام والشرعية .. ١١

- الديمقراطية - كما سيتضح للقارئ - دين الطاغوت ، والإسلام دين الله عزّ وجلّ ، وأتى يلتقيان ١٢ ..

- الديمقراطية حكم الشعب ، والإسلام حكم الله ..

(واللهُ يحكمُ لِمَنْعَبَ حُكْمِهِ) (١١) . (إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ) (١٢) .

- الديمقراطية تؤله الإنسان ، والمعبود فيها هو الإنسان من دون الله عزّ وجلّ ، وفي الإسلام لا معبود بحق إلا الله .

- الديمقراطية تفصل الدين عن السياسة وجميع شئون الحياة ، والإسلام دين دولة وحكم منه تستمد جميع أنظمة الحياة ، السياسية والاقتصادية والاجتماعية ..

فالمسلم ليس له أن يختار الديمقراطية - دين الطاغوت - بأي حال من الأحوال ، إلا في حال أثار الكفر على الإيمان ، وجهنم وعذابها على الجنة ونعيمها .

١- سورة الرعد : ٤ .

٢- سورة المائدة : ١ .

« وَكَذَّبْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ » (١)

« فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ ، فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ » (٢)

ولا طاغوت يعبد في هذا الزمان - من دون الله - أشد من تقديس الناس
وتعظيمهم للديمقراطية ، فالناس لها أشد تقديساً وتعظيماً من عبادتهم
وتعظيمهم لله عزّ وجلّ !!

ولا طاغوت - في هذا الزمان - أشد فتنة على الناس في دينهم من
الديمقراطية ..

لأجل ذلك رأينا من الواجب علينا ، ومن الأمانة - وإن أغاظ ذلك
الديمقراطيين - أن نبين كلمة الإسلام الفصل وحكمه في الديمقراطية ، وفيمن
يعتقد بها .

« لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيْنَةٍ وَيَحْيِيَ مَنْ حَيَّ عَن بَيْنَةٍ » (٣)

أَسأل الله تعالى السداد والتوفيق ، وهو حسبي ونعم الوكيل .

١- سورة النحل : ٣٦ .

٢- سورة البقرة ٣٥٦ .

٣- سورة الأنفال : ٤٢ .

- الديمقراطية : (١)

الديمقراطية Demo Cracy كلمة مشتقة من لفظتين يونانيتين «Demos» الشعب ، و«Kratos» سلطة . ومعناها الحكم الذي تكون فيه السلطة للشعب . وتطلق على نظام الحكم الذي يكون الشعب فيه رقيبا على أعمال الحكومة بواسطة المجالس النيابية ، ويكون لنواب الأمة سلطة إصدار القوانين (٢) . وتم عملية انتقاء القوانين والتشريعات بحسب اختيار الأكثرية لها من أعضاء مجلس النواب (٣) .

والديمقراطية ظهرت في أوروبا كنظام حاكم - إثر الثورة الفرنسية - نتيجة للظلم الكنسي والإرهاب الفكري والجسدي الذي مارسه الكنيسة - بمقتضى الحق الإلهي المقدس المزعوم - بحق الشعب ، وبخاصة منهم العلماء الذين خالفوا الكنيسة في كثير من المسائل العلمية .. فجاءت الديمقراطية ناقمة على كل شيء اسمه « دين » ، ووقفت الموقف المعالي والمغاير لموقف الكنيسة التي كانت تدعي أنها سلطان الله في الأرض ، وحقها على العباد هو حق الله ، وليس لأحد غيرها الحق في التكلم نيابة عن الله .. !!

١- كتاب « حكم الإسلام في الديمقراطية والتمددية الحزبية » أخذت بعض فصوله من كتابي « دعاة وقضاة » .

٢- محمد قطب ، مذاهب فكرية معاصرة ، ص ١٧٨ .

٣- المشرعون الحقيقيون في النظام الديمقراطي الحر ، هم أصحاب النفوذ ورؤوس الأموال بحكم ما لهم من نفوذ واسع يمكنهم من دخول البرلمان أو إيصال من يريدونه أن يصل ، ومن ثم تأتي التشريعات لصالحهم من دون بقية فئات الشعب .

فكانت - الديمقراطية - أول من تبنى عملياً مبدأ « فصل الدين عن الدولة »
والحكم والحياة ، وقالت : إن لله فقط الصلوات في زوايا المعابد والصوامع ،
وما دون ذلك فيما يتعلق بجميع مرافق الحياة السياسية ، والاقتصادية ،
والاجتماعية ، والتشريعية فهي ليست من خصوصيات الله ، وهي لقيصر
« الشعب » من دون الله ، فما لله لله ، وما للشعب للشعب وما يصل لله يصل
للشعب ، وما يصل للشعب لا يصل لله .. !! (فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا
لِشُرَكَائِنَا ، فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى
شُرَكَائِهِمْ ، سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ) .^(١)

كما أن الديمقراطية - كنظام - قد أعطت تفسيراً خاصاً بها عن الوجود
وواجب الوجود والحياة ..

فمن قال : « لا إله والحياة مادة » . قالت له الديمقراطية : لاضير عليك ،
لك أن تعتقد في الله ماتشاء مادمت ديمقراطياً . وهذه اسمها حرية الاعتقاد ..
ومن اعتقد باله وخالق للوجود ، قالت له الديمقراطية : لك ذلك ، لكن ليس
لك أن تكره الآخرين على اعتقادك أو تنكر عليهم اعتقادهم لو خالفوك في
المعتقد ، فكل منكم له الحرية في أن يعتقد في الله ما يشاء .. !!

ثم لا يجوز لك إن كنت تؤمن بالله أن تجعل ما هو من صلاحيات الشعب
لله .. فما لله لله وما للشعب للشعب ، والدين لله والوطن للجميع .

ومن أراد أن يقول ما يشاء ، ولو كان قوله فيه سباً لله ولرسله ، فله ذلك

١- سورة الأنعام : ١٣٦ .

وليس لأحد أن ينكر عليه ، وهذا اسمه حرية التعبير^(١) .. ١١

ومن أراد أن يزني أو يشرب الخمر أو يفعل مايشاء - مالم يحظره القانون
الوضعي- فله ذلك وليس لأحد أن ينكر عليه، وهذا اسمه الحرية الشخصية^(٢) .. ١١
ومن أراد أن يستغل أو يرايبي أو يحتكر .. فله ذلك وليس لأحد في ظل
الديمقراطية أن ينكر عليه ، وهذا اسمه الحرية الاقتصادية وحرية التملك
والكسب .. ١١

لذا تجد أن الديمقراطية ثوب يرتديه الجميع - لأنه يخول الجميع التفلت من
كل قيد يقيد من نزواتهم وشهواتهم وأهوائهم - فمن كان شيوعيا ملحدا
لا يؤمن بالله يقول بالديمقراطية ، ومن يؤمن بوجود الله - لكنه علماني - يقول
بالديمقراطية ، ومن كان وطنيا قوميا يقول بالديمقراطية ، حتى أن كثيرا من
خواص المسلمين وللأسف الشديد - يقولون بها ويطالبون بالتحاكم إلى النظام
الديمقراطي الحر .. !!

صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حيث قال : « لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ الَّذِينَ
مَنْ قَبْلَكُمْ ، شَبْرًا بِشَبْرٍ ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جَحْرَ ضَبٍّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ »

١- مثال ذلك ، عندما كتب الزنديق « سلمان رشدي » روايته المعروفة بأيات شيطانية التي تناول
فيها على الذات الالهية وكتبه ورسله ، ونال من جناب سيد الخلق محمد ﷺ . وعندما أنكر عليه
المسلمون كفره وزندقته هذه ، قال الديمقراطيون في الغرب : حرية التعبير من الديمقراطية ، أيا كان
هذا التعبير ، والنيل من « سلمان رشدي » هو النيل من الديمقراطية ذاتها ، والأنظمة التي تتبنى
الديمقراطية .

٢- بعض الأنظمة الديمقراطية الحرة في الغرب ، كبريطانيا والسويد وفرنسا وغيرها قد رخصت
بإنشاء جمعيات خاصة باللواطة والسحاق .. بدعوى أنها حرية شخصية .. ١١

قلنا : يارسول الله آليهود والنصارى ؟ قال : « فمن ؟ »^(١) . أي من يكون غيرهم إذا ؟

وفي رواية : « وحتى لو أن أحدهم ضاع أمه بالطريق لفعلتم »^(٢) . أي لوجد منكم من يفعل فعلتهم الشعاء هذه .
- مبادئ وأسس الديمقراطية :

مهما حاول بعض دعاة الديمقراطية - الذين يعيشون بأجسادهم في بلاد المسلمين وبقلوبهم وعقولهم في بلاد الغرب والكفر - أن يكسو الديمقراطية بالثوب الوطني أو القومي أو الديني - فيحملونها من المعاني ما لا تتحمل - فإن للديمقراطية مبادئ وأسساً تقوم عليها وترافقها أينما حلت ، ومن دونها لا تسمى الديمقراطية - في عرف المؤسسين لها - ديمقراطية .

- أبرز هذه المبادئ والأسس :

١- تقوم الديمقراطية على أساس أن الشعب هو مصدر السلطات ، بما في ذلك السلطة التشريعية ، ويتم ذلك عن طريق اختيار ممثلين عن الشعب ينوبون عنهم في إصدار القوانين والتشريعات . وبعبارة أخرى ، المشرع في الديمقراطية هو الإنسان وليس الله .. !

٢- تقوم الديمقراطية على مبدأ حرية الاعتقاد ، فللمرء أن يعتقد في ظل الديمقراطية ما يشاء ، وإن كان هذا الإعتقاد مؤذاه إلى الارتداد عن دين الله ، وإلى الإلحاد وعبادة غير الله عز وجل .. !

١- متفق عليه .

٢- رواه الدولابي ، والحاكم ، سلة الأحاديث الصحيحة : « ١٣٤٨ » .

٣- تقوم الديمقراطية على مبدأ حرية التعبير والإفصاح ، أيًا كان هذا التعبير، وإن كان طمناً وسباً للذات الإلهية وكتبه ورسله .

٤- تقوم الديمقراطية على مبدأ « فصل الدين عن الدولة » والحياة ، فما لله لله وهو فقط العبادة في الصوامع والزوايا ، وما سوى ذلك من مرافق الحياة السياسية ، والاقتصادية والاجتماعية .. فهي من خصوصيات الشعب (قيصر الديمقراطية) .

٥- تقوم الديمقراطية على مبدأ « الحرية الشخصية » الفردية . فللمره في ظل الديمقراطية أن يفعل مايشاء ، ويمارس مايشاء .. مالم يتعارض ذلك مع القانون الوضعي للبلاد .

٦- تقوم الديمقراطية على مبدأ حرية تشكيل التجمعات والأحزاب السياسية ، أيًا كانت عقيدة وأفكار هذه الأحزاب .. ١

٧- تقوم الديمقراطية على اعتبار موقف الأكثرية ، فالحق - دائما- في نظر الديمقراطية ما تجتمع عليه الأكثرية وإن اجتمعت على ضلال وباطل ، فالحكم الذي تقرره الأكثرية - أيًا كان - لا يصح في نظر الديمقراطية أن يُعقب عليه .. ١١

٨- في الديمقراطية كل شيء - مهما سمت قداسته - يجب أن يخضع للتصويت ، والاختيار يقع دائما على ما تجتمع عليه الأكثرية ، وإن كان المختار باطلاً .. ١

هذه أهم وأبرز الأسس والمبادئ التي تقوم عليها الديمقراطية . فمن ينبغي عنها شيئاً من هذه المبادئ والأسس ، لم تعد ديمقراطيته تسمى - عند الديمقراطيين - ديمقراطية ، وليبحث عن اسم آخر غير اسم الديمقراطية .

وفيما يلي مناقشة سريعة - من منظور إسلامي - لهذه المبادئ والأسس :
- مناقشة سريعة لمبادئ وأسس الديمقراطية :

١- قولهم أن الشعب صاحب السلطة التشريعية ، وأن المشرع هو الإنسان لا الله ، هو عين الكفر والشرك والضلال ، حيث أشركوا الإنسان مع الله سبحانه وتعالى في أخص خصائص الوهيته ، ألا وهو الحكم والتشريع .

قال تعالى : ﴿ إن الحكم إلا لله ، أمر أن لاتعبدوا إلا إياه ﴾ .^(١)

وقال : ﴿ ولا يُشرك في حكمه أحدا ﴾ .^(٢)

وقال : ﴿ وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله ﴾ .^(٣)

وقال : ﴿ أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون ﴾^(٤)

وقال : ﴿ قل أفغير الله ابغني حكما ، وهو الذي أنزل إليكم الكتاب مفصلاً ﴾^(٥)

وقال : ﴿ وإن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن

يفتنوك عن بعض ما أنزل الله اليك ﴾ .^(٦)

وقال : ﴿ أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ﴾ .^(٧)

وقال : ﴿ اتخذوا أحيارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ﴾ .^(٨)

جاء في الحديث ، عن عدي بن حاتم لما قدم على النبي ﷺ وهو نصراني

فسمعه يقرأ هذه الآية : ﴿ اتخذوا أحيارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ﴾ .

قال : فقلت له إنّنا لسنا نعبدهم . قال : « أليس يحرمون ما أحلّ الله فتحرمونه ،

١- سورة يوسف : ٤٠ . ٢- سورة الكهف : ٢٦ . ٣- سورة الشورى : ١٠ .

٤- سورة المائدة : ٥٠ . ٥- سور الأنعام ، ١١٨ . ٦- سورة المائدة : ٤٩ .

٧- سورة الشورى : ٢١ . ٨- سورة التوبة : ٣١ .

ويحلون ما حرم الله فتحلونه « ٢ قال : فقلت بلى . قال : « فتلك عبادتهم » .
قال سيد قطب رحمه الله : إنَّ الناس في جميع الأنظمة الأرضية يتخذ
بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله ، يقع في أرقى الديمقراطيات ، كما يقع في
أحط الديكتاتوريات سواء ..

إنَّ أول خصائص الربوبية هو حق تعبد الناس ، حق إقامة النظم والمناهج
والشرائع والقوانين والموازن ، وهذا الحق في جميع الأنظمة الأرضية يدعيه
بعض الناس في صورة من الصور ، ويرجع الأمر فيه إلى مجموعة من الناس
على أي وضع من الأوضاع ، وهذه المجموعة التي تخضع الآخرين لتشريعها
وقيمها وموازنها وتصوراتها هي الأرباب الأرضية التي يتخذها بعض الناس
أرباباً من دون الله ، وإن لم يسجدوا لها ويركعوا ، فالعبودية عبادة لا يتوجه
بها إلا لله (١) .

وقال : أظهر خصائص الألوهية بالقياس إلى البشرية تعبيد العبيد ، والتشريع
لهم في حياتهم وإقامة الموازين لهم ، فمن ادعى لنفسه شيئاً من هذا كله فقد
ادعى لنفسه أظهر خصائص الألوهية وأقام لنفسه للناس إلهاً من دون الله ..
عندما يدعي عبد من العبيد أن له على الناس حق الطاعة لذاته ، وأن له
فيهم حق التشريع لذاته وأن كذلك حق إقامة القيم والموازن لذاته ، فهذا هو
ادعاء الألوهية ، ولو لم يقل كما قال فرعون : (أنا ربكم الأعلى) . والإقرار
به هو الشرك بالله أو الكفر ، وهو الفساد في الأرض أجبح الفساد ..
فأبما بشر ادعى لنفسه سلطان التشريع للناس من عند نفسه فقد ادعى

١- الظلال : ١ / ١٠٧ .

الألوهية اختصاصاً وعملاً ، وإما بشر آخر أترف لذلك البشر بذلك الحق فقد اعترف له بحق الألوهية سواء سماها بأسمها أم لم يسمها ..

إن الذي يملك حق التحريم والتحليل هو الله وحده . وليس ذلك لأحد من البشر ، لا فرد ولا طبقة ولا أمة ولا الناس أجمعين ، إلاً بسلطان من الله وفق شريعة الله .^(١)

٢- قولهم بحرية الاعتقاد ، وأن للمرء أن يعتقد ما يشاء .. قول معلوم بطلانه وفساده من ديننا بالضرورة .

إذاً أن المسلم لو اعتقد بعقائد أهل الكفر والزندقة وارتد عن دينه ، لا يجوز أن يقر على ذلك ويقال له أنت حر فيما تعتقد ..

بل حدّ المرتدّ عن دينه السيف ، فيستتاب فإن تاب وإلاّ قُدّم وقطع عنقه ، كما قال ﷺ : « من بدل دينه فاقتلوه » . صحيح البخاري .

وإذا كان اليهود والنصارى لا يكرهون على ترك عقائدهم الكافرة ، وتقبل منهم الجزية إلا أنه لا يجوز أن تقر الانسانية جمعاء على عقيدة الإلحاد بواجب الوجود ، وأن لا إله في الوجود ، والحياة مادة ..

ومن كان كذلك لا تقبل منه الجزية ، ولا يقر على عقيدته - باسم حرية الاعتقاد - ولا يضرب له الأمان ، ويقاقل حتى يعود إلى رشده ويؤمن بالله ، وهذا مما لا أعلم فيه خلافاً لأهل العلم .

وفي الصحيحين ، قال ﷺ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، وقيموا الصلاة » .

١- طريق الدعوة : ٢ / ١٧٠ و ١٧١ .

وقال ﷺ : « بعثت بين يدي الساعة بالسيف ، حتى يعبد الله تعالى وحده لا شريك له ، وجعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري ، ومن تشبه بقوم فهو منهم » (١).

٣- قولهم بحرية التعبير والإفصاح ، أيأ كان هذا التعبير .. قول لا يصح على إطلاقه ، حيث لا حرية في الإسلام إلا للكلمة الطيبة النافعة الهادفة المشمرة ، أمأ الكلمة الخبيثة التي تفرق ولا توحد ، والتي تؤدي إلى فتنة ومضرة بالعباد ، يؤخذ صاحبها بالنواصي والأقدام .

قال تعالى : (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم) (٢).

وقال : (ألم تر كيف ضرب الله مثلاً كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها ، ويضرب الله الأمثال للناس لعلهم يتذكرون . ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الأرض ما لها من قرار) (٣).

وقال : (ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب ، قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزون . لاتعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم ، إن نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة) (٤).

روى ابن جرير بسنده عن عبدالله بن عمر قال : قال رجل في غزوة تبوك في مجلس ، ما رأينا مثل قراننا هؤلاء - يقصد صحابة رسول الله ﷺ - أرغب بطوناً ، ولا أكذب أسناً ، ولا أجبن عند اللقاء - فقال رجل في المجلس : كذبت ،

١- رواه أحمد ، والطبراني ، وأبو يعلى . صحيح الجامع الصغير : « ٢٨٣١ » .

٢- سورة النساء : ١٤٨ . ٣- سورة ابراهيم : ٢٤ - ٢٦ . ٤- سورة التوبة : ٦٥ - ٦٦ .

ولكنك منافق لأخبرن رسول الله ﷺ ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ، ونزل القرآن . قال عبد الله بن عمر : فانا رأيتاه متعلقا بحقب ناقة رسول الله ﷺ ، تنكبه الحجارة ، وهو يقول يا رسول الله إنما كنا نخوض ونلعب ، ورسول الله ﷺ يقول : « أبا لله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون لاتعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم » .

فانظر كيف أن هذا الرجل قال كلمة على وجه اللعب والمزاح - بحق الله وآياته ورسوله - قد أوبقت به في الكفر ، وخسر دنياه وآخرته .

قال القرطبي في تفسيره : قيل كانوا ثلاثة نفر ، هزى اثنان وضحك واحد ، فالمعفو عنه هو الذي ضحك ولم يتكلم . قال خليفة بن خياط في تاريخه : اسمه « مخاشن بن حمير » وقيل انه كان مسلماً ، إلا أنه سمع المنافقين فضحك لهم ولم ينكر عليهم (١) .

وقال تعالى : ﴿ يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر ، وكفروا بعد إسلامهم وهموا بما لم ينالوا » (٢) .

وهذه آية نزلت في رجل من المنافقين قال كلمة وعبر عن رأيه الحبث - كما تريد له الديمقراطية - عندما سمع رسول الله ﷺ يخطب : لئن كان صادقاً فنحن شر من الحمير ، فأتي به إلى الرسول ﷺ ، فحلف وأنكر أنه لم يقل شيئاً ، فنزل القرآن يكذبه ويكفره (٣) .

وفي السنة ، فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الرجل ليتكلم بالكلمة

١- الجامع لأحكام القرآن : ٨ / ١٩٩ . ٢- سورة التوبة : ٧٤ .

٣- انظر تفسير ابن كثير وغيره من كتب التفسير المعتمدة .

لا يرى بها بأساً يهوي بها سبعين خريفاً في النار» (١).

وقال: «إنَّ العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها، يزل بها إلى النار أبعد مما بين المشرق والمغرب». متفق عليه.

وقال: «إنَّ العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله تعالى لا يلقى لها بالاً يهوي بها في جهنم» (٢). وفي رواية: «إنَّ الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت، يكتب الله بها سخطه إلى يوم يلقاه» (٣).

وعن سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال: قلت يارسول الله ما أخوف ماتخاف علي؟ فأخذ بلسان نفسه ثم قال: «هذا» (٤).

وقال ﷺ: «من وقاه الله شر ما بين لحييه، وشر ما بين فخذه دخل الجنة» (٥).
ومن حديث معاذ رضي الله عنه قال: قلت يارسول الله وإنَّا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: «ثكلتك أمك وهل يكب الناس في النار على وجوههم إلاَّ حصائد ألسنتهم» (٦).

وقال ﷺ: «من قال في مؤمن ما ليس فيه، حُبس في ردغة الخبال، حتى يأتي بالخروج مما قال» (٧) فما بالك فيمن يقول في الله ما ليس فيه؟
قال النووي رحمه الله: اعلم أنه ينبغي لكل مكلف أن يحفظ لسانه

-
- ١- رواه الترمذي، وابن ماجه، صحيح سنن الترمذي: «١٨٨٤» . ٢- صحيح البخاري .
 - ٣- رواه مالك في الموطأ، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح. رياض الصالحين، تحقيق الشيخ ناصر.
 - ٤- ٦- رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح، رياض الصالحين .
 - ٥- رواه الترمذي وقال حديث حسن، رياض الصالحين .
 - ٧- رواه أبو داود، والحاكم، وأحمد، السلسلة الصحيحة: «٤٣٧» .

عن جميع الكلام إلا كلاماً ظهرت فيه المصلحة ، ومتى استوى الكلام وتركه في المصلحة ، فالسنة الامساك عنه لأنه قد ينجر الكلام المباح إلى حرام أو مكروه ، وذلك كثير في العادة ، والسلامة لا يعدلها شيء .^(١)

وبعد : فعلم بالضرورة من ديننا فساد وبطلان قول « الديمقراطية » بحرية التعبير والا فصاح مطلقاً من دون قيد أو شرط . والحمد لله الذي تتم بفضلته ونعمته الصالحات .

٤- قولهم بـ « فصل الدين عن الدولة » والحكم والسياسة .. قول معلوم من ديننا بالضرورة بطلانه ، وفيه جحود صريح لما هو معلوم من الدين بالضرورة .
- فهو أولاً جحود صريح لبعض الدين الذي نص على أن الإسلام دين دولة وحكم وتشريع ، وسياسة .. وهذا مما لا شك فيه أنه كفر بواح بدين الله تعالى .
كما قال الله تعالى : ﴿ أفْتَوْمَنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ، فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ ﴾ .^(٢)

وقال : ﴿ ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ، ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً - أولئك هم الكافرون حقا وأعتدنا للكافرين عذاباً أليماً ﴾ .^(٣)
- ثانياً ، مما يضطرهم ذلك أن يشرعوا - مالم يأذن به الله - في الجانب الذي جحدوه من الدين ، فيشركون أنفسهم مع الله في ألوهيته وحاكميته .

والله تعالى يقول : ﴿ ولا يشرك في حكمه أحداً ﴾ .^(٤)

١- رياض الصالحين ، ط المكتب الإسلامي ، ص ٤٨٣ .

٢- سورة البقرة : ٨٥ . ٣- سورة النساء : ١٥٠-١٥١ . ٤- سورة الكهف : ٢٦ .

وقال : ﴿ أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ﴾ (١) .
- ثالثاً ، وهم بذلك - عندما فصلوا الدين عن الحكم والسياسة - يتحاكمون
في الجانب الذي جحدوه من الدين إلى الشرائع والقوانين الوضعية ، التي هي
في نظر الإسلام طاغوت يجب الكفر به .

كما قال تعالى ﴿ ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل
من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت ، وقد أمروا أن يكفروا به ﴾ (٢) .
فاعتبر الله سبحانه وتعالى إيمانهم زعماً وادعاءً لا حقيقة له ، لمجرد إرادتهم
التحاكم إلى شرائع الطاغوت .. ١

٥- قولهم بـ « الحرية الشخصية » على الإطلاق ، أي للمرء أن يفعل
ما يشاء ويمارس ما يشاء ، ما لم يحظره عليه القانون الوضعي ، قول معلوم
بطلانه وفساده ، لما فيه من تحليل لما حرم الله على العباد ، وتحريم لما أحل ..
فالمرء في نظر الإسلام حرّيته مستمدة من الإسلام ، وهي مقيدة بقيوده -
قال الله وقال الرسول - فليس للمسلم - إن أراد البقاء في دائرة الإسلام وأن
يُسمّى مسلماً - الحرية في أن يتجاوز حدود الإسلام وآدابه وتعاليمه ،
ويرتكب ما يشاء من المحظورات ، ثم يصنع على تصرفه الشرعية والقانونية ،
ويقول بعد كل ذلك أنه مسلم ، يتدين بدين الإسلام ، فالإسلام وهذا الشأن
لا يجتمعان أبداً ..

﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يُحكّموك فيما شَجَرَ بينهم ثم لا يجدوا في
أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً ﴾ (٣) .

١- سورة الشورى : ٢١ .

٢- سورة النساء : ٦٠ .

٣- سورة النساء : ٦٥ .

٦- قولهم بحرية الأحزاب السياسية- بغض النظر عن عقائد وأفكار هذه

الأحزاب- قول معلوم بطلانه وفساده ، وذلك من وجهين :

أولاً- فيه إقرار صريح بشرعية الكفر وحرية في الحركة والإفساد بين العباد ، وهذا معلوم أنه مناقض لبدهيات الدين الإسلامي ، حيث أن أصل التعامل مع المنكر- وبخاصة إذا كان هذا المنكر مؤداه إلى الكفر والارتداد- محاربه وتغييره ، وليس إقراره أو الاعتراف بشرعيته .

كما قال تعالى : (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) (١)

وقوله ﷺ ، في صحيح مسلم : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان » .

أي ليس وراء إنكار القلب إيمان ، لأنه ليس وراء إنكار القلب سوى الرضى ، والرضى بالكفر كفر كما هو معلوم .

جاء ذلك واضحاً في حديث آخر في الصحيح أيضاً : « فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن ، ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن ، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل » .

وفي حديث السفينة كما في صحيح البخاري وغيره : « فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً ، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً » (٢) .

وهذا مثل ضرب للمنكر وأهله ، فإن تركناهم وما يريدون من نشر لضلالاتهم ومنكرهم بين الناس هلكنا وهلكوا وهلك المجتمع ومن فيه من

١- سورة الأنفال : ٣٩ .

٢- إذا كان مجرد ترك المنكر من دون أن تنكر عليه ، فيه هلاك للأمة ، فما يكون القول لو اضرنا- طوطا- بشرحة المنكر وأهله ، وأصلناهم الحربة وما يريدون .. ١٢٠

الناس ، وإن أخذنا على أيديهم ضرباً وزجراً ونهياً ، فقد نجونا ونجوا ونجما المجتمع ومن فيه .

ثانياً : إقرار مبدأ حرية تشكيل أحزاب سياسية .. فيه تشتيت لولاءات الأمة وانتعاشها وفيه تفریق لكلمة المسلمين وإضعاف لشوكتهم ، وفيه استشراف لطلب الحكم والرياسة بطريقة غير شرعية .. وهذه أمور تتنافى مع ماهو معلوم من ديننا بالضرورة .^(١)

قال تعالى : (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) .^(٢)

وقد صح عنه ﷺ ، أنه قال : « عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة ، فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد ، من أراد بحبوحه الجنة فليلزم الجماعة »^(٣)

وأي فرقة للجماعة أشد فرقة من الأحزاب السياسية لو أعطيت لها الحرية ١٢٠٠ وقال ﷺ : « يد الله مع الجماعة »^(٤) . والأحاديث في هذا الباب كثيرة وسيأتي مزيد بيان إن شاء الله تعالى .

٧- قولهم أن الحق هو ما تجتمع عليه الأكثرية .. قول لا يصح على إطلاقه ، حيث أن الحق في نظر الإسلام هو ما يوافق الكتاب والسنة قلَّ أنصاره أو كثروا ، وما يخالف الكتاب والسنة فهو الباطل ولو اجتمعت عليه أهل الأرض قاطبة .
قال تعالى : (وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون) .^(٥)

١- سيأتي مزيد بيان عن موقف الإسلام من الأحزاب وحرمتها ، إن شاء الله .

٢- سورة آل عمران : ١٠٣ .

٣- رواه الترمذي ، وابن ماجه ، صحيح سنن الترمذي : ١٧٥٨ .

٤- صحيح سنن الترمذي : ١٧٦٠ . ٥- سورة يوسف : ١٠٦ .

وقال : ﴿ وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله ، إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون ﴾ (١)

فدللت الآية الكريمة أن طاعة أكثر أهل الأرض ضلال عن سبيل الله تعالى . وقد صح عنه عليه السلام أنه قال : « ماصدق نبي من الأنبياء ماصدقت ، إن من الأنبياء من لم يصدقه من أمته إلا رجل واحد » (٢)

فإذا كانت الأكثرية هي دائما على حق - كما تقول الديمقراطية - فأين يكون موقع هذا النبي من الحق وما معه من أمته إلا رجل واحد ١٢٠٠

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، لعمر بن ميمون : جمهور الجماعة هم الذين فارقوا الجماعة ، والجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك .

وقال نعيم بن حماد : إذا فسدت الجماعة فعليك بما كانت عليه الجماعة قبل أن تفسد الجماعة وإن كنت وحدك فإنك أنت الجماعة حينئذ .

قال ابن القيم - في أعلام الموقعين - : اعلم أن الإجماع والحجة والسواد الأعظم هو العالم صاحب الحق وإن كان وحده ، وإن خالفه أهل الأرض .

وفي تفسير قوله تعالى : ﴿ فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين ، وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ﴾ (٣)

يقول سيد قطب رحمه الله : إن الإسلام يضع الكتاب الذي أنزله الله بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه .. يضع الكتاب قاعدة للحياة البشرية .

١- سورة الأنعام : ١١٦ .

٢- رواه مسلم وغيره ، السلسلة الصحيحة ، « ٣٩٧ »

٣- سورة البقرة ، ٢١٣ .

ثم تمضي الحياة فإمّا اتفقت مع هذه القاعدة وظلت قائمة عليها ، فهذا هو الحق .
وإما خرجت عنها وقامت على قواعد أخرى فهذا هو الباطل .. هذا هو
الباطل ولو ارتضاه الناس جميعاً في فترة من فترات التاريخ ، فالناس ليسوا
هم الحكم في الحق والباطل . وليس الذي يقرره الناس هو الحق ، وليس الذي
يقرره الناس هو الدين ..

إنّ نظره الإسلام تقوم ابتداء على أساس أن فعل الناس لشيءٍ وقولهم
لشيءٍ وإقامة حياتهم على شيءٍ ، لا تحيل هذا الشيء حقاً إذا كان مخالفاً
للكتاب ، ولا تجعله أصلاً من أصول الدين ، ولا تجعله التفسير الواقعي لهذا
الدين ، ولا تبرره لأن أجيالاً متعاقبة قامت عليه .^(١)

٨- قولهم أن كل شيءٍ - مهما سمت قداسته - يجب أن يخضع لعملية
التصويت ، والاختيار يقع دائماً على ما تجتمع عليه الأكثرية ، وإن كان المختار
باطلاً .. قول فاسد وباطل ومؤداه إلى الكفر بدين الله عزّ وجلّ .

لأنّ شريعة الله تعالى - الحلال والحرام - لا يجوز أن تخضع لعملية
التصويت - الاختيار والقبول والرد - إلاّ في حال أثر القوم أن يكونوا خارج
دائرة الإسلام .

وعملية التصويت هذه - من يريد شريعة الله، ومن يريد شريعة الطاغوت -
يترتب عليها مزالق عدة ، أهمها :

أولاً - فيها - أي عملية التصويت - تسوية صريحة بين شريعة الله عزّ وجلّ
وشريعة الطاغوت حيث كلتاها - في نظر القوم - قابلتان أو خاضعتان لعملية

١- طريق الدعوة في ظلال القرآن : ٢ / ٣٢ .

التصويت والاختيار .. وهذا بما لاشك فيه أنه كفر بواح بدين الله عز وجل .
قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا
الطَّاغُوتَ ﴾ .^(١)

وقال : ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ ، فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْمُرْوَةِ الْوُثْقَى ﴾^(٢)
ثانياً - فيها تقديم بين يدي الله عز وجل ، وتعقيب على حكمه بحكم
الانسان القاصر ..

والله تعالى يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ .^(٣)
وقال : ﴿ مَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ
الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ .^(٤)

ثالثاً - فيها دلالة صريحة على إمكانية رد حكم الله عز وجل ، لو اختارت
الأكثرية ذلك والله تعالى يقول : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا
شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيَسْلَمُوا تَسْلِيمًا ﴾ .^(٥)
قال ابن القيم - رحمه الله - في تفسير الآية : أقسم سبحانه بنفسه المقدسة
قسماً مؤكداً بالنفي قبله ، عدم إيمان الخلق حتى يحكموا رسوله في كل ما شجر
بينهم من الأصول والفروع وأحكام الشرع وأحكام المعاد وسائر الصفات
وغيرها ، ولم يثبت لهم الإيمان بمجرد هذا التحكيم حتى ينتفي عنهم الحرج -
وهو ضيق الصدر - وتشرح صدورهم لحكمه كل الإنشراح ، وتنفس له كل
الإنفاس ، وتقبله كل القبول ، ولم يثبت لهم الإيمان بذلك أيضاً حتى ينضاف

١- سورة النحل ، ٣٦ .

٢- سورة البقرة : ٢٥٦ .

٣- سورة المجرات ، ١١ .

٤- سورة النساء : ٦٥ .

٥- سورة الأحزاب ، ٣٦ .

إليه مقابله حكمه بالرضى والتسليم وعدم المنازعة وانتفاء المعارضة والاعتراض^(١).

على ماتقدم من مناقشة سريعة لمبادئ وأسس الديمقراطية ، نقول : ظاهر بما لا يدع مجالاً للشك أو الريب ، أن الديمقراطية فكرة كافرة تناقض التوحيد والإيمان ، لا يجوز للمرء - مهما قيل من مبررات وتأويلات - أن يعتقد بها أو يتبناها أو ينادي بها ، أو يحتكم إليها أو يرضى بها نظاماً ، ومهما فعل ، ينتفي عنه الإسلام وإن ادعى ألف مرة أنه مسلم وأنه ينتمي لأبوين مسلمين ، فحاله هذا والإسلام لا يجتمعان بحال^(٢).



١- التبيان في أقسام القرآن : ص ٢٧٠ .

٢- حكم الكفر لا ينطبق على الذي يقول بالديمقراطية جاهلاً للمعاني والأسس التي تقوم عليها ، حتى تقوم عليه الحجج والبينة ، لأن الديمقراطية من الأمور المستحدثة التي يذمر جاهلها إلى أن تقوم عليه الحجج .

وكذلك الذي يقول بالديمقراطية وهو لا يريد المعاني والأسس الآتفة الذكر ، وإنما يريد بها الشورى أو حرية التمجير والإفصاح عن الكلمة الجناة ، أو رفع القيود والرقابة التي تمنع الناس من ممارسة حقوقهم الأساسية في الحياة ، وغير ذلك من التأويلات والتفسيرات التي لا تحتملها الديمقراطية أساساً .

من كان كذلك - رغم خطئه - لا يكفر ، ولا يجوز أن يكفر .. فافهم ذلك وانتبه له .

- كلام محمد قطب في الديمقراطية :

يقول الأستاذ محمد قطب بعد أن ناقش الديمقراطية مبيناً حقيقتها : هذا هو الإسلام وهذه هي الديمقراطية في نظر الإسلام .. ومن ثم فلا سبيل إلى مزج الإسلام بالديمقراطية ، ولا سبيل إلى القول بأن الإسلام نظام ديمقراطي ، وأنه يتقبل النظام الديمقراطي أو يسايره ، لمجرد وجود شبه عارض في بعض النقاط .

إن هذا الالتقاء العارض بين الديمقراطية والإسلام في الحقوق والضمانات ، وفي مبدأ الشورى لا يجوز أن ينسبنا حقيقتين مهمتين :

الحقيقة الأولى : أنه لا ينبغي لنا - من الوجهة العقيدية - أن نقرن النظام الرباني إلى نظام جاهلي ، فضلاً عن أن نحاول سند النظام الرباني بنسبته إلى النظام الجاهلي ، أو نتصور أننا نمتدح النظام الرباني بأن نقول أنه يحمل نقط التقاء مع النظام الجاهلي ! إنها الهزيمة الداخلية تندس إلى أفهامنا دون أن نحس ، وتجعلنا نعتقد أن النظام الرباني في حاجة إلى دفاعنا نحن عنه وتبريره ، كما تجعلنا نعتقد أننا نمتدح النظام الرباني بأن نقول للناس إنه يحتوي على الفضائل التي تحتوي عليها النظم السائدة اليوم |

إنها الهزيمة التي أصابت المسلمين في مواجهة الغرب الظافر المتغلب ، الذي غلب على بلاد الإسلام ، وما كانت لتوجد في نفوسنا لو أننا واثقون في أنفسنا مستعملون بالإيمان كما وجهنا الله :

(وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) .

والحقيقة الثانية : أن هذا الشبه العارض في بعض النقاط لا يجوز أن ينسبنا

الفارق الضخم في القاعدة . إن القاعدة التي يقوم عليها الإسلام تختلف اختلافاً جذرياً عن القاعدة التي تقوم عليها الديمقراطية .

في الإسلام يُعبدُ الله وحده دون شريك ، وتحكم شريعة الله عنواناً على التوحيد وتحقيقاً له في عالم الواقع . وفي الديمقراطية يعبد غير الله ، وتحكم شرائع البشر عنواناً على عبادة غير الله وتوكيداً لها في عالم الواقع .

وفي الإسلام يُزكى الإنسان ليحتفظ بإنسانيته في أحسن تقويم ، وفي الديمقراطية ينكس الإنسان فيهبط أسفل سافلين .

تلك فروق جوهرية في القاعدة ، فما قيمة اللقاء العارض في بعض النقاط أياً كانت القيمة لذاتية لتلك النقاط ؟!

وفي العالم الإسلامي كتّاب ومفكرون ودعاة مخلصون^(١) مخدوعون في الديمقراطية .

يقولون : نأخذ مافيهما من خير ونترك مافيهما من شرور . يقولون : نقيدها بما أنزل الله ولا نبيح الحلال ولا نبيح الحلال ولا نبيح الخلفي والفوضى الجنسية !

إنها إذاً لن تكون الديمقراطية .. إنما ستكون الإسلام !
إن الديمقراطية هي حكم الشعب بواسطة الشعب . إنَّها تولى الشعب سلطة التشريع . فإذا أُلقي هذا الأمر أو قيد فلن تكون هي الديمقراطية التي تقوم بهذا الاسم .

وأسألوا الديمقراطيين ، قولوا لهم : نريد أن نحكم بما أنزل الله ، ولا يكون للشعب ولا ممثليه حق وضع القوانين إلا فيما ليس فيه نص من كتاب أو سنة

١- نحسبهم كذلك ، ولا نزكي على الله أحداً .

ولا إجماع من علماء المسلمين اقولوا لهم : نريد أن ننفذ حكم الله في المرتد عن دينه ، وحكم الله في الزني والسارق وشارب الخمر ..

قولوا لهم : نريد أن نلزم المرأة بالحجاب ، ونمنع التبرج ، ونمنع العري على الشواطئ وفي الطرقات ونريد في الوقت ذاته أن نكون ديمقراطيين !
أسألوهم وانظروا ماذا يقولون ، سيقولون على الفور : إن هذه ليست الديمقراطية التي نعرفها ففي الديمقراطية يشرع الناس في جميع الأمور لا يلتزمون في شيء منها بغير ما يريده الشعب .

(نظرياً على الأقل ، وإن كانت الحقيقة كما أسلفنا أن الراسماليين هم الذين يشرعون من وراء ستار !)

سيقولون إن الديمقراطية لا تتدخل في « الحرية الشخصية » للأفراد ، فمن شاء أن يرتد عن دينه فهو حر ! ومن شاء أن يتخذ صديقة أو خلية فهو حر ! ومن شاءت أن تخون زوجها فهي حرة مالم يشتك الزوج !

سيقولون ابحثوا عن اسم آخر لما تريدون .. اسم غير الديمقراطية !
فإذا كان كذلك فلماذا نصر نحن على تسمية نظامنا الذي نريده باسم الديمقراطية ؟ ! لماذا لانسميه الإسلام ؟ !

ولست أقول إن النظم الطغيانية التي حلت محل تلك الديمقراطيات المزيفة هي خير منها ، كلا ! وألف مرة كلا ! فالطغيان الذي يمتثل عشرات الألوف ويعذبهم أشنع تعذيب عرفته البشرية ويقتل منهم من يقتل في محاكمات صورية أو داخل الأسوار بالتعذيب هو شر خالص لاخير فيه .

ولكن أقول فقط إنَّ البديل ليس هو الديمقراطية .. إنّما هو الإسلام !

ومن كان يرى أن مشوار الإسلام مشوار طويل ، وأن مشوار الديمقراطية أقصر منه وأيسر ، فنحن نقول له : إن الديمقراطية ذاتها في سبيلها إلى الإنهيار ، بما تحمل في طياتها من عوج وانحراف قائم في أصل النظام .
وسيبقى الإسلام .. سيبقى لأنه دين الحق .. ولأن الله تكفل بحفظه ..
ولأنه هو الشيء الوحيد الذي يمكن أن ينقذ البشرية كلها من ظلالها البعيد الذي لجت فيه^(١) . ل هـ

- حكم الشعب ليس حكم الله ، وإن حكم بالإسلام :

إن حكم الشعب - وإن أصاب الحق - لا يصح أن يسمى حكماً إسلامياً ، وذلك أن أي حكم في ظل اللعبة الديمقراطية ، لا قيمة له ولا يعتبر نافذاً إلا بعد أن يخضع لعملية التصويت وتقره الأكثرية من ممثلي الشعب ، فإذا ما حكم بالإسلام - في ظل الديمقراطية - يحكم به لأن الأكثرية صوتت له وأرادت ذلك ، وليس لأن الله أمرهم بالتحاكم إلى شريعته وأراد لهم ذلك ، فهم في الحقيقة امتثلوا لأرادة الأكثرية وليس لإرادة الله عز وجل .

وما كان كذلك لا يصح أن يسمى حكماً إسلامياً ، وذلك لسببين :

أولاً ، أن الاقرار والرضى بمبدأ : لاحكم إلا للشعب ، أو الحكم ماتخاره الأكثرية ، فيه اشراك صريح مع الله تعالى ، حيث أشركوا إرادة الشعب وحكمه مع إرادة الله تعالى وحكمه - وإن كان اختيارهم هو الإسلام - فهم في الحقيقة أطاعوا وامتثلوا لإرادة الشعب ورغبته ، وليس لإرادة الله وحكمه ، والدليل على ذلك أن الأكثرية لو قالت : نريد أن نحكم بالإسلام ، يُحكم

١- مذاهب فكرية معاصرة ، فصل الديمقراطية .

لهم بالإسلام ، وغدا اذا غيرت الأكرثية رأيها - بفعل الدعاية المضادة التي تكفل الديمقراطية لها الحرية - وقالوا : لا للإسلام ، ولا لحكم الله .. لا يحكم لهم بالإسلام || فواضح أن التقديس والطاعة والاتباع للأكرثية ولرغبة الأكرثية ، وليس لله سبحانه وتعالى^(١) ، وحكم كهذا أتى له أن يسمى حكماً إسلامياً ١٢

ثانياً : إنَّ عملية التحاكم بذاتها - في نظر الإسلام - عبادة من المتحاكم إلى المتحاكم إليه ، فمن صرف التحاكم لله وحده ابتغاء مرضاته فهو عبد لله ، ومن صرف التحاكم لغير الله أو أشرك مع الله أحداً ، فهو عبد لغير الله ، كما قال تعالى : ﴿ إِنِ الْحُكْمُ لِلَّهِ آمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾^(٢) وقال تعالى : ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ . وَأَنْ أَعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴾^(٣) .

وعبادة الشيطان تكون بطاعته وامتنال حكمه ، وكل حكم غير حكم الله عز وجل هو حكم الشيطان والطاغوت .
وقال تعالى : ﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا ، وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾^(٤) .

وحتى تتحقق العبادة - من عملية التحاكم - المخلصة الصادقة لله تعالى ، لا بد للمسلم من أن يرد امتثاله لشرع الله ارضاء لله تعالى وإذعاناً منه لله بحق

١ - بعض المشايخ المحبين بالديمقراطية ، يقولون : « نحن نحترم ونقدس اختيار الشعب أيًا كان اختياره ، ولو اختار الكفر والإلحاد ورفض الإسلام || ونحن لشهرة هؤلاء المشايخ واتساع صيتهم - وحتى لا نفهم خطأ - نتوقف عن ذكر اسمائهم .. »
٢ - سورة يوسف : ٤٠ . ٣ - سورة يس : ٦٠ - ٦١ . ٤ - سورة الكهف : ١١٠ .

الحاكمية دون أحد سواه ، فهو ينفذ حكم الله لأنه أمر الله و ارادته ، وليس لأن الشعب وقع خياره على حكم الله ، ومتى كان الأمر على غير هذا النحو ، لا يصح أن يسمى النظام أو الحكم حكماً إسلامياً .

يقول سيد قطب رحمه الله : هذه الحتمية ، حتمية هذا التلازم بين دين الله والحكم بما أنزل الله ، لاتنشأ فحسب من أن ما أنزل الله خير مما يضع البشر لأنفسهم من مناهج وشرائع وأنظمة وأوضاع . فهذا سبب واحد من أسباب هذه الحتمية ، وليس هو السبب الأول ولا الرئيسي إنما السبب الأول والرئيسي ، والقاعدة الأولى والأساس في حتمية هذا التلازم هي أن الحكم بما أنزل الله اقرار بالوهية الله ، ونفي لهذه الأولوية وخصائصها عن عداه ..

وهذا هو الإسلام بمعناه اللغوي « الاستسلام » وبمعناه الاصطلاحي هي كما جاءت به الأديان الإسلام لله ، والتجرد عن ادعاء الأولوية معه ، وادعاء أخص خصائص الأولوية ، وهي السلطان والحاكمية ، وحق تطويع العباد وتعبيدهم بالشريعة والقانون .

ولا يكفي إذن أن يتخذ البشر لأنفسهم شرائع تشابه شريعة الله ، أو حتى شريعة الله نفسها بنصها ، إذا هم نسبوها لأنفسهم ، ووضعوا عليها شاراتهم ولم يردوها لله ، ولم يطبقوها باسم الله ، اذعاناً لسلطانه واعترافاً بألوهيته وبتفرد بهذه الأولوية . التفرد الذي يحرر العبد من حق السلطان والحاكمية ، إلا تطبيقاً لشريعة الله وتقريراً لسلطانه في الأرض^(١)

١- طريق الدعوة في ظلال القرآن : ٢ / ١٨٨ - ١٨٩ .

- استخدام الديمقراطية كمصطلح :

يقول البعض : نحن إذ نستخدم كلمة الديمقراطية ، نريد بها ديمقراطية الإسلام ، أو الشورى .. ونريد منها الجانب الخير ولا نقصد معناها المغاير للإسلام .. ۱۱

ولهؤلاء نقول : قد حملتم - بزعمكم هذا - الديمقراطية مالا تحتل ، وضللتهم وأضللتهم من وراءكم من العباد ولبستم عليهم الحق بالباطل عندما نسبتهم الديمقراطية إلى الإسلام وألبستموها لباس الشورى .. ۱۱
فالإسلام دين الله .. والديمقراطية دين الطاغوت .. وأنى يكون بينهما لقاء أو تشابه .

وعلى فرض وجود تشابه عارض في بعض النقاط أو الجزئيات ، نقول : لا يجوز شرعاً استخدام شارات الكفر ومصطلحاته - وبخاصة إذا كان الإسلام قد أوجد البديل المناسب عنها - للتعبير عن الإسلام أو للتدليل على معانيه .

فالإسلام قد نهى عن استخدام بعض الكلمات والمصطلحات - لحصول الشبهة - علماً أن ظاهرها لا يمني إلا الخير ، حتى لا يستغلها أصحاب الأهواء لمآربهم الباطنية الخبيثة ، فيطلقونها على شيء ويريدون بها شيئاً آخر .

مثال ذلك كلمة « راعنا » حيث كان الصحابة - رضوان الله عليهم - يقولون للنبي ﷺ : « راعنا » على قصد الطلب وسؤال المراعاة ، أي التفت إلينا وتولنا ، وكانت هذه الكلمة عند اليهود - لعنهم الله - مسبة وطفناً ، حيث تعني الأرعن من الرعونة والخسة فاغتنموها فرصة للنيل من جناب الرسول

ﷺ ، وقالوا : كنا نسبه سراً فالآن نسبه جَهراً ، فكانوا يخاطبون بها النبي ﷺ ويضحكون فيما بينهم ، فهى الله تعالى المؤمنين عن استخدام كلمة « راعنا » حتى لا يستغلها اليهود فيستخدمونها لمقصدهم الفاسد والباطل ، وأمرهم أن يقولوا بدلاً عنها كلمة « انظرنا » حيث لا يمكن استخدام هذه الكلمة إلا في جانب الخير .

كما قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا ﴾ (١١) وقال : ﴿ ومن الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه ، ويقولون سمعنا وعصينا واسمع غير مسمع ، وراعنا لياً بألسنتهم وطعناً في الدين ، ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا واسمع وانظرنا لكان خيراً لهم وأقوم ولكن لعنهم الله بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلاً ﴾ (١٢)

وقال تعالى أيضاً عن اليهود- حاكياً حالهم كيف يتلاعبون في المصطلحات ، ويصرفونها إلى غير مقاصدها الصحيحة ، وكيف أنهم يبدلون الكلم عن مواضعه- في سورة البقرة :

﴿ وادخلوا الباب سجداً وقولوا حطة ، نغفر لكم خطاياكم وسنزيد المحسنين . فبدل الذين ظلموا قولاً غير الذي قيل لهم فأنزلنا على الذين ظلموا رجزاً من السماء بما كانوا يفسقون ﴾ (١٣)

فقوله تعالى ﴿ وقولوا حطة ﴾ أي قولوا احطط عنا خطايانا ، واستغفروا الله ، فقالوا بدلاً من ذلك : « حنطة » في شعيرة ، كما جاء ذلك في الحديث الصحيح : « قيل لبني اسرائيل ادخلوا الباب سجداً وقولوا حطة ، فبدلوا

١- سورة البقرة : ١٠٤ . ٢- سورة النساء : ٤٦ . ٣- سورة البقرة : ٥٨ - ٥٩ .

فدخلوا يزحفون على آسئهم ، وقالوا : حبة في شعيرة » .

وعن عبدالله ابن مسعود : « وقلوا حطة » ، فقالوا : حنطة ، حبة حمراء فيها شعيرة (١) .

ومن ذلك أيضاً قوله ﷺ : « لاتقولوا الكرم ، ولكن قولوا العنب » .

وقال : « ولا يقولن أحدكم للعنب الكرم ، فإن الكرم الرجل المسلم » .

وقال : « لا يقل أحدكم : اطعم ربك ، وضئ ربك ، واسق ربك ، ولا يقل

أحد : ربي - أي لمولاه - وليقل سيدي ومولاي ، ولا يقل أحدكم : عبدي وأمتي ، وليقل فتاي وفتاتي وغلامي » .

وقال : « لاتغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم ، فأنما هي العشاء ، وإنما

يقولون : العتمة لاعتامهم بالابل » (٢) .

شاهدنا من هذه الأحاديث الصحيحة ، أن الشارع قد نهى المسلمين عن

استخدام كلمات وأسماء قد تستغل من قبل أصحاب النفوس المريضة

لمقاصدهم السيئة ، ودرءاً لحصول ذلك استبدلها بكلمات وأسماء لالبس فيها

ولا إشكال ، بحيث لا يمكن لأحد أن يستغلها لمقصد فاسداً أو يصرفها لمعنى

لا يقره الإسلام ولا يرضا .

وإذا كان الأمر كذلك مع كلمة : الكرم ، وعبدي ، وأمتي ، ورببي .. فمن

باب أولى أن يكون النهي عن استخدام كلمات ومصطلحات شرها أكثر من

خيرها ، وهي اسم لمسمى جاهلي لا يرضاه الله ولا رسوله ، ككلمة : الديمقراطية ،

والاشتراكية ، والقومية ، والوطنية ..

والاشتراكية ، والقومية ، والوطنية ..

ومن جهة أخرى ، فالمسلم متميز - بفكره وسلوكه ولفته - عن كل ما يمت إلى الجاهلية بصلة ، مستعمل عليها بإيمانه وإسلامه ، كما أن الشارع الحكيم لا يرضى بحال للمسلم أن يستعين بشيء من شارات وقيم وموازين الجاهلية ، وبخاصة إذا كانت هذه الشارات والقيم تتعارض مع صريح الدين وما هو معلوم منه بالضرورة ، كالديمقراطية .

وكما أسلفنا من قبل أن الديمقراطية كلمة يونانية لا أصل لها في العربية ، وهي من رطانة العجم التي نهينا عن التحدث بها لغير ضرورة ملزمة .

فقد صح عن عمر رضي الله عنه ، أنه قال : « إياكم ورطانة الأعاجم ، وأن تدخلوا على المشركين يوم عيدهم في كنائسهم » .

وقال : « ماتكلم الرجل الفارسية إلا خَبَّ ، ولا خَبَّ ،^(١) إلا نقصت مروءته »^(٢) .

وعن محمد بن سعد بن أبي وقاص ، أنه سمع قوماً يتكلمون بالفارسية فقال : ما بال المجوسية بعد الحنيفية «^(٣) .

وذكر ابن تيمية في « الاقتضاء » حديثاً عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من يحسن أن يتكلم بالعربية فلا يتكلم بالعجمية فإن يورث النفاق » .

قال ابن تيمية في « الاقتضاء » فإن اللسان العربي شعار الإسلام وأهله ،

١- أي صار خداعاً .

٢- عن كتاب اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية .

واللغات من أعظم شعائر الأم التي بها يتميزون ، ولهذا كان كثير من الفقهاء أو أكثرهم يكرهون في الأدعية التي في الصلاة والذكر ، أن يدعى الله أو يُذكر بغير العربية .

وأما اعتياد الخطاب بغير اللغة العربية التي هي شعار الإسلام ولغة القرآن حتى يصير ذلك عادة للمصر وأهله .. فلا ريب أن هذا مكروه فإنه من التشبه بالأعاجم . واعلم أن اعتياد اللغة يؤثر في العقل ، والخلق ، والدين تأثيراً قوياً بينا ، ويؤثر أيضاً في مشابهة صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين ، ومشابهتهم تزيد العقل والدين والخلق . ١ - هـ

لأجل هذه الأسباب - وواحد منها يكفي - الآتفة الذكر ، نقول : لا يجوز للمسلم شرعاً أن يستخدم كلمة « الديمقراطية » في حديثه بصيغة المدح ، أو الاستشهاد بها على معنى من معاني الدين .. لما في ذلك من تمويه وتضليل للعباد وانحراف عن الصواب ، والله تعالى أعلم .

- الكلمة العربية المرادفة لكلمة الديمقراطية :

لو أردنا أن نبحث عن الكلمة العربية المرادفة ، التي تعطي المعنى الحقيقي لمضمون كلمة « الديمقراطية » ، لوجدناها تعني « الإباحية » بمفهومها ومعناها الشامل^(١).

حيث أن الإباحية ، تقوم على أساس إباحة المحظورات التي حظرها

١ - المباح ، خلاف المحظور . وأباحتك الشيء ، أي أحلته لك ، والإباحية من إباحة المحظورات وهي التاريخ الإسلامي عرفت فرق « بالإباحية » ، حيث أباحوا لأنفسهم ولاتباعهم المحظورات والفواحش التي حظرها الدين ، كالقراطة و فرق الباطنية الغلاة ..

ان الإباحية ، تقوم على أساس إباحة المحظورات التي حظرها الشارع على العباد ، كإباحة العري والزنا ، واللواط ، وشرب الخمر ، ونكاح البنات .. وإباحة الارتداد عن الدين ، والحكم بغير ما أنزل الله ، وكل ما هو محظور في الدين .

وكذلك الديمقراطية - فهي لا تختلف عن الإباحية في شيء - تقوم على أساس إباحة كل ما هو محظور على الفرد - فالمرء في ظل الديمقراطية يعتقد مايشاء ، ويفعل مايشاء ، ويمارس مايشاء ، ويقول مايشاء ، ويحكم بما يشاء .. || ولا يوجد شيء في نظر الديمقراطية اسمه لايجوز ، أو غير مباح ، أو حرام ، أو ممنوع إلا - اللهم - مااجتمعت على منعه وتحريمه القوانين الوضعية التي هي من صنع الإنسان نفسه !

وعليه نقول: الديمقراطية هي الإباحية بعينها ، والإباحية هي الديمقراطية ، والديمقراطيون هم الإباحيون ، والعكس أيضاً لافرق >»

وما أشد أولئك ظلماً ، الذين يقولون - زوراً على الحق - : الديمقراطية تعني الشورى في الإسلام .. !!

(كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبا) >»

١- قولنا أن الديمقراطية تعني الإباحية ، لا تمارض بينه وبين القول بأن الديمقراطية تعني « حكم الشعب » ، لأن حكم الشعب هو نفسه اعتداء على حكم الله ، وإباحة للحكم بغير ما أنزل الله ، ومن يبيع الحكم بغير ما أنزل الله يستلزم منه أن يبيع ما حرم الله .. لكن القول بأن الديمقراطية تعني في العربية « الإباحية » فيه انصاف للديمقراطية أكثر مما لو قلنا أنها تعني « حكم الشعب » .

٢- سورة الكهف : ٥ .

- موقف الإسلام من الأحزاب :

من أسس ومبادئ النظام الديمقراطي الحر- كما أسلفنا من قبل - حرية تعدد الأحزاب السياسية في المجتمع الواحد ، بغض النظر عن عقيدة ومبادئ هذه الأحزاب |

ولمعرفة موقف الإسلام - على وجه الدقة - من تعددية الأحزاب السياسية وحرية تشكيلها ، لا بد لنا من أن نفرق بين الأحزاب العلمانية الكافرة - التي تقوم على أساس فصل الدين عن الدولة ، ومحاربة الدين - وبين الأحزاب الإسلامية التي تقوم على أساس عقيدة الإسلام والعمل لها .

كما يجب أن نفرق بين النظام التي تقوم في ظلها هذه الأحزاب الإسلامية ، هل هو نظام جاهلي علماني معاد للدين ، أم أنه نظام إسلامي يحكم الشريعة الإسلامية في جميع شؤون الحياة ؟

هذا التفريق لا بد منه لمن يريد أن يتحرى الصواب والدقة في معرفة موقف الإسلام من الأحزاب وحرية تعددها .

- موقف الإسلام من الأحزاب العلمانية :

لا يجوز شرعاً - تحت أي ظرف كان - الإقرار أو الاعتراف بشرعية الأحزاب العلمانية الكافرة ، وبحقها في الوجود والحكم لو اختارتها الأكثرية من الناس ، وذلك لأوجه أهمها :

أولاً ، إن أصل التعامل مع المنكر والكفر - كما جاءت بذلك النصوص - إنكاره ومحاربه وليس الاعتراف بشرعيته وحقه في الحركة والوجود والحكم .. |

قال الله تعالى : ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ، ويكون الدين كله لله﴾ (١)

أي حتى لا تكون السيادة للشرك وأهله فتهلك العباد والبلاد .

وقال تعالى : ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ﴾ (٢)

وقال تعالى في صفات المؤمنين : ﴿ الذين إن مكناهم في الأرض ، أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة ، وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ﴾ (٣)

أين أولئك القوم - من هذه الآية الكريمة - الذين يعطون اليهود والمواثيق لمن حاد الله ورسوله بأن يشكلوا أحزاباً وأن ينشطوا لأفكارهم ومبادئهم الكافرة الهدامة بين الناس ، لو قدر الله لهم بحكم البلاد ١٢

وقال تعالى : ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس ، تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر ﴾ (٤)

فهم خير أمة .. لأنهم يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، وليس لأنهم يأمرون بالمنكر ويعترفون - طوعاً - بشرعيته وحرية ١٠٠

وفي السنة ، فقد صح عن النبي ﷺ ، أنه قال : « من رأى منكماً منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان » (٥)

وقال ﷺ : « والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ، وليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً منه فتدعون فلا يستجيب لكم » (٦)

٢ - سورة آل عمران : ١٠٤ .

١ - سورة الأنفال : ٣٩ .

٤ - سورة آل عمران : ١١٠ .

٣ - سورة الحج : ٤١ .

٦ - صحيح سنن الترمذي : « ١٧٦٢ » .

٥ - صحيح مسلم .

وقال : « إن الناس إذا رأوا المنكر ، ولا يغيرونه أوشك أن يعمهم الله

بعقابه » (١).

وفي صحيح البخاري وغيره ، قال أبو بكر رضي الله عنه في مانعي الزكاة :
« والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ ، لقاتلتهم على منعها » .

قال ابن تيمية رحمه الله : فثبت بالكتاب والسنة وإجماع الأمة ، أنه يقاتل

من خرج عن شريعة الإسلام وإن تكلم بالشهادتين ..

فكل طائفة ممتنعة عن التزام شرعية من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة

يجب جهادها ، حتى يكون الدين كله لله ، باتفاق العلماء (٢).

قلت : إذا كان اتفاق العلماء وإجماع الأمة على وجوب قتال الطائفة التي

تمتنع عن التزام أمر واحد معلوم من الدين بالضرورة ، فما يكون الموقف من

هذه الطائفة لو أظهرت الكفر البواح بدين الله ، ونادت به على الملأ ، وأعلنت

كفرها للعباد من دون حياء ، وطالبت الأمة - بنبد حكم الله - وبالتحاكم إلى

شرائع الطاغوت ؟ كما هو شأن الأحزاب العلمانية الكافرة اليوم .

لاشك أن الموقف منها لا يختلف عن موقف أبي بكر الصديق رضي الله عنه

من مسيلمة الكذاب وحزبه ، ولا يشك في ذلك مسلم عرف الإسلام وحقائقه

هذه الأحزاب العلمانية .

ثانياً : الاعتراف - طوعاً من غير إكراه - بشرعية المنكر والكفر ، إمارة

صريحة تدل على الرضى بهذا المنكر والكفر - وإن لم يصرح بذلك بفيه -

١- رواه أحمد وغيره ، صحيح الجامع الصغير : « ١١٧٤ » .

٢- الفتاوى : ٢٨ / ٣٠٨ - ٣٥٧ .

والرضى بالكفر كفر .

كما قال تعالى : (وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهنأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره ، إنكم إذا مثلهم ، إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً) .^(١)

فهم مثلهم - وأن لم يستهنأوا مثلهم - لأن جلوسهم معهم طوعاً من غير إكراه أو إنكار إمارة صريحة على الرضى بفعلهم ، فكان حكمهم كفاراً كحكم المستهنئين بدين الله .

قال الشيخ سليمان حفيد المجاهد محمد بن عبد الوهاب رحمهما الله : إن معنى الآية على ظاهرها ، وهو أن الرجل إذا سمع آيات الله يكفر بها ويستهنأ بها ، فجلس عند الكافرين المستهنئين من غير إكراه ، ولا إنكار ، ولا قيام عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره فهو كافر مثلهم ، وإن لم يفعل فعلهم لأن ذلك يتضمن الرضى بالكفر ، والرضى بالكفر كفر . اهـ .

وفي صحيح مسلم : « ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب ، يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون ، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن ، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل » .

ينتفي الإيمان لأنه ليس وراء إنكار القلب سوى الإقرار والرضى ،

١- سورة النساء : ١٤٠ .

والإقرار والرضى بالمنكر والكفر ينفي الإيمان مطلقاً من القلب^(١).

وقال **عَنْ** : « إذا عملت الخطيئة في الأرض ، كان من شهدها فكرها كمن

غاب عنها ، ومن غاب عنها فرضيها ، كان كمن شهدها »^(٢).

قال ابن تيمية رحمه الله : فأما في القلب فيجب - أي انكار المنكر - بكل

حال ، إذ لا ضرر في فعله ، ومن لم يفعله فليس هو بمؤمن^(٣).

ويقول سيد قطب رحمه الله : مجرد الاعتراف بشرعية منهج أو وضع أو

حكم من صنع غير الله هو بذاته خروج من دائرة الإسلام لله ، فالإسلام لله

هو توحيد الدينونة له دون سواه^(٤).

ولعل قائلًا يقول: إعطاء الحرية للأحزاب العلمانية في أن تنشط بين الناس ،

والاعتراف بشرعيتها ، وأن تحكم البلاد لو اختارها الشعب.. ليس رضى بها !!

١- يجب التفريق بين فعل المنكر من غير رضى ، وبين الرضى بالمنكر حيث أن فعل المنكر الذي هو دون الكفر والشرك ، يعتبر معصية ، وصاحبه - إن فعله عن هوى وضعف من غير رضى أو استحالة - يعتبر عاصياً ، وإن مات - من دون أن يتوب - يترك إلى مشيئة الله تعالى ، إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه ، وهو بمن تنالهم شفاعة الشافعين بعد أن ينال قطعه من العذاب كما قال تعالى : (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ) .

أما من رضى بالمنكر - وإن لم يفعله - يكفر ، لأنه رضى ماكره الله ، وأحل ما حرم الله أما إن كان المنكر كفراً بواحاً ينقض التوحيد والإيمان ، يستوى فاعله تطوعاً من غير إكراه - وإن ادعى بلسانه أنه لا يرصاه - ومن يفعله ويصرح بفيه أنه يرصاه .

قال تعالى : (من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان) .

فلم يعذر الله سبحانه وتعالى إلا المكره .. والمسألة قد فصلنا فيها بما فيه الكفاية في كتابنا « دهاة وقضاة » .

٢- رواه أبو داود ، صحيح الجامع الصغير : « ٦٨٩ » .

٣- الفتاوى : ٢٨ / ١٢٧ . ٤- طريق الدعوة : ٢ / ٥٢ .

فيقال له : إذا ماالذي دعاك أن تعترف وتقر- طوعاً من غير اكراه- بحرية هذه الأحزاب وشرعيتها ووجودها .. ١٢ حتى يقال عنك انسان متحرر فكرياً ومتفتح سياسياً ١٢ وأنت غير متعصب ومتشدد ١٢ أم أنه حتى تنال الرضى والقبول عند الكفار والمجرمين .. ولن يرضوا عنك حتى تلتهم ١٢ أم أنها شهوة الحكم وحب الرياسة ، هي التي دعتك لذلك .. ١٢

أتظن هذه الدعاوى مبررات تبرر لك فعل الكفر وأن تقره وترضاه ١٢

﴿ من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ، ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم . ذلك بأنهم استحيوا الحياة الدنيا على الآخرة وأن الله لا يهدي القوم الظالمين ﴾ (١)

ثم نقول له : ألسنت تعترف وتقر وتتبنى النظام الديمقراطي الحر .. الذي من أصوله ومبادئه الاعتراف بشرعية الأحزاب العلمانية الكافرة .. ١٢

وإذا لم يكن هذا هو عين الرضى ، فما يكون .. ١٢

ثالثاً : أن تُعطى الحرية للأحزاب العلمانية الكافرة ، أو يعترف بشرعيتها .. من شأنه أن يؤدي ذلك إلى فتنة العباد عن دين الله وصددهم عنه ، وإظهار للفساد في البر والبحر ، ويكون في ذلك هلاك للبلاد والعباد بما قدمت أيدي الأحزاب .

لذلك قال تعالى : ﴿وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ، ويكون الدين كله لله ﴾ (٢)

فأمر سبحانه وتعالى بقتالهم حتى لا تكون فتنة (شرك) ، أي حتى لا يسود الشرك ، ويظهر أهله على أهل الإيمان ، فيفتن العباد عن دينهم فيهلكوا .

٢- سورة الأنفال : ٣٩ .

١- سورة النحل : ١٠٦ - ١٠٧ .

وقال تعالى : (والفتنة أشد من القتل) ^(١) . أي أن الشرك أشد شرراً وخطراً وهو أعظم عند الله من القتل والقتال ، ومن أن تشرع السيوف بوجه الأعداء من الكفار والمشركين .

وفي صحيح البخاري وغيره ، قال رسول الله ﷺ : « مثل القائم على حدود الله والواقع فيها ، كمثل قوم استهموا على سفينة في البحر ، فأصاب بعضهم أعلاها ، وأصاب بعضهم أسفلها ، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء فمروا على من فوقهم فتأذوا بهم ، فقال الذين في أعلاها : لاندعكم تصمدون فتأذوننا ، فقالوا : لوأنا خرقتنا من نصيبنا خرقتنا فاستقيننا منه ولم نؤذ من فوقنا ، فأخذ - أي أحدهم - فأساً فجعل ينقر أسفل السفينة ، فأتوه فقالوا مالك ؟ قال : تأذيتم بي ولا بد لي من الماء ، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً ، وإن أخذوا على أيديهم ، نجوا ونجوا جميعاً » .

وهكذا صاحب المنكر والضلالة - مثله مثل من أخذ فأساً يريد خرق السفينة - فإن خَلِّي بينه وبين منكروه وضلالته ولم يُنكر عليه ، هلك وأهلك معه البلاد والعباد ، وإن أخذوا على يديه وحالوا بينه وبين منكروه وضلالته ، نجا ونجت معه البلاد والعباد .

وكذلك الأحزاب العلمانية المرتدة - أشد فتنة وخطراً - فإن تركوها وأعطوا لها الحرية واعترفوا بشرعيتها - باسم الديمقراطية المزعومة - هلكوا وأهلكوا معهم البلاد والعباد ، وإن لم يعطوا لها الحرية على الافساد والتخريب ، وأحجبوا شرها عن الناس ، نجوا جميعاً ..

١- سورة البقرة : ١٩١ .

رابعاً: من شأن الأحزاب - وبخاصة منها العلمانية الكافرة - أن تشتت الأمة وتفرق كلمتها وتعدد ولاءاتها في فرق وأحزاب - متباغضة متناحرة - ما أنزل الله بها من سلطان .

والإسلام جاء بالوحدة والاعتصام ، والألفة والتقارب ، وذم الفرقة والاختلاف ، ونهى عن التنافر والتباغض ..

كما قال تعالى : (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) (١).

وقال : (ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم) (٢).

وقال : (إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء) (٣).

فنهى تعالى عن التشبه والافتداء بالذين فرقوا دينهم شيعاً وأحزاباً ..

- شبهة ورد :

لعل قائلًا يقول : النظام الديمقراطي الحر ، هو أفضل لنا من النظام الديكتاتوري ، ثم أنه مفروض علينا شننا أم أبينا ، اعترفنا به أو لم نترف .. وما دام الأمر مفروضاً علينا فلما لانتبهناه - ولو مرحلياً - ونستغله لصالح المسلمين والعمل الإسلامي !؟

والجواب على هذه الشبهة من وجهين :

أولاً ، أن يكون الأمر مفروضاً عليك من دون ارادتك أو رغبة منك ، وأنت لاتستطيع دفعه أو رده .. فهذا شيء تعذر عليه شرعاً لأن الله سبحانه وتعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها .

كما قال تعالى : (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها) (٤).

٢ - سورة الأنفال : ٤٦ .

١ - سورة آل عمران : ١٠٣ .

٤ - سورة البقرة : ٢٨٦ .

٣ - سورة الأنعام : ١٥٩ .

وقال : (فاتقوا الله ما استطعتم) .^(١)

وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الله تعالى تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان ، وما استكروها عليه » .^(٢)

وكل ما هو مطلوب منك في مثل هذه المرحلة ، هو أن لاتعترف تطوعاً بشرعية الباطل أو تقره أو ترضاه في قلبك .. وهذا أمر تستطيعه - لاسلطان مخلوق عليك فيه - لاتعذر شرعاً لو قصرت في شيء منه .

ثانياً : للمسلم أن يستغل - بما لا يتعارض مع عقيدته - جميع الظروف المحيطة به - الديمقراطية منها أو الديكتاتورية - لما فيه خير الإسلام والمسلمين ، لكن هذا لا يستدعي منه أن يعترف طوعاً من غير إكراه ملزم بشرعية الباطل وسيادته على الحق لو اختارته الأكثرية . فاستغلال الشيء والاستفادة منه - بما لا يتعارض مع الشريعة - لا يستلزم الاعتراف بشرعية هذا الشيء إن كان باطلاً ، والغاية عندنا لاتبرر الوسيلة .

ثم كون النظام الديمقراطي الحر هو أفضل لنا من النظام الديكتاتوري الذي يقوم على الإرهاب الجسدي وحكم الفرد ، لا يستلزم منا أن نتبنى النظام الديمقراطي .. لأنه عندنا البديل الأمثل الذي هو أفضل من النظام الديمقراطي ، والنظام الديكتاتوري سواء ، ألا وهو الإسلام .

فنحن عندما نقول : لا للديمقراطية ، لا يعني أننا نقول نعم للديكتاتورية والظلم .. بل الذي نعنيه ونريد أن نقوله : لا للديمقراطية وجميع الأنظمة الأرضية الوضعية .. نعم للإسلام .

١- سورة التائبين ، ١٦ .

٢- رواه أحمد ، وابن ماجه ، والطبراني والحاكم ، صحيح الجامع الصغير : ١٧٣١ .

- كلام للإمام حسن البنا في الأحزاب ، والتعددية الحزبية :
يقول الإمام - رحمه الله - : الإخوان المسلمون يعتقدون أن الأحزاب
السياسية المصرية جميعاً قد وجدت في ظروف خاصة ، ولدواعي أكثرها
شخصي ..

ويعتقد الإخوان كذلك أن هذه الحزبية قد أفسدت على الناس كل مرافق
حياتهم وعطلت مصالحهم وأتلفت أخلاقهم ، ومزقت روابطهم ، وكان لها في
حياتهم العامة والخاصة أسوأ الأثر ، كما يعتقد الإخوان أن هناك فارقاً بين
حرية الرأي والتفكير والإبانة والإفصاح والشورى والنصيحة وهو ما يوجب
الإسلام ، وبين التعصب للرأي والخروج على الجماعة ، والعمل الدائب على
توسيع هوة الانقسام في الأمة وزعزعت سلطان الحكم ، وهو ما تستلزمه
الحزبية ويأباه الإسلام ويحرمه أشد التحريم ، والإسلام في كل تشريعاته إنما
يدعو إلى الوحدة والتعاون ..

أحب أن أقول : إن الإخوان يعتقدون من قرارة نفوسهم أن مصر
لا يصلحها ولا ينقذها إلا أن تنحل هذه الأحزاب كلها ، وتتألف هيئة وطنية
عامة تقود الأمة إلى الفوز وفق تعاليم القرآن الكريم ..

إن الإخوان المسلمين يعتقدون عقم فكرة الائتلاف بين الأحزاب ،
ويعتقدون أنها مسكن لا علاج وسرعان ما ينقض المؤتلفون بعضهم على بعض ،
فتعود الحرب بينهم جذعة على أشد ما كانت عليه قبل الائتلاف . والعلاج
الحاسم الناجح أن تزول هذه الأحزاب مشكورة فقد أدت مهمتها وانتهت
الظروف التي أوجدتها ، ولكل زمان دولة ورجال كما يقولون .

وبعد هذا كله أعتقد أيها السادة أن الإسلام وهو دين الوحدة في كل شيء وهو دين سلامة الصدور ونقاء القلوب ، والإخاء الصحيح ، والتعاون الصادق بين بني الإنسان جميعاً فضلاً عن الأمة الواحدة والشعب الواحد ، لا يقر نظام الحزبية ولا يرضاه ولا يوافق عليه ۱۱

أيها الإخوان لقد آن أن ترتفع الأصوات بالقضاء على نظام الحزبية في مصر ، وأن يستبدل به نظام تجتمع به الكلمة وتتوحد به جهود الأمة حول منهاج إسلامي صالح تتوافر على وضعه وانفاذه القوى والجهود ..

فلاندرى ماالذي يفرض على هذا الشعب الطيب المجاهد المناضل الكريم

هذه الشيع والطوائف من الناس التي تسمي نفسها الأحزاب السياسية ۱۲

ولم يعد الأمر يحتمل أنصاف الحلول ولا مناص بعد الآن من أن تحمل هذه الأحزاب جميعاً وتجتمع قوى الأمة في حزب واحد يعمل لاستكمال استقلالها وحريتها ، ويضع أصول الإصلاح الداخلي العام ثم ترسم الحوادث بعد ذلك للناس طرائق في التنظيم في ظل الوحدة التي يفرضها الإسلام . (۱) - هـ .

- كلام للمرشد العام للإخوان المسلمين ، محمد حامد أبو النصر ، في الديمقراطية والتعددية الحزبية :

- سؤال : البعض يتهم الإخوان بأنهم أعداء للديمقراطية ، ويعادون التعدد

الحزبي ، فما هي وجهة نظركم في هذا الاتهام ؟

- جواب : الذي يقول ذلك لايعرف الإخوان إنما يلقي التهم عليهم من بعيد ، نحن مع الديمقراطية بكل أبعادها وبمعناها الكامل والشامل ، ولا نعترض

١- مجموعة رسائل الإمام . ص ١٤٦ ، ١٤٧ ، ١٤٨ ، ١٦٨ ، ٣٢٧ .

على تعدد الأحزاب ، فالشعب هو الذي يحكم على الأفكار والأشخاص ..^(١)
 قلت: معاذ الله أن يكون الشعب هو الذي يحكم على دين الله وشريعته .. !!
 (والله يحكم لامعقب لحكمه)^(٢) . (إن الله يحكم ما يريد)^(٣) .
 ثم لعل الإمام البنا - في نظر الاستاذ - لا يعرف الإخوان المسلمين ، وهو
 من الذين يلقون عليهم التهم من بعيد .. !!

- فتوى للعلماء^(٤) في الديمقراطية والتعددية الحزبية :

الديمقراطية عند واضعيها ومعتنقيها : حكم الشَّعب نفسه بنفسه ، وأنَّ
 الشعب مصدر السُّلطات جميعاً . وهي بهذا الاعتبار مناقضة للشريعة الإسلامية
 والعقيدة ، قال تعالى : (إنَّ الحُكْمَ لِلَّهِ) ، وقال : (ومن لم يحكم بنا أنزل
 الله فأولئك هم الكافرون) ، وقال : (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك
 فيما شجر بينهم) ، وقال : (ولا يُشْرِكُ في حكمه أحداً) .

ولأن الديمقراطية نظام طاغوت ، وقد أمرنا أن نكفر بالطَّاغوت ، قال
 تعالى : (فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى
 لا انفصاف لها والله سميع عليم) ، وقال : (ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن
 اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت) ، وقال : (ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من
 الكتاب يؤمنون بالجيب والطاغوت ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من
 الذين آمنوا سبيلاً) .

١- مجلة العالم ، رقم ١٢٣ ، ٢١ ، حزيران ، ١٩٨٦ م .

٢- سورة الرعد : ٤١ . ٣- سورة المائدة : ١ .

٤- منهم الشيخ المحدث محمد ناصر الدين الألباني ، والشيخ مقبل بن هادي الوادعي ، انظر بقية
 أسماء العلماء في « الأصالة » العدد الثاني ، صفحة ٢٤ .

فالديمقراطية والإسلام نقيضان لا يجتمعان أبداً ، إمّا الإيمان بالله والحكم بما أنزل الله ، وإما الإيمان بالطاغوت والحكم به ، وكل ماخالف شرع الله فهو من الطاغوت .

ولا عبرة بمن يحاول أن يجعلها من الشورى الإسلامية ، لأن الشورى فيما لأنصّ فيه ولأهل الحل والعقد من أهل الدين والورع ، والديمقراطية بخلاف ذلك كما سبق .

والتعددية فرع عن الديمقراطية ، وهي قسمان : تعددية سياسية ، وتعددية فكرية عقائدية .

أما التعددية العقائدية : فمعناها أنّ الناس في ظل النظام الديمقراطي لهم الحرية في أن يعتقدوا ما يشاؤون ، ويمكنهم الخروج من الإسلام إلى أيّ ملة ونحلة أخرى حتى ولو كانت يهودية أو نصرانية أو شيوعية أو اشتراكية أو علمانية ، وتلك هي الردة بعينها . قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ارتدّوا على أديبارهم من بعد ماتبين لهم الهدى الشيطان سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ ذَلِكَ بَأْنَهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرَهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنَطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ ﴾ ، وقال : ﴿ وَمَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فِيمَتَ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ ، وقال ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ .

وأما التعددية السياسية : فهي فتح المجال لكافة الأحزاب بفضّ النظر عن أفكارها وعقائدها لتحكم المسلمين عن طريق الانتخابات ، وهذا فيه مساواة بين المسلم وغيره .

وهذا خلاف للأدلة القطعية التي تحرم أن يتولى المسلمين غيرهم ، قال تعالى : ﴿ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾ ، وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ﴾ ، وقال : ﴿ افنجل المسلمين كالمجرمين مالكم كيف تحكمون ﴾ .

ولأن التعددية تؤدي إلى التفرق والاختلاف الموجب لعذاب الله ، قال تعالى : ﴿ ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب ظيم ﴾ ، وموجب أيضاً لبراءة الله ورسوله بمن يفعل هذا ، قال تعالى : ﴿ إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء ﴾ .

ومن حاول أن يجعل هذه التعددية تعددية برامج لامناهج أو على غرار الخلاف المذهبي بين علماء الإسلام ، فالواقع يرده ، ولأن برنامج كل حزب منبثق من فكره وعقيدته ، فبرنامج الاشتراكي منطلق من مبادئ الاشتراكية ، والعلماي الديمقراطي من مبادئ الديمقراطية .. وهلمَّ جراً .

والانتخابات السياسية بالطريقة الديمقراطية حرام أيضاً لانجوز ، لأنه لا يشترط في المنتخب والنائب الصفات الشرعية لمن يستحق الولاية العامة أو الخاصة ، فهي بهذه الطريقة تؤدي إلى أن يتولى حكم المسلمين من لايجوز توليته ولا استشارته ، ولأن المقصود بالمنتخب أن يكون عضواً في مجلس النواب التشريعي والمجالس النيابية التي لا تختكم إلى كتاب الله وسنة رسوله وإنما تتحاكم إلى الأكثرية ، فهي مجالس طاغوتية لايجوز الاعتراف بها ، فضلاً عن أن يسمى المسلم إلى إنسانها ويتعاون في إيجادها ، وهي تحارب شرع الله ولأنها طريقة غريبة من صنع اليهود والنصارى ولايجوز شرعاً التشبُّه بهم .

ومن يقول : إنَّه لم يثبت في الشرع طريقة معينة في اختيار الحاكم فمن ثمَّ فلا مانع من الانتخاب يُقال له : ليس صحيحاً أنه لم يثبت ذلك في الشرع فما فعله الصحابة من كيفيات الاختيار للحاكم فكلها طرق شرعية .

وأما طريقة الأحزاب السياسية فيكفي في المنع منها أنه لا يوضع لها ضوابط ، وتؤدي إلى تولية غير المسلم وليس أحد من الفقهاء يقول بجواز ذلك .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين . والحمد لله رب

العالمين .^(١)



١- مجلة « الأصالة » ، العدد الثاني .

- موقف الإسلام من تعددية الأحزاب الإسلامية :

بعد حديثنا عن موقف الإسلام من الأحزاب العلمانية الكافرة - حيث بينا المزالق العقيدية والشرعية المتحصلة من مجرد الاعتراف بشرعية وحرية هذه الأحزاب - يضطرنا البحث للحديث عن موقف الإسلام من تعددية الأحزاب الإسلامية التي تتبنى العقيدة الإسلامية وتعمل لها ..

وحتى نتحرى الدقة والصواب ، لابد لنا أولاً من التفريق بين العمل الحزبي الجماعي في ظل دولة علمانية تعادي الإسلام ولا تحكم بما أنزل الله ، وبين العمل الحزبي الجماعي في ظل دولة إسلامية تحكم بما أنزل الله . حيث كل من الحالتين لها حكمها الخاص المختلف عن الآخر ، كما سيأتي بيانه إن شاء الله .

- العمل الحزبي الجماعي في ظل الدولة الإسلامية :

اعلم أنّ الإسلام لا يقر ولا يجيز العمل الحزبي الجماعي ، أو التعددية الحزبية في ظل دولة إسلامية تحكم بما أنزل الله في جميع شؤون الحياة ، أي لا يجوز للمسلمين - مهما سمت غاياتهم ومقاصدهم - أن يشكّلوا تكتلات وأحزاباً سياسية مغايرة للجماعة التي تتمثل في الحاكم المسلم (الخليفة) وجميع المسلمين القاطنين في دولة الإسلام .

وذلك لأوجه ، أهمها :

أولاً ، ان الإسلام دين الوحدانية في كل شيء : فالله سبحانه وتعالى واحد لا شريك له ، والرسول ﷺ واحد - ولا نبي بعده - ، والقبلة واحدة ، وجماعة المسلمين المنصورة الناجية واحدة ، والحق الذي يجب أن يتبع واحد لا يتعدد « فماذا بعدَ الحقِّ إلا الضلال »^(١) .

١- سورة يونس ٣٢ .

وسبيل المسلمين- للنصر والفلاح- واحد لا يتعدد، كتاب الله وسنة رسوله ،
من تمسك بهما لن يضل أبداً : (وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا
السبل) (١).

فامر الله تعالى بالوحدة والاعتصام بحبله وحبب ذلك لعباده ، ونهى عن
الفسوق والتفرق والاختلاف .. وكره لعباده ذلك .

فقال تعالى : (واعتصموا بحبلِ اللهِ جميعاً ولا تفرّقوا ، واذكروا نعمَةَ اللهِ
عليكم إذ كنتمُّ أعداءً فألّفَ بين قلوبكم فأصبحتم بنعمتهِ إخواناً) (٢).

وقال : (ولا تكونوا مِنَ المشركين ، مِنَ الذين فرّقوا دينهم وكانوا شيعاً ،
كلُّ حزبٍ بما لديهم فرحون) (٣).

وقال : (ولا تكونوا كالذين تفرّقوا واختلفوا من بعد ما جاءهمُ البينات) (٤).

وقال : (إن الذين فرّقوا دينهم وكانوا شيعاً لستَ منهم في شيء) (٥).

وقال تعالى : (إنَّ هذه أمتكم أمةً واحدةً ، وأنا ربُّكم فاعبدون) (٦).

وقال : (ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم) (٧).

وقال : (اقيموا الدينَ ولا تتفرّقوا فيه) (٨).

وغيرها كثير من الآيات التي تأمر بالوحدة والتآلف والاعتصام بحبل
الله عز وجل ، وتنهى عن التفرق والتنازع والاختلاف في الدين .

وفي السنة ، فقد صح عن النبي ﷺ ، أنه قال : « إن الله يرضى لكم ثلاثاً ،

١- سورة الأنعام : ١٦ . ٢- سورة آل عمران : ١٠٣ . ٣- سورة الروم : ٣١ .

٤- سورة آل عمران : ١٠٥ . ٥- سورة الأنعام : ١٥٩ . ٦- سورة الأنبياء : ٩٢ .

٧- سورة الأنفال : ٤٦ . ٨- سورة الشورى : ١٣ .

فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ، وأن تعتمسوا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ، ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال ، وإضاعة المال .^(١)

وقال : « عليكم بالجماعة وإيّاكم والفرقة ، فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد من أراد بحبوحه الجنة فليلزم الجماعة . من سرتة حسنته وساءته سيئته فذلكم المؤمن » .^(٢)

وقال : « الجماعة رحمة والفرقة عذاب »^(٣) . وقال : « يد الله مع الجماعة » .^(٤)
وقال : « والذي نفس محمد بيده لتفترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ، واحدة في الجنة وثنتان وسبعون في النار » قيل يارسول الله من هم ؟ قال : « الجماعة »^(٥) . وفي رواية قال « كلهم في النار إلا ملة واحدة » قال : « ما أنا عليه وأصحابي » .^(٦)

فدل أن الجماعة الناجية المنصورة هي التي تكون على ما كان عليه الرسول ﷺ وأصحابه ، كتاب الله وسنة نبيه .

وعن جابر بن عبد الله ، قال : كنا جلوساً عند النبي ﷺ ، فخط خطاً هكذا أمامه ، فقال : « هذا سبيل الله عز وجل » . وخط خطاً عن يمينه ، وخط خطاً عن شماله وقال : « هذه سبيل الشيطان » . ثم وضع يده في الخط الأوسط ، ثم تلا هذه الآية : { وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله } .^(٧)

١- صحيح مسلم . ٢- ١- ٦- صحيح سنن الترمذي .

٣- سلسلة الأحاديث الصحيحة . ٤- صحيح سنن ابن ماجه .

٥- حديث صحيح ، انظر تخريج السنة للشيخ ناصر .

وقال ﷺ: « لا تباغضوا ، ولا تقاطعوا ، ولا تدابروا ، ولا تحاسدوا ،
وكونوا عباد الله إخوانا كما أمركم الله ، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق
ثلاثة أيام »^(١).

وقال : « لا تختلفوا ، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا »^(٢).

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال : أمر الله جل ثناؤه المؤمنين بالجماعة ،
فنهاهم عن الاختلاف والفرقة ، وأخبرهم أنما هلك من كان قبلهم بالمراء
والخصومات في دين الله^(٣).

وعن قتادة ، قال : إن الله عز وجل قد كره لكم الفرقة ، وقدم إليكم فيها ،
وحذركموها ، ونهاكم عنها ، ورضي لكم السمع والطاعة والإلفة والجماعة ،
فارضوا لأنفسكم مراضى الله لكم إن استطعتم ولا قوة إلا بالله .

ولا يخفى كل منصف متجرد للحق ، أن الأحزاب السياسية من شأنها أن
تفرق كلمة المسلمين وتضعف شوكتهم ، وتعدد ولاءاتهم وانقساماتهم في
أحزاب وشيع متباعدة متناحرة ، تورث المسلمين التباغض والحسد والتقاطع
والتدابير .. ويحصل من جراء ذلك من المفاسد ما لا يعلمه إلا الله عز وجل .

هذا وجه من أوجه تحريم تعدد الأحزاب في ظل دولة الإسلام .

ثانياً : من شأن الأحزاب السياسية - كما هو معلوم من سيرتها -
الاستشراف إلى حد التقاتل والتنازع ، في طلب الإمارة والرياسة والحكم ،
فكل حزب يحرص أن يقوم بالدعاية المطلوبة - التي لا تخلوا من الانتقاص

١- متفق عليه . ٢- رواه البخاري .

٣- تفسير الطبري : ٤ / ٣٩ .

للآخرين وتجريحهم ، وسوء الظن بهم - لنفسه ، فيزكي نفسه على الله وعلى العباد ، لكي ينال القبول عند السلطان أو ينجح في العملية الانتخابية علمة يصل إلى سدة الحكم ، والوصول إلى الحكم - عند الأحزاب - غاية ، يستحلون كل الوسائل لأجلها !!

وهذا خلق سيء مذموم ، لا يرضاه الإسلام ولا يقره .

عن أبي موسى رضي الله عنه ، قال : دخلت على النبي ﷺ أنا ورجلان من قومي ، فقال أحد الرجلين : أمرنا يارسول الله ، وقال الآخر مثله ، فقال : «إنا لانولي هذا من سأله ولا من حرص عليه » .^(١)

وقال ﷺ : «إنكم ستحرصون على الإمارة ، وستكون ندامة يوم القيامة» .^(٢)
وقال : «إنا والله لانولي على هذا العمل أحداً سأله ولا أحداً حرص عليه» .^(٣)
وعن عبد الرحمن بن سمرة ، قال : قال لي رسول الله ﷺ ، يا عبد الرحمن لاتسأل الإمارة ، فإنك إن اعطيتها عن مسألة وكلت إليها ، وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها » .^(٤)

وعن أبي ذر رضي الله عنه ، قلت : يارسول الله ألا تستعملني ؟ قال : فضرب بيده على منكبي ، ثم قال : « يا أبا ذر إنك ضعيف ، وإنها أمانة ، وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها » .^(٥)
رغم أن أبا ذر رضي الله عنه ، يقول فيه الرسول ﷺ : « ما ظلت الحضراء

١- صحيح البخاري .

٢- صحيح مسلم .

٣- رواه الترمذي ، وابن حبان ، والحاكم ، صحيح الجامع الصغير : « ٥٥٣٨ » .

ولا أتلت الفبراء من ذي لهجة أصدق ولا أوفى من أبي ذر ، شبه عيسى ابن مريم .^(١)

ومع ذلك لم ينصحه - الرسول ﷺ - بالإمارة ، ولم يردها له .. !!
وقال ﷺ : « مامن رجل يلي أمر عشرة ، فما فوق ذلك ، إلا أتى الله مفلولاً إلى عنقه ، فكأنه برءه أو أوثقه إثمه ، أولها ملامة ، وأوسطها ندامة ، وآخرها خزي يوم القيامة » .^(٢)

وقال ﷺ : « لاتسألوا الناس شيئاً » . وقال : « من تكفل لي أن لا يسأل الناس شيئاً تكفل له الجنة » .^(٣)

وهذا كله ليس من خلق الأحزاب ، بل من خلقها التزلف والاستشراف في سؤال الناس أن يصوتوا لهم وينتخبوهم ، ويسمون - بكل وقاحة - هذا الاستشراف والتزلف دعاية انتخابية ..^(٤)

وهذا وجه من أوجه التحريم ..

ثالثاً : من شأن الأحزاب ودينها - كما هو معلوم لدى الجميع - إظهار عيوب السلطان وزلاته للناس بطريقة افترازية - ليظهروا أمام الشعب أنهم أمناء على مصالحهم - فيحدثون فجوة عميقة بين الشعب والنظام الحاكم تمهيداً لأنفسهم - مما يترتب عليه زعزعة الحكم وفقدان الاستقرار والأمن ، ولربما

١- رواه الترمذي ، وابن حبان ، والحاكم ، صحيح الجامع الصغير : « ٥٥٣٨ » .

٢- رواه أحمد وغيره ، صحيح الجامع الصغير : « ٥٧١٨ » .

٣- صحيح الترغيب والترهيب : « ٨٠٧ » .

٤- في إحدى البلاد العربية التي جرت فيها انتخابات شعبية لتحديد نوابها ، كان بعض الذين رشحوا أنفسهم للانتخابات ، يرسلون النساء إلى دور الناس يسألونهم أن يصوتوا لمرشحهم .. تأمل ١٢

يؤدي إلى سفك الدماء وانتهاك الحرمات .. كل ذلك لاشيء سوى اشباع رغبة الأحزاب في الوصول إلى الحكم .. !!

وهذا خلق لا يرضاه الإسلام ولا يقره ، وهو من خلق المنافقين الذين يعطون العهد والبيعة على السمع والطاعة بيد ، وينقضونها باليد الأخرى !
عن نافع قال : لما خلق أهل المدينة يزيد بن معاوية ، جمع ابن عمر حشمة وولده ، فقال : إني سمعت النبي ﷺ ، يقول : « ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة » . وإنّا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله وإني لأعلم غدرأ أعظم من أن يُبايع رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال - وهذا من خلق الأحزاب ، حيث يسمون ذلك بالمعارضة وإني لأعلم أحداً منكم خلعه ولا بايع في هذا الأمر إلا كانت الفيصل بيني وبينه .^(١)

وقال ﷺ : « من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر ، فإنّه ليس أحد يفارق الجماعة شبراً فيموت إلا مات ميتة جاهلية » .^(٢)

وقال ﷺ - والحديث في صحيح مسلم - : « لكل غادر لواء يوم القيامة يرفع له بقدر غدره ، ألا ولا غادر أعظم غدرأ من أمير عامة » .

ذكر القاضي عياض في شرح الحديث احتمالين : أحدهما ، أن يكون المراد نهي الرعية عن الغدر بالإمام ، فلا يشقوا عليه العصا ولا يتعرضوا لما يخاف حصول فتنة بسببه .^(٣)

وقال ﷺ : « إنّه ستكون هنات وهنات ، فمن أراد أن يفرق أمر هذه

١- صحيح البخاري .

٢- شرح صحيح مسلم للنووي : ١٢ / ١٢ .

الأمة وهي جميع ، فاضروبه بالسيف كأننا من كان « (١) .

وقال : « من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه » (٢) .

قال النووي - رحمه الله - في الشرح : فيه الأمر بقتال من خرج على الإمام أو أراد تفريق كلمة المسلمين ونحو ذلك ، وينهى عن ذلك فإن لم ينته قوتل ، وإن لم يندفع شره إلا بقتاله فقتل . وقوله « يريد أن يشق عصاكم » معناه يفرق جماعتكم كما تفرق العصاة المشقوقة ، وهو عبارة عن اختلاف الكلمة وتنافر النفوس . (٣) .

وفي كيفية توجيه النصح للسلطان المسلم والتعامل معه في حال حصول الخطأ والانحراف ، فقد صح عنه ﷺ ، أنه قال : « من أراد أن ينصح لذي سلطان فلا يبده علانية ولكن يأخذ بيده فيخلو به ، فإن قبل منه فذلك ، وإلا كان قد أدى الذي عليه » (٤) .

وفي رواية : « من كانت عنده نصيحة لذي سلطان فليأخذ بيده ، فليخلو به فإن قبلها قبلها وإن ردها كان قد أدى الذي عليه » (٥) .

تأمل بعين الانصاف - فتح الله عليك - هل تجد هذا من خلق الأحزاب ١٢٠٠ أم أنك تجدهم يشهرون بالسلطان عبر نشراتهم وجرائدهم ووسائلهم الأخرى ، ويسمعون الناس - حتى يضمّنوا الفوز في الانتخابات القادمة - عن كل مايجري بينهم وبين السلطان من مقاولات وأمور .. مايصح أن يعرف

١- صحيح مسلم . ٢- ١٢ / ٢٤١ .

٣- رواه أحمد ، وهو حديث صحيح ، انظر تخريج السنة للشيخ ناصر .

وما لا يصح ۱۱

رابعاً : من شأن الأحزاب - في ظل دولة الإسلام - أن تربي المسلمين على الازدواجية والتلون والنفاق . فهم من جهة يعطون البيعة على السمع والطاعة للسلطان المسلم ، ومن جهة ثانية يعطونها للحزب وأمير الحزب .. ۱۱ وهذا من خلق المنافقين ، لا يقره الإسلام ولا يرضاه .

كما قال تعالى : (مذبذبين بين ذلك ، لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء) (١) .
وقد صح عن النبي ﷺ ، أنه قال : « إن شر الناس ذو الزهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه » (٢) .

وقال : « مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين ، تعير إلى هذه مرة ، وإلى هذه مرة ، لا تدري أيهما تتبع » (٣) .

وهذا مثل من يعطي ولائين متغايرين في وقت واحد ، ولاء للحزب وولاء للسلطان المسلم ، ولا يدري أيهما يتبع ويطيع !!
- كما أن البيعة على السمع والطاعة ، لا يجوز أن تعطي مرتين - في نفس الوقت - مرة للخليفة المسلم ، ومرة لأمير الحزب .. ۱۱

فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « إذا بويع الخليفتين ، فاقتلوا الآخر منهما » (٤) .
خامساً : وجود الأحزاب في المجتمع الواحد .. فرصة رابحة للمنافقين أصحاب النفوس المريضة والغايات الخطيرة .

فالأحزاب فرصتهم ، لأنهم يجدون فيها الغطاء - الساتر لتحركاتهم

١- سورة النساء : ١٤٣ . ٢- صحيح البخاري .

٣- رواه مسلم . ٤- صحيح مسلم .

الحقيقية ، والحماية الكاملة لأشخاصهم ومصالحهم إذا نُضح من أمرهم شيء .. وبخاصة أن الأحزاب من شأنها أن تُبالغ في الزود والدفاع عن أفرادها - وبخاصة إذا كانوا في موقع القيادة للحزب - في حال كشفت أو عرفت خيانتها ، لأن معاقبة الفرد - وبخاصة إذا كان قيادياً - هي معاقبة للحزب ولسمعة الحزب ، لأجل ذلك فالعدالة - في ظل مجتمع حزبي - لا تأخذ طريقها بسهولة إلى التنفيذ والتطبيق .

ومن يتابع سيرة الأحزاب المعاصرة ، يجد كثيراً من الشخصيات الخطيرة - يهودية وماسونية - قد استطاعت أن تتسرب إلى داخل هذه الأحزاب وتستلم فيها مناصب عالية ، وأن تستغلها كغطاء لأهدافها الباطنية الخطيرة .

لأجل هذه الأوجه مجتمعة - وواحد منها يكفي - نقول : لحرية للأحزاب في ظل دولة الإسلام أيًا كانت هوية وعقيدته هذه الأحزاب ؛ أي لا يجوز للمسلمين - مهما سمت غاياتهم وحننت مقاصدهم - أن يشكلوا أحزاباً سياسية في ظل الدولة الإسلامية .

- شبهة ورد :

بعض دعاة الحزبية ، يقولون بشرعية تعدد الأحزاب في ظل الدولة الإسلامية إذا تقيدت هذه الأحزاب بتعاليم الإسلام وتبنت عقيدته ، ويستشهدون بقوله تعالى :

(ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن

المنكر ، وأولئك هم المفلحون) (١).

١- سورة آل عمران ١٠٤

وقالوا : فقولهُ « منكم أمة » يعني حزب يقوم بمهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وعليه بنوا قولهم بحرية تعدد الأحزاب في ظل الدولة الإسلامية ..!!
وقالوا : والغاية من وجود الأحزاب وقيامها ، تقويم السلطان ومحاسبتها إذا اعوج وانحرف ، وحماية الأمة من ظلمه وجوره ، وهذه ضرورة تفرض على الأمة أن يشكلوا أحزاباً .. !!

والجواب على هذه الشبهة من أوجه :

أولاً : قوله تعالى : (ولتكن منكم أمة) هذه الآية الكريمة لها علاقة في فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وفيها حض للمسلمين أن تنفر منهم طائفة تتخصص وتتفرغ لمهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حكمه ابتداء « فرض عين » على جميع المسلمين كالجهاد فإذا قامت به طائفة من المسلمين وكفت بالمطلوب سقط حكم الوجوب وأصبح فعله في حق البقية من المسلمين سنة وأمرأ يُندب له .

كما قال تعالى : (وما كان المؤمنون لينفروا كافة ، فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ، ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون)^(١)

قال القرطبي في التفسير : وهي أن الجهاد ليس على الأعيان ، وأنه فرض كفاية كما تقدم إذا نفر الكل لضاع من وراءهم من العيال ، فليخرج فريق منهم للجهاد ، وليقم فريق يتفقهون في الدين ويحفظون الحرم^(٢)

وفي قوله « ولتكن منكم أمة » . قال الضحاك : هم خاصة الرواة ، يعني

١- سورة التوبة : ١٢٢ . ٢- الجامع : ٨ / ٢٩٣ .

المجاهدين والعلماء . قلت : لأنها مهمة عظيمة ، لوتصدى لها رعا ع الناس لا يصلحون لأن فاقد الشيء لا يعطيه .

وقال ابن كثير في التفسير : والمقصود من هذه الآية أن تكون فرقة من هذه الأمة متصدية لهذا الشأن ، وإن كان ذلك واجباً على كل فرد من الأمة بحسبه .^(١)

وأولى الناس بهذا الخطاب هو السلطان المسلم - الخليفة - وهو معني به أكثر من غيره لما لديه من الامكانيات والصلاحيات التي تمكنه من القيام بهذا الواجب .

فقد صح عن النبي ﷺ ، أنه قال : « أنما الإمام جنة يُقاتل من ورائه ، ويُتقى به ، فإن أمر بتقوى الله وعدل فإن له بذلك أجراً ، وإن أمر بغيره فإن عليه وزراً » .^(٢)

والحزبيون يرون أن هذه الآية الكريمة خاصة بهم من دون السلطان المسلم ، وكان السلطان المسلم من شأنه أن يأمر بالمنكر وينهى عن المعروف .. !!

يقول سيد قطب - رحمه الله - في تفسير الآية : لا بد من سلطة في الأرض تدعو إلى الخير وتأمُر بالمعروف وتنهى عن المنكر . والذي يقرر أنه لا بد من سلطة هو مدلول النص القرآني ذاته ، فهناك « دعوة » إلى الخير ولكن هناك

١- ١ / ٦٠٦ . قلت : تغيير المنكر موقوف على قدر الاستطاعة عند المغير ، فمن وجد في نفسه القدرة والاستطاعة على تغيير منكر من دون أن يؤدي إلى منكر أشد ، وجب في حقه تغيير هذا المنكر ، وإن لم يستطع تغييره تركه إلى من يستطع تغييره من أهل الشوكة والعلم ، لأن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها .

٢- متفق عليه . (صحيح الجامع الصغير) .

كذلك « أمر » بالمعروف ، وهناك « نهي » عن المنكر وإذا أمكن أن يقوم بالدعوة غير ذي سلطان فإن الأمر والنهي لا يقوم بهما إلا ذو سلطان (١).

وقولنا أن السلطان المسلم معنى بهذا الخطاب أكثر من غيره ، لا يمنع من أن يقوم كل فرد مسلم - بحسب ماله من صلاحيات وامكانيات - بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قدر المستطاع .

كما قال تعالى : (اتقوا الله ما استطعتم) (٢).

وقال : (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها) (٣).

وفي صحيح مسلم : (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان) .

وقولهم : أن في الآية رخصة لتشكيل الأحزاب .. قول لا تحتمله معاني الآية ، ولا يقبله عقل ولا نقل ، وما قال به أحد من أهل العلم والتفسير .

قال ابن تيمية - رحمه الله - في تفسير الآية : فمن الأمر بالمعروف ، الأمر بالائتلاف والاجتماع ، والنهي عن الاختلاف والفرقة (٤).

فالآية فيها دليل على بطلان الأحزاب - التي من شأنها أن تفرق ولا توحد

١- الظلال : ١ / ٤٤٤ . حزب اسلامي معاصر ، يرى أن هذه الآية الكريمة أمر من الله من فوق سبع سموات للمسلمين ، بأن يشكلوا أحزاباً سياسية في ظل دولة الإسلام ، وهم في ظل دول الكفر والظلم يرفعون مبدأ عدم تفتير المنكر والواقع الكافر عن طريق استخدام المادة أو القوة مالم تقم الخلافة ١٢

فتأمل كيف استشهدوا بالآية الكريمة في مواضع لا يصح الاستشهاد بها ، وصرفوها عن المواضع التي يصح الاستشهاد بها ١٢

٢- سورة التباين : ١٦ . ٣- سورة البقرة : ٢٨٦ . ٤- الفتاوى : ٣ / ٤٢١ .

- وليس على شرعيتها .

ثانياً : لو نظر دعاة الحزبية في قوله تعالى في الآيتين التين قبل وبعد قوله :
﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ﴾ لوجدوا أن الآيتين تأمران بالجماعة
والائتلاف ، وتهيان عن الفرقة والاختلاف . حتى لا يفهم من قوله ﴿ ولتكن
منكم أمة ﴾ مافهمه الحزبيون من جواز تشكيل الأحزاب السياسية التي تفرق
الأمة في شيع ما أنزل الله بها من سلطان .

قال تعالى : ﴿ واعتمصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا ، واذكروا نعمت الله
عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا وكنتم على
شفا حفرة من النار فأنقذكم منها ، كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون ﴾ .
(أمر بالوحدة والاعتصام ونهي عن الفرقة والاختلاف) .

﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن
المنكر ، وأولئك هم المفلحون ﴾ .

﴿ ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات ، وأولئك
لهم عذاب عظيم ﴾ ^(١) .
(نهى عن الفرقة والاختلاف) .

أقول : لو أمعن الحزبيون النظر في الآية التي قبل قوله ﴿ ولتكن منكم أمة ﴾
والتي بعدها ، لأدركوا أن الآية لا يصح الاستدلال بها على جواز تشكيل
الأحزاب وتعددتها .

ثالثاً : قولهم أن الغاية من وجود الأحزاب تقويم « السلطان المسلم » في

١- سورة آل عمران : ١٠٣- ١٠٥ .

حال انحرافه وظلمه للأمة .. قول فيه اساءة ظن مسبقه بالحاكم المسلم، لامتته دليل على حصول الريب في النفوس وعدم صفائها تجاه السلطان المسلم ، وكان الحاكم (الخليفة) مفروض فيه أن ينحرف عن الإسلام ، ويظلم الأمة ويبطش بالرعايا ، ويخون المسلمين .. ١

مثل هذه المعاملة ابتداء التي تقوم على هذا الظن السيء ، مدعاة لحصول الفتن و فقدان الاستقرار ، و خراب البلاد والعباد .

وفي الحديث ، قد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « من أهان سلطان الله في الأرض ، أهانه الله ، ومن أجل سلطان الله أجله الله يوم القيامة » (٢)

وسلطان الله في الأرض هو خليفة المسلمين وإمامهم ، الذي به تقام الحدود ، وتنفذ الأحكام ، ويصان الدين ، وتحمى الثغور ، وترسل البعث للجهاد ..

وقال ﷺ : « لاتسبوا أمراءكم ولا تفشوهم ولا تبغضوهم واتقوا الله ، واصبروا فإن الأمر قريب » (٣)

وهذا ليس من خلق الأحزاب ، بل من خلقها - كما هو معروف لدى الجميع - سب الأمراء وغشهم وبغضهم وتحريض الناس عليهم ، وحب الظهور - بالأقوال دون الأفعال - والرياء .. وهذا كله معلوم مخالفته لصريح الدين .

وفي حال انحراف الحاكم المسلم عن جادة الصواب ، بين الإسلام للأمة السبل التي بها تواجه هذا الانحراف وتقومه - والموقف يكون على القدر الذي يحسم الانحراف من دون زيادة أو نقصان ، وبما لا يترتب عليه فتنة أكبر

١- رواه الترمذي ، وأحمد ، صحيح الجامع الصغير : « ٦ » .

٢- رواه ابن أبي عاصم في السنة ، وصححه الشيخ ناصر في التخریج .

- ولي تشكيل الأحزاب السياسية^(١).

صح عن النبي ﷺ أنه قال: «قدرتكم على البيضاء ليلها كنهارها، ما بعدي إلا هالك، ومن يمض منكم فسيري اختلافاً كثيراً، فعليكم ما عرفت من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجز»^(٢).

وقال: «عليكم بتقوى الله والسمع والطاعة، وإن عبداً حبشياً، وسترون من بعدي اختلافاً شديداً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين. عضوا عليها بالنواجز وإياكم والأمور المحدثات فإن كل بدعة ضلالة»^(٣).

وقال ﷺ: «ماتركت شيئاً يقربكم إلى الله إلا وقد أمرتكم به، وما تركت شيئاً يبعدكم عن الله، ويقربكم إلى النار إلا وقد نهيتكم عنه»^(٤).

وقول دعاة الحزبية الحمقاء بتعدد الأحزاب السياسية، قول مستحدث في الدين لم يسبقهم إليه الرسول ﷺ، ولا أحد من الخلفاء الراشدين الأربعة أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي رضي الله عنهم أجمعين، ولا أحد من السلف أو الخلف، من أهل العلم المعتبرين.. وبيننا وبين دعاة الحزبية دهر طويل على أن يأتوننا بدليل واحد من سيرة الرسول ﷺ، وسيرة الخلفاء الراشدين من بعده، ما يدل على جواز تشكيل الأحزاب السياسية، وجواز تعددها في ظل الدولة الإسلامية (الخلافة). وأنتي لهم..

ثم لو كان تشكيل الأحزاب السياسية وتعدددها في جسد الأمة الواحدة..

١- انظر فصل «الخروج على الحكام» من كتاب «دعاة وقضاة».

٢- رواه ابن ماجه، وأحمد، السلسلة الصحيحة: «١٣٧».

٣- صحيح سنن ابن ماجه: «٤٠».

٤- صحيح، انظر تخريج مناسك الحج والعمرة للشيخ ناصر.

بما يقرب إلى الله عز وجل ، ويبعد عن النار لكان الرسول ﷺ قد بينه لأمته بنص صريح أو فعل أو إقرار واضح لا يحتمل التأويل ، ولما ترك الأمر مبهماً - حاشى له - إلى زماننا هذا ليتدارك عليه صعاليك الحزبية الحمقاء ، ويقولون : الأحزاب من الدين ، والإسلام يأمر بها .. !!

بل الذي صح عنه ﷺ - كما سبق بيان ذلك - النهي عن كل ما يفرق الأمة ويشتت طاقاتها في أحزاب وشيع ما أنزل الله بها من سلطان .

وعليه نقول : الأحزاب فكرة مستحدثة في الدين ، وهي بدعة ضلالة ، مضروب بها على وجوه دعاة الحزبية الحمقاء ، سمعاً وطاعة للرسول المصطفى ﷺ ، الذي قال : « من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد » . وفي رواية « من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد »^(١) .

خامساً : وردت كلمة « حزب » بصيغة المفرد في القرآن الكريم على وجهين : وجه يفيد المدح ، ووجه يفيد الذم .

أما الوجه الذي يفيد المدح ، كقوله تعالى : ﴿ ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون ﴾^(٢) وقوله : رضي الله عنهم ورضوا عنه ، أولئك حزب الله ألا إن حزب الله هم المفلحون^(٣) .

وحزب الله واحد لا يتعدد ، يتمثل في جماعة المسلمين وإمامهم الذين يكونون على ما كان عليه الرسول ﷺ ، وأصحابه .

وأما الوجه الذي يفيد الذم - وهو كل حزب غير حزب الله عز وجل -

١- متفق عليه . ٢- سورة المائدة : ٥٦ .

٣- سورة المجادلة : ٢٢ .

كقوله تعالى: ﴿ فتقطعوا أمرهم بينهم زبيرا كل حزب بما لديهم فرحون ﴾ (١).
وقوله: ﴿ استحوذ عليهم الشيطان فأنساهم ذكر الله أولئك حزب الشيطان
الا إن حزب الشيطان هم الخاسرون ﴾ (٢).

بينما لم تذكر كلمة « الأحزاب » بصيغة الجمع والتعدد إلا على وجه الظم
والانكار ، وقد وردت في القرآن الكريم في أحد عشر موضعاً ، كلها جاءت
بصيغة الظم (٣).

شاهدنا من هذا أن الإسلام لو يقبل بفكرة التعددية الحزبية - وبنفس
الوقت تكون جميع هذه الأحزاب على حق - لجاءت ولو مرة واحدة آية تشير
إلى أن أحزاب الله هم المفلحون أو الغالبون ولكن الحق واحد لا يتعدد ، وما
دونه فهو الضلال : ﴿ فإذا بعد الحق إلا الضلال ﴾ (٤).

وكذلك حزب الله واحد لا يتعدد ولا يتجزأ : ﴿ فإن حزب الله هم الغالبون ﴾ (٥).
ثم لو قيل للحزبيين : كم حزب تريدون ؟ وكم هي عدد الأحزاب التي
يسمح بها الإسلام ؟

فإن حددوا عدداً معيناً من الأحزاب ، قلنا لهم : مادام الأصل عندكم
الجواز ، فمن أين لكم الدليل من الكتاب والسنة على تقييد عدد الأحزاب بهذا
العدد ؟ وأنى لهم ..

إذا لم يبقى سوى الاحتمال الآخر ، وهو أنها دعوة منهم مفتوحة إلى
تشكيل الأحزاب وإن تجاوز تعدادها المائة حزب في المجتمع الواحد .. !! وهذا

١- سورة المؤمنون : ٥٣ - ٢- سورة المجادلة : ١٦ . ٣- انظر المعجم المفهرس لألفاظ
القرآن الكريم ، كلمة أحزاب . ٤- سورة يونس : ٣٢ . ٥- سورة المائدة : ٥٦ .

قول أسخف من أن يرد عليه فضلاً من أن يقول به دين .

يقول الاستاذ فتحي يكن : فالساحة الإسلامية تشهد ولادة حركات وتنظيمات وجمعيات وفرق إسلامية على نطاق واسع ، وإن كان البعض يعتبر ذلك ظاهرة صحية ، فإنني - من خلال المفهوم الشرعي للعمل الإسلامي ، ومن خلال التقدير الصحيح للمصلحة الإسلامية ، ومن خلال متابعة مايجري عليها - اعتبره ظاهرة مرضية وخطيرة ، وتندر بعواقب وخيمة لا يعلم مداها إلا الله ..

فلو برئت التعددية من التمسب وسادت روح الأخوة بين الفئات المتعددة ، وحلت أجواء التعاون والتفاهم والتنسيق بينهم لهان الخطب ، وخفف المصاب ، ولكن الأمر يجري بعكس ذلك تماماً ، فالتعدديات لم تفرز إلا مزيداً من الصراعات ، ولم تتسبب إلا بإشاعة الأحقاد والضفائن بين المسلمين ، بما شغلهم بالجدل عن العمل ، والتنقيب عن السقطات والعيوب بدل التماس العذر والحرص على الستر .

والتعددية باتت اليوم مرتعاً خصباً ومناخاً مناسباً يمكن أن يدلف منه أعداء الإسلام إلى الساحة الإسلامية ، وتحت عناوين وشعارات إسلامية في ظاهرها وباطنها فيه الشر المستطير والمسلمون أمام هذا السيل العرم والأرقام المتزايدة من الحركات والتنظيمات والمؤسسات أصبحوا في حيرة .. ترى من يصدقون ، ومن يثقون ، ومع من يسرون ؟ وكأن المراد هو بلوغ هذه النتيجة لأنها الأخطر والأدهى والأمر .. ١

فالتعددية من شأنها أن ترسم علامة استفهام عريضة على كل الحركات

الإسلامية ، الأصيلة منها والدخيلة ، الصادقة منها والمعملة ، السليمة منها والسقيمة ، وحين يتحقق ذلك ييصبح العمل الإسلامي بدون قاعدة ، وبدون أساس وبدون رصيد وبدون ظهر ، كما تصبح صورة الجميع مشوهة ومهزوزة ، والتعددية مناخ مناسب لتوالد كل التناقضات على الساحة الإسلامية ، وهذا كذلك مطلوب لأن أعداء الإسلام إن كانوا حريصين على شيء فعلى إحداث التناقضات بين المسلمين واللعب عليها ، والاستفادة منها في ترتيب المعادلات والتوازنات ورسم السياسات والمؤمرات ..

فكيف يمكن - والحالة هذه - أن تكون التعددية مقبولة ، بل كيف يمكن أن تكون ظاهرة صحية ؟^(١) - هـ .

١- كتاب احذروا الأيدز الحركي .

- العمل الحزبي الجماعي في ظل دولة علمانية لا تحكم بما أنزل الله :
يختلف الحديث هنا بعض الشيء عما قلناه عن العمل الحزبي الجماعي في ظل
دولة الإسلام لاختلاف واقع المسلمين في كل من الدولتين ، ففي دولة
الإسلام يكون الإسلام عزيزاً له الحكم ، والمسلمون أعزاء لهم شوكتهم
وإمامهم الذي تجتمع عليه كلمتهم ويتوحد شملهم ، والجماعة قائمة من شدّ عنها
شدّ في النار ..

لأجل ذلك نقول : لامبرر لوجود الأحزاب في ظل الدولة الإسلامية
سوى شق عصا المسلمين وتفريق كلمتهم في شيع وأحزاب ما أنزل الله بها من
سلطان .

أمّا في ظل دولة الطاغوت - وكل دولة لا تحكم بما أنزل الله فهي دولة
طاغوت - فالإسلام محارب والمسلمون مضطهدون في دينهم ومعاشهم ،
ومستضعفون في ديارهم يُسامون أشدّ الفتننة والعذاب ، وليس لهم إمام يجمع
كلمتهم ويوحد طاقاتهم ، ويقاقل عنهم الأعداء ، ويقيم فيهم حكم الله .. وهم
من جهة مطالبون شرعاً بالإعداد قدر استطاعتهم ، ومن ثمّ الجهاد في سبيل الله
لإعلاء كلمة الدين ، حتى لا تكون فتنة في الأرض ويكون الدين كله لله .

فهل يصح أن يُقال لهم - وهذا هو واقع حالهم - انطلقوا للجهاد وإعلاء
كلمة الله في الأرض كل بمفرده .. ؟ !

وهل يقال لهم لا يجوز لكم أن تمدوا وتعملوا لنصرة دينكم من خلال عمل
جماعي منظم ، يرشد الطاقات ويوجهها بهدوء إلى الهدف المنشود .. ؟ !

وهل يقال لهم - وليس لهم إمام تجتمع عليه كلمتهم - لا يجوز لكم أن

تجتمع كلمتكم ويلتم شملكم على أمير مسلم عدل يقاتل عنكم وعن دينكم ١٢٠٠ لا يقول بهذا القول ناصح ، إلا أحد اثنين : مرجف مغفل ، أو رجل لا يريد للمسلمين أن تقوم لهم قائمة .

ثم ماذا يريد الطغاة منا سوى هذه الاتكالية والفردية الانطوائية ، والحركة الفوضوية العشوائية التي لا ترضي الله ولا رسوله ١٢٠٠

- ضرورة العمل للإسلام من خلال جماعة منظمة عليها أمير مطاع : تواجه الجاهلية المعاصرة - المتمثلة بأنظمتها الكافرة - المسلمين بكل أسباب القوة والمنعة ، من تنظيم وتخطيط ، وتكتل واعداد وعتاد .. فمن العبث والتواكل أن يواجه المسلمون هذه الجاهلية المنظمة القوية التي أخذت بجميع أسباب القوة المادية ، بأسباب الضعف والهزيمة ، من عشوائية وحركة فردية فوضوية ، وروح صوفية إتكالية .

فالعمل الجماعي لا يفله إلا عمل جماعي مماثل ، لا الفوضوية والعشوائية ، والقوة لا يفلها إلا القوة لا الضعف والتشرذم ، والحديد لا يفله إلا الحديد .. وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

لذلك فقد أمر الله تعالى المسلمين بالاعداد والأخذ بجميع أسباب القوة ، فقال تعالى : ﴿ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم ﴾ (١).

فوجب على المسلمين بنص الآية الكريمة أن يأخذوا بجميع أسباب القوة

١- سورة الأنعام : ٦٠ .

والغلبة المادية منها والمضوية ، التي ترهب عدو الله وعدو المسلمين ، والتي منها : الجماعة ، والتنظيم والتخطيط ، والإمارة والطاعة .. التي تعتبر من المستلزمات الضرورية للإعداد الناجح ومن ثم الجهاد لإعلاء كلمة الله في الأرض .

وفي السنة ، فقد صح عن النبي ﷺ ، أنه قال : « إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم »^(١) . فإذا كان من مستلزمات السفر الناجح - وهو سفر - التنظيم والإمارة والطاعة ، فمن باب أولى أن يكون العمل والتوجه لإقامة الدولة الإسلامية - على منهاج النبوة - قائم على أساس من التنظيم والتخطيط السليم ، والعمل الجماعي المنظم الذي عليه أمير مطاع .

وقال ﷺ : « لن يبرح هذا الدين قائماً يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة » . وفي رواية : « لاتزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ، ظاهرين إلى يوم القيامة » . وفي رواية : « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ، ولا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوهم إلى يوم القيامة » . وفي رواية : « لاتزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله قاهرين لمدوهم ، لا يضرهم من خالفهم حتى تأتيهم الساعة وهم على ذلك »^(٢) .

شاهدنا من هذه الأحاديث الصحيحة ، أن هذه الطائفة أو العصابة المسلمة - كما وصفها الرسول ﷺ - تقاتل في سبيل الله ، وهي موجودة في زماننا - زمان غياب الخلافة الإسلامية ، وغياب السلطان المسلم الذي تجتمع عليه كلمة

١- رواه أبو داود ، صحيح الجامع الصغير : « ٥٠٠ » . ٢- صحيح مسلم .

المسلمين - وفي كل زمان إلى أن تقوم الساعة .

وإذا كان الأمر كذلك ، فهل يعقل أن هذه الطائفة المذكورة - التي من أبرز سماتها أنها تقاتل في سبيل الله - تقوم بمهمة القتال بطريقة فردية عشوائية غير منظمة ، أم أنها تقاتل بطريقة جماعية منظمة ١٢

« إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص » (١)

ثم هل مهمة القتال - ومعلوم كم للقتال الناجح من مستلزمات ومتطلبات - مهمة فردية ، أم هي مهمة جماعية تقوم بها جماعة مدربة منظمة ، عليها أمير مطاع ١٢

وإذا كانت الإمارة والطاعة لا تستخدمان في مثل هذا الموضع الهام ، فبأي المواضع تستخدمان ١٢

عجيب لأولئك الذين يرفضون مطلق العمل الجماعي المنظم بدعوى - مزعومة - رفض التحزب والحزبيات التي تفرق كلمة المسلمين !! وأي فرقة اشد على وحدة كلمة المسلمين ، من أن يعمل المسلمون كل بمفرده وطريقته الخاصة من دون أن تجتمع جهودهم في جماعة واحدة ، ومعلوم متى أكل الثور الأبيض !

ثم لينظروا في سيرة الرسول ﷺ وصحابته ، قبل قيام الدولة في المرحلة المكية ، هل كانت تقوم على اسلوب الدعوة الفردية من دون جماعة ولا طاعة للرسول ﷺ .. أم أنها كانت تقوم على أساس العمل الجماعي المنظم والطاعة للرسول ﷺ ١٢

١ - سورة الصف : ٤ .

وفي الحديث ، قد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة ، فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد ، من أراد بحبوحه الجنة فليزلم الجماعة » . وقال : « يد الله مع الجماعة » . وقال : « الجماعة رحمة والفرقة عذاب » .^(١)

ولهؤلاء الذين يرفضون العمل الجماعي المنظم مطلقاً ، نقول لهم : ما حكم الجهاد في هذا الزمان ؟ يقولون : هو فرض عين على كل مسلم . قلنا لهم : كيف السبيل لإحياء هذه الفريضة الغائبة ، التي أمتناها بالفوضى والفردية والتصرف اللامسؤول ؟

قالوا : لا بد أولاً أن يسبق الجهاد الأعداد الشامل ، المادي والمعنوي . قلنا لهم : قد أصبتم ، ولكن كيف يتم هذا الأعداد الشامل والكامل في نظركم ، هل يتم بطريقة فردية إتكالية ، أم بطريقة جماعية منظمة ؟

لانكاد نجد عندهم جواباً يذكر ، سوى الخوف والارجاج من تبعات العمل الجماعي المنظم - لما يشكل من خطر على أمن وسلامة الطواغيت - خشية الفتنة بزعمهم .. ألا في الفتنة سقطوا !!

وهؤلاء مثلهم مثل من يقول بالشيء وعدمه في آن واحد نعم للجهاد ، لكن لا للأسباب المؤدية إليه !!

(أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون) .^(٢)

(ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين ، ونبلوا أخباركم) .^(٣)

١- سبق تخريج هذه الأحاديث . ٢- سورة النكبات : ٢ . ٣- سورة محمد : ٣١ .

- شروط وقيود على العمل الجماعي المنظم :

إذ نقول بشرعية العمل الجماعي المنظم- في حال غياب الدولة الإسلامية وعدم وجود خليفة للمسلمين- لانقول به على إطلاقه من دون قيد أو شرط ، وإنما نقيده بقيود شرعية ونشترط له شروطاً ، أهمها :

أولاً : وجود الضرورة الملزمة ، وتكمن- كما بينهاها- في حال غياب الدولة الإسلامية وعدم وجود سلطان مسلم (خليفة) تجتمع عليه كلمة المسلمين ..

ثانياً : أن تقوم هذه الجماعة على أساس الكتاب والسنة (منهاج النبوة) ، وأن تتأسى بسير السلف الصالح وتتحرى فهمهم للدين والنصوص .

وأي جماعة أو حزب يقوم على غير هذا الأساس ، ويتحرى فهم أهل البدع والأهواء للدين .. فهو تجمع باطل ومرفوض- شره أكثر من خيره- لا يجوز الإنتماء إليه أو التكثير من سواده .

في الأثر عن ابن مسعود : من كثر سواد قوم فهو منهم .

وفي السنة ، قد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « عليكم بتقوى الله والسمع والطاعة ، وإن عبداً حبشياً . وسترون من بعدي اختلافاً شديداً . فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم والأموال المحدثات فإن كل بدعة ضلالة » (١)

وقال ﷺ : « احفظوني في أصحابي ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم

١- سبق تخريجه .

ثم يفشو الكذب حتى يشهد الرجل وما يستشهد ، ويحلف وما يستحلف «^(١)» .
وقال: «لقد تركتكم على مثل البيضاء ليلها كنهارها ، لا يزيغ بعدي عنها
إلا هالك»^(٢) .

وقال : إن بني اسرائيل تفرقت على اثنتين وسبعين ملة ، وتفرقت أمتي على
ثلاث وسبعين ملة ، كلهم في النار إلا ملة واحدة «قال: «ما أنا عليه وأصحابي»^(٣)» .
شاهدنا من هذه النصوص أن الجماعة الناجية المنصورة التي يجب الانتماء
إليها والتكثير من سوادها هي الجماعة التي تتمسك بالكتاب والسنة وتكون
على ما كان عليه النبي ﷺ والسلف الصالح من بعده ، وسواها من الجماعات
مهما كثر عددها وانتشر صيتها وضرب اسمها الآفاق ، لا يجوز الانتماء إليها
والتكثير من سوادها ، فالحق لا يعرف بالكم إنما يعرف بالكيف المطابق
للكتاب والسنة .

ثالثاً : أن تكون الغاية من العمل الجماعي المنظم ، التعاون على البر
والتقوى ، والقيام بفريضتي الإعداد والجهاد في سبيل الله ، والجماعة هنا -
متمثلة في أميرها - تقوم مقام السلطان المسلم في الذود عن الدين وعن
حرمات المسلمين قدر المستطاع ، إلى حين قيام الخلافة العامة للمسلمين .

قال تعالى : ﴿وتعاونوا على البر والتقوى ، ولا تعاونوا على الإثم والعدوان﴾^(٤) .
وقال : ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة﴾^(٥) .

١- رواه ابن ماجه ، السلسلة الصحيحة « ١١٦ » . ٢- صحيح . (تخريج السنة) .

٣- سبق تخريجه . ٤- سورة المائدة : ٢ . ٥- سورة الأنفال : ٦٠ .

وهذه آية محكمة ، العمل بها وبمقتضاها واجب سواء كان للمسلمين دولة
وسلطان مطاع ، أم لم يكن لهم دولة ..

وقال تعالى : (وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله) (١).

وقال : (كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو

خير لكم) (٢).

وقال (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن

المنكر) (٣).

وقال : (فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك وحرص المؤمنين عسى الله

أن يكف بأس الذين كفروا) (٤).

وعدم وجود إمام (خليفة) للمسلمين تجتمع عليه كلمتهم ، لا يعطل من

مسيرة الإعداد ومن ثمّ الجهاد في سبيل الله .

كما في الحديث الصحيح : « لاتزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله

قاهرين لمدوهم لا يضرهم من خالفهم حتى تأتي الساعة وهم على ذلك » .

فالحديث صريح فيه أن هذه المصابة المؤمنة المقاتلة هي موجودة في زماننا

وفي كل زمان إلى أن تقوم الساعة ، وهي تقوم بواجب القتال في سبيل الله

لاتخاف في الله لومة لائم ، سواء كان للمسلمين خليفة مطاع أم لم يكن (٥).

١- سورة الأنفال : ٣٦ . ٢- سورة البقرة : ٢١٦ . ٣- سورة آل عمران : ١٠٤

٤- سورة النساء : ٨٤ . ٥- من يقول غير ذلك يستلزم منه أن يعطل الجهاد - والجهاد ماض - في

كثير من بلاد المسلمين كما يستلزم منه أن يعتبر الجهاد في فلسطين وأفغانستان والفلبين وغيرها من

البلدان .. جهاداً غير شرعي وباطل ، وهذا لا يقول به إلا جاهل بفقهاء الجهاد ، أو رجل لا يريد للأمة

أن تقوم لها قائمة || والمسألة قد أوفيناها بحثاً في كتاب « دعاة وقضاة » انظره .

رابعاً : أن يقوم العمل الجماعي المنظم على أساس توحيد كلمة المسلمين جميعاً - على منهاج النبوة - في حزب واحد ، وذلك قدر المستطاع ..

وعليه أي فرقة بين المسلمين يمكن ترميمها والمسلمون لا يفعلون ، فهم آثمون وقد عصوا الله ورسوله ، وعملوا على تمكين العدو منهم .

قال تعالى : { إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعْماً لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ } (١١) .
وقال : { وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحَكُمْ } (١٢) . وقال : { فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا سَاطَعْتُمْ } (١٣) .

خامساً : لا يجوز تشكيل أي عمل حزبي جديد في أي قطر من أقطار المسلمين ، إذا كانت الجماعة في هذا القطر قائمة وموجودة قبلاً ، لأن قيام جماعات متعددة - منهاجها واحد - لا مبرر له ومن شأنه أن يفرق كلمة المسلمين ويضعف شوكتهم .

وفي حال خطأ الجماعة الأولى وانحرفها عن جادة الصواب ، يقدر خطؤها ، فإن كان في العقائد والأصول - أي انحرفت عن منهاج النبوة بالقدر الذي يبرر الخروج عليها - يتخلى عنها المسلمون ويشرعون في عمل جماعي جديد يقوم على أساس منهاج النبوة ..

أما إن كان خطؤها في الفروع أو في السلوك لبعض أفرادها ، لا يجوز الانقسام عليها وتشكيل جماعة جديدة ، لأن فرقة المسلمين وانقسام كلمتهم في جماعات متغايرة متباغضة أشد خطراً وضرراً على المسلمين من البقاء في

١- سورة الأنعام : ١٥٩ . ٢- سورة الأنفال : ٤٦ . ٣- سورة التباين : ٦٤ .

حزب فيه بعض الأخطاء الفرعية والسلوكية التي يمكن إزالتها بشيء من الصبر والنصح الواعي .

باختصار نقول : عند الإقبال على عمل من هذا القبيل ، لابد من ترجيح - من منظور شرعي - أيهما أشد ضرراً وأكثر نفعاً ، والمسلم يختار دائماً ماضرره أقل ونفعه أكثر لدينه ودنياه .

سادساً : أن تعيش الجماعة - قدر المستطاع - اهتمامات الأمة ، فتهتم بأمور المسلمين الخاصة منها والعامه ، من دون تمييز أو تفريق بين أحد من المسلمين ، فالمسلمون جميعاً إخوة في الدين ، تتساوى ذمهم لاتفاضل فيما بينهم إلا بالتقوى والعمل الصالح .

قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ .^(١)

وفي السنة ، قد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « المؤمن من أهل الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد ، يألم المؤمن لما يصيب أهل الإيمان كما يألم الرأس لما يصيب الجسد » .^(٢)

وقال : « المؤمنون كرجل واحد ، إن اشتكى رأسه اشتكى كله ، وإن اشتكى عينه اشتكى كله » .^(٣)

فلا يجوز للمسلم - وهو يستطيع - أن يسلم أخاه المسلم للظلم والفقر والجوع ..

سابعاً : على الجماعة أو الحزب أن ينهج - بالقول والعمل - مع جميع

٢- رواه أحمد ، السلسلة الصحيحة : « ١١٣٧ » .

١- سورة الحجرات : ١٠ .

٣- رواه مسلم (صحيح الجامع) .

المسلمين من دون استثناء أو تمييز ، مبدأ الموالاة والمعاداة في الله ، فيجب في الله ، ويبغض ويعادي في الله وفق ما أمر الله تعالى من دون زيادة أو نقصان .

ولتحذر الجماعة أشد الحذر من أن يكون ولاؤها يعقد على أساس الانتماء الحزبي - كما هو شأن أكثر الأحزاب المعاصرة - فمن كان من الحزب أو الجماعة يُعطى مطلق الحب والولاء وإن كان فاسقاً لا يستحق هذا القدر من الموالاة ، ومن كان خارج الجماعة أو الحزب يُعادى ويُجافى وإن كان مسلماً فيه من الصفات الحسنة التي توجب موالاته !!

وهذا أشد ما ينكر على الأحزاب الإسلامية المعاصرة .. !!

لكن يجب أن ننتبه إلى أمر مهم قلّ من ينتبه إليه ، وهو التفريق بين الولاء الحزبي المذموم ، والولاء الحزبي المدحوح ، حيث كثير من يخلط بينهما ! فالولاء الحزبي المذموم : صوره عديدة ، منها أن تعقد الموالاة على أساس الانتماء الحزبي فمن كان من الحزب - وإن كان فاسقاً - له الأولوية في كل شيء ويُعطى من الموالاة ما لا يُعطاء من كان خارج الحزب وإن كان الآخر أكثر منه تديناً والتزاماً !

ومنها ، أن يبغض المرء لحزبه في الحق والباطل ، فيدافع عنه وهو مخطئ كما يدافع عنه وهو محق .. !!

ومنها ، تقديم قول الحزب وتعاليمه ، على قول الله عز وجل وقول رسوله .. ! وهذا ندركه في خلق كثير من الأحزاب المعاصرة التي تسمي نفسها إسلامية !!

ومنها ، أن لا يُقبل الحق إلا إذا أتى عبر القنوات الحزبية ، أما إذا أتى الحق

من غير قنوات الحزب فهو مرفوض ، أو على الأقل لا ينال قبوله الأول .. ١١
وهذا النوع من الموالات بما لاشك فيه أن الإسلام لا يقره ولا يرضاه ،
ويبغضه أشد البغض .^(١)

يقول ابن تيمية رحمه الله : وأما رأس الحزب فإنه رأس الطائفة التي
تتحذب أي تصير حزباً ، فإن كانوا مجتمعين على ما أمر الله به ورسوله من
غير زيادة ولا نقصان فهم مؤمنون لهم مالهم وعليهم ما عليهم .
وإن كانوا قد زادوا في ذلك ونقصوا مثل التعصب لمن دخل في حزبهم
بالحق والباطل ، والإعراض عن من لم يدخل في حزبهم ، سواء كان على الحق
أو الباطل ، فهذا من التفرق الذي ذمّه الله تعالى ورسوله ، فإنّ الله ورسوله
أمرنا بالجماعة والانتلاف ونهيا عن التفرقة والاختلاف ، وأمرنا بالتعاون على
البر والتقوى ، ونهيا عن التعاون على الإثم والعدوان .^(٢)

أما الولاء الحزبي المدوح : يكون بمنصرة الجماعة والأخوان في الحق دون
الباطل ، فيزود عنهم - في الحق - بالمال والنفس ، ويدفع عنهم الشبهات
والأذى ما استطاع إلى ذلك سبيلاً ، ويشهد على المحسن بأنه محسن ، وعلى
المسيء بأنه مسيء كما أمر الله تعالى من دون زيادة أو نقصان .
وهذا النوع من الموالات قد مدحه الإسلام وأمر به المسلمين ، كما قال تعالى :
{ ومن يتولى الله ورسوله والذين آمنوا ، فإنّ حزب الله هم الغالبون } .^(٣)

١- انظر فصل « الولاء الحزبي » من كتاب « دعاة وقضاة » .

٢- الفتاوى : ١١ / ٩٢ .

٣- سورة المائدة : ٥٦ .

وقال : { المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف

وينهون عن المنكر } (١).

وفي السنة ، قد صح عن النبي ﷺ ، أنه قال : « ما من امرئ يخذل امرأً مسلماً في موطن يُنتقص فيه من عرضه ، وينتهك فيه من حرمة إلا أخذله الله تعالى في موطن يحب فيه نصرته ، وما من أحد ينصر مسلماً في موطن يُنتقص فيه من عرضه ، وينتهك فيه من حرمة ، إلا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته » . (٢).

وقال ﷺ : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً ، قيل : يا رسول الله نصرته مظلوماً فكيف أنصره ظالماً ؟ قال : « تكفه عن الظلم ، فذاك نصرك إيّاه » . (٣).

في هذا الحديث توضيح للفارق بين الولاة الممدوح والولاة المذموم ، فالولاة الممدوح يكون بنصره مظلوماً وكفه ظالماً ، أما الولاة المذموم يكون بنصره ظالماً كما ينصره مظلوماً !

ثامناً : إذا أقيمت دولة الإسلام (الخلافة) ونصب المسلمون عليهم خليفة يرأسهم ويجمع شملهم ويزود عنهم وعن دينهم .. وجب على الجماعة أو الحزب أن يحل نفسه ويأتمر بإمرة الإمام العام للمسلمين ، وكذلك بقية الأحزاب لعدم وجود ما يبرر وجودها شرعاً .

هذه أهم الشروط التي يجب على الجماعة أن تلتزم بها ، وفي حال عدم التزامها يكون عدم وجدها أفضل من وجدها ، والله تعالى أعلم .

١- سورة التوبة : ٧١ . ٢- رواه أحمد ، وأبو داود ، صحيح الجامع الصغير : « ٥٦٩٠ » .

٣- متفق عليه .

- التمثيل النيابي ، ودخول البرلمانات :

يعتبر التمثيل النيابي من أبرز الأسس التي يقوم عليها النظام الديمقراطي الحر ، وتتم عملية التمثيل النيابي عن طريق قيام الشعب بترشيح وانتخاب ممثلين ينوبون عنه في الحكم ، ويكون ذلك بعد حملة دعائية تقوم بها الأحزاب والشخصيات التي ترشح نفسها للتمثيل النيابي ، والذي يكسب أكثر أصوات الشعب - مهما كان اتجاهه الفكري وامتازوه العقدي - هو الذي يخول في أن يحكم البلاد .

ونحن في الإسلام إذ لا نرفض مبدأ الانتخابات « مطلقاً ، إلا أنه يبقى لنا بعض الملاحظات والمآخذ التي يمكن أن نسجلها على نظام الانتخابات في النظام الديمقراطي الحر . منها :

أولاً : من شأن نظام الانتخابات في النظام الديمقراطي الحر ، أنه يتيح الحرية لجميع الأحزاب والاتجاهات - الصالحة منها والطارحة - أن يعبروا عن برامجهم الانتخابية ونظرتهم المستقبلية لحكم وإدارة البلاد ، بالطريقة التي يرونها مناسبة وتشد إليهم أنظار الناس ، كما لا يخلو أن تكون بعض هذه البرامج الانتخابية ترفع شعارات العلمنة والكفر بدين الله عز وجل .

وهذا أمر معلوم بطلانه وفساده ، وأن الإسلام لا يسمح به ولا يقره ، لأن أصل التعامل مع المنكر والكفر - كما ذكرنا من قبل - إنكاره ومحاربته ومحاربة أهله إن أبوا إلا ذلك ، وليس اعطاؤه الحرية ، حيث لا حرية للمنكر في الإسلام .

ثانياً : قولهم أن الذي يربح أكثر أصوات الشعب هو الذي يجب أن يحكم

البلاد ، قول لا يصح على إطلاقه ، حيث أن الشعب قد يختار نائباً عنه فاسقاً أو كافرأ ينشد النظام العلماني - بحكم الدعاية الانتخابية وعوامل التجهيل والتضليل - ومن كان كذلك لايجوز الاعتراف به أو بشرعية حكمه ، فضلاً عن الرضى به حاكماً على البلاد والعباد ، ولو اختاره كل الشعب ، فاختيار الشعب في نظر الإسلام لا يحيل الباطل حقاً ولا الحق باطلاً .. !

قال تعالى : ﴿ لن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾^(١)

وأي سبيل أشد وأعظم على المسلمين من أن يحكمهم كافر عدو لله ولرسوه وللمؤمنين ؟ .. !

وقال تعالى : ﴿ وإذا ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن ، قال إني جاعلك

للناس إماماً قال ومن ذريتي ، قال لاينال عهدي الظالمين ﴾^(٢)

فالظالم لاينال عهد الله في الحكم والولاية ، وإن اختاره الشعب بأكمله .. !

ثم لو كان مدار الأمر على اختيار الشعب مطلقاً ، لكان لمسيلمة الكذاب

الحق في الحكم والولاية وليس لأبي بكر الصديق رضي الله عنه ، لأن الشعب

وقتها أكثره - ارتد عن دينه - كان مع مسيلمة الكذاب ضد أبي بكر الصديق .. !

ولو أرادها أبو بكر في حينها ديمقراطية وعلى مبدأ الانتخابات الحرة ،

لغاز مسيلمة الكذاب بأكثر أصوات الشعب .. !!

وفي الحديث ، قد صح عن النبي ﷺ ، أنه قال : « طوبى للغرباء ، قيل ومن

الغرباء يارسول الله ؟ قال : ناس صالحون قليل في ناس سوء كثير ، ومن

يعصيهم أكثر ممن يطيعهم »^(٣)

١- سورة النساء : ١١١ .

٢- سورة البقرة : ١٢٤ .

٣- رواه مسلم .

فعلى مبدأ الانتخابات الديمقراطية الحرة ، فهؤلاء الغرباء - الذين قال عنهم الرسول ﷺ طوبى لهم - لا يمثلون جانب الحق ولا يحق لهم الحكم والولاية ، لأن الأكثرية لا تطيعهم ولا تريد لهم .. !

فظاهر بما لا يدع مجالاً للشك أو الريب أن الأكثرية لا عبرة لها في نظر الإسلام إذا خالفت الحق والصواب ، كما سبق بيان ذلك في ردنا على مبادئ وأسس الديمقراطية .

ثالثاً : من شأن الانتخابات الحرة .. أن تعرض المرشحين للاستشراف في طلب الامارة والولاية حتى وصل الحال مع بعضهم - في بعض البلدان - إلى أن يشتروا أصوات الناس بالمال مستغلين حاجتهم وفقرهم .. ولربما يصل استشرافهم أحياناً إلى حد التقاتل .. !!

وهذا خلق لا يقره الإسلام ولا يرضاه ..

كما في الحديث الصحيح : « إنا والله لانولي عل هذا العمل أحداً سأله ولا أحدا حرص عليه »^(١).

وقوله ﷺ : « انكم ستحرصون على الإمارة ، وستكون ندامة يوم القيامة »^(٢) والمسألة قد فصلنا فيها أكثر في ردنا على من يقول بتعددية الأحزاب في ظل الدولة الإسلامية فلتراجع .

رابعاً : من شأن الانتخابات الحرة .. أن تعرض المرشحين لأن يزكوا أنفسهم على الله فيذبحون أنفسهم بالتعادم والرياء ، وذكر البطولات التي أنجزوها ..

١- سبق تخريجه .

كما يضطرون إلى الكذب - من متطلبات نجاح الدعاية الانتخابية - باعطاء المواعيد الكاذبة للناس ، فيمنونهم الأمانى - لوصوتوا لهم - ويجملونهم يعيشون أحلام وعودهم الكاذبة .. !

وهذا كله مما يعلم بطلانه ، وأن الإسلام ينكره ويحرمه .

كما قال تعالى : (ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم ، بل الله يزكي من يشاء ولا يظلمون فتيلاً)^(١) . وقال : (فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى)^(٢) .

وفي السنة ، قد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « يَاكُمْ وَالتَّعَادِحُ فَإِنَّهُ الذَّبْحُ »^(٣) . وقال : « من كان مادحاً أخاه لامحالة فليقل : أحسب فلاناً ، والله حسيبه ولا أزكي على الله أحداً ، أحسبه كذا وكذا ، إن كان يعلم ذلك منه »^(٤) .

وقال : « من سمع الناس بعمله ، سمع الله مسمع خلقه ، وصفره وحقره »^(٥) . خامساً : من شأن الانتخابات الحرة .. أن توصل أشخاصاً وأحزاباً إلى الحكم ، لامتثل الأكثرية من الشعب كما يدعون !

ولو افترضنا أن خمسة أحزاب - والباب مفتوح لمن يريد - رشحت نفسها للانتخابات . فالحزب الأول حصل على نسبة ٣٠٪ من أصوات الشعب ، والثاني حصل على نسبة ٢٥٪ من الأصوات ، والثالث حصل على نسبة ٢٠٪ من الأصوات ، والرابع حصل على نسبة ١٥٪ من الأصوات ، والخامس حصل على نسبة ١٠٪ من الأصوات .

١- سورة النساء : ٤٩ . ٢- سورة النجم : ٣٢ . ٣- صحيح الجامع الصغير . ٤- متفق عليه .

٥- رواه الطبراني ، والبيهقي ، وأحمد ، صحيح الترغيب والترهيب : ٢٣١ هـ .

فالحزب الذي يخول - حسب قانون الانتخابات الحرة - أن يحكم البلاد هو الحزب الذي حصل على ٣٠ ٪ من أصوات الشعب ، علماً أن ٧٠ ٪ من الشعب - بحكم تفرق أصواتهم بين الأحزاب - لا يريدونه ولا يمثلهم ، وما كان كذلك لا يصح أن يطلق عليه صفة التمثيل لأكثر عدد الشعب !!

سادساً : في الانتخابات الحرة .. قد تتدخل عدة عوامل خارجية وغير قانونية ، تجعل من نتائج الانتخابات غير منصفة وعادلة ، ولا تمثل الرغبة الحقيقية لأكثرية الشعب ، منها :

١- عامل المال ، وأثره الواضح على نجاح الحملة الدعائية للانتخابات . فبقدر ما يصرف على الحملة الدعائية من مال بقدر ماتكون قوية وناجحة ، وبقدر ما يكون النجاح حليف المرشح ، وإن كان في الحقيقة لا يمثل تطلعات وآمال أكثرية الشعب !

وفي كثير من البلدان الفقيرة التي تحصل فيها مثل هذه التجارب ، يلعب المال دوراً فاعلاً في إنجاح شخص دون شخص أو حزب دون حزب ، حيث يشترون أصوات الناس بثمن دراهم معدودة مستغلين فقرهم وحاجتهم للعيش !!

٢- عامل القرابة أو القبيلة ، حيث أن الولاء للقبيلة أو العائلة يحتم على أفراد القبيلة - ولو بالإكراه - أن يصوتوا لابن قبيلتهم ، وإن كان في الغالب لا يمثل تطلعاتهم وآمالهم ... !

٣- العامل الإعلامي ، بحيث كلما توفرت قدرة إعلامية قوية تخدم المرشح وتبرزه كبطل ورمز - وإن كان في الحقيقة غير ذلك - بقدر ما يكون النجاح حليف هذا المرشح .. !

علماً أن شخصيات أخرى قد تكون أفضل منه ، وأكثر منه تمثيلاً للشعب ومصالحهم وتطلعاتهم ، لكن لعدم وجود القدرة الإعلامية التي تنطوي متطلبات العملية الانتخابية ، لا يفوزون في الانتخابات .. !

٤- تدخل الأنظمة وأصحاب المصالح والقوى والنفوذ ، باستغلال نفوذهم وقوتهم لانتجاح شخص دون شخص ، أو حزب دون حزب لتحقيق مصالحهم من خلال هذا الحزب والاتجاه دون الآخر ، وهذا أمر معلوم لدى من عنده أدنى دراية بلعبة الانتخابات الحرة .. !

سابعاً : وبما يؤخذ أيضاً على نظام الانتخابات الحرة ، أن عملية التصويت تقوم بها جميع شرائح المجتمع وفئاته ، الصالح منها والپالغ ، وبفض النظر عن انتماءاتهم الدينية والعقدية ، فما يحق لأتقى الناس وأصلحهم وأعلمهم ، يحق لأكفر الناس وأفجرهم وأجهلهم ، وكلاهما لهما نفس الأثر في اختيار من يحكم البلاد والعباد !!

وهذا أمر معلوم من الدين بالضرورة بطلانه وفساده ، كما قال تعالى :
(هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون) ^(١) . وقال : (أفنجعل المسلمين كالجحيم مالكم كيف تحكمون) ^(٢) . وقال : (يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالاً ودّوا ما عنتم قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم أكبر) ^(٣) . ولا شك أن تفويض اختيار من يحكم البلاد والعباد - أخطر القضايا وأحسها على أمن وسلامة المسلمين - للكفار والزنادقة والمرتدين - فهو اتخاذ لهم بطانة من دون المؤمنين ، وهو من أعظم ما أحدث في ديار المسلمين .

١- سورة الزمر : ٩ . ٢- سورة الفلم : ٣٦ . ٣- سورة آل عمران : ١١٨ .

- دخول البرلمانات :

ليست العبرة في دخول البرلمان كبرلمان ومنبر سياسي - فالسياسة من الدين - وإنما العبرة فيما تيرتب على دخول البرلمان - لنظام جاهلي علماني - من مزالق عقدية وشرعية ، لاتحمد عقبها ولا يقرها الإسلام ولا يرضاها لأتباعه المؤمنين .

أهم هذه المآخذ والمزالق :

أولاً : من مستلزمات دخول البرلمان - لأي نظام جاهلي علماني - أن يقوم النائب المرشح بإعطاء القسم والمهد على الوفاء للدستور الوضعي الذي يحكم البلاد ، والذي يعتبر في نظر الإسلام طاغوت يجب الكفر به .

وهذا يعتبر مزلق عقدي شنيع لاتبرره غاية لقوله تعالى : ﴿ ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ، ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً ﴾^(١)

فاعتبر سبحانه وتعالى إيمانهم زعماً لاحقيقة له في القلب لمجرد إرادتهم في التحاكم إلى الطاغوت - في أمر من الأمور - رغم أنهم قد أمروا أن يكفروا به . ولا شك أن من يسلم الولاء لشرعية الطاغوت ، ويقسم الأيمان المغلظة - من غير إكراه ملزم - على الوفاء لها ، هو أشد نقضاً لدعوى الإيمان ، وأشد جرماً من أولئك الذين تحاكموا إلى الطاغوت في أمر من أمور حياتهم ..

قال تعالى : ﴿ فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة

١- سورة النساء ، ٦٠ .

وقال: (ولقد بعثنا في كل أموسلاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت) (٢).
قال ابن القيم رحمه الله : الطاغوت كل ماتجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع ، فطاغوت كل قوم من يتحاكمون إليه غير الله ورسوله ، أو يعبدونه من دون الله أو يتبعونه على غير بصيرة من الله ، أو يطيمونه فيما لا يعلمون أنه طاعة لله ، فهذه طواغيت العالم إذا تأملتها وتأملت أحوال الناس معها رأيت أكثرهم عدلوا من عبادة الله إلى عبادة الطاغوت ، وعن التحاكم إلى الله وإلى الرسول إلى التحاكم إلى الطاغوت ، وعن طاعته ومتابعة رسوله إلى طاعة الطاغوت ومتابعته (٣).

وقول أحدهم : أننا عندما نقسم يمين الطاعة والولاء للدستور الوضعي ، نورّي ونضمر في القلب الدستور الإسلامي ۱۱

نقول له : قولك هذا معلوم بطلانه شرعاً ، وأنه لا يصح أن يحمل إلا للمكروه فقط - والإكراه الملزم على قول الكفر والتصريح به له ضوابطه وشروطه التي بينتها الشريعة - وهؤلاء مقولتهم النكرة البشعة قالوها تطوعاً وبارادتهم من غير إكراه ملزم ، فأنتى أن يحمل حالهم على المكروه .. ؟

كما قال تعالى : (من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدراً فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم) (٤).

ثانياً : من مستلزمات دخول البرلمان .. الاعتراف بشرعية الأحزاب

٢- سورة النحل : ٣٦ .

١- سورة البقرة : ٢٥٦ .

١- سورة النحل : ١٠٦ .

٣- إعلام الموقعين : ١ / ٥٠ .

والشخصيات الكافرة التي تعادي الله والدين ، والاعتراف بحقها في أن تحكم البلاد لو حصلت على الأكثرية من أصوات الشعب أو أعضاء البرلمان ، مثل هذا الاعتراف سبق أن بيّنا أنه يعتبر مزلقاً عقدياً ينقض الإيمان وينفيه .

لقوله تعالى : ﴿ ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً ﴾ (١)

وقوله : ﴿ وإن أظمتهم إنكم لمشركون ﴾ (٢)

وقوله : ﴿ إن الذين ارتدّوا على أديبهم من بعد ما تبين لهم الهدى الشيطان سؤل لهم وأملى لهم . ذلك بأنهم قالوا للذين كرهوا ما نزل الله سنطيعكم في بعض الأمر ﴾ (٣)

فهؤلاء كفروا وارتدوا عن دينهم - بعد أن تبين لهم الهدى - لقولهم للكفار الذين كرهوا ما أنزل الله من الأحكام والآيات ، - سنطيعكم في بعض الباطل الذي أنتم عليه ، ولا شك أن من يعترف طوعاً بشريعة الكفر وبحقه في حكم بلاد المسلمين لو نال أكثر أصوات النواب أو الشعب ، أنه قد أطاع الكفار - الذين يكرهون أن تطبق أحكام الله وشريعته - في بعض باطلهم إذا لم يكن كله .

ثالثاً : من شأن المسلم عندما يدخل البرلمان ، ويقف في ظل مظلة نظام جاهلي كافر ، أن يُضفي الشرعية على هذا النظام ، ويظهره بمظهر النظام المقبول شرعاً ، مما يترتب على ذلك تضليل العوام من الناس ، وإظهار الباطل لهم بمظهر الحق الذي يجب أن يتبع !!

وهذا أمر قد نهت عنه الشريعة وحذرت منه أشد التحذير ، فقد صح عن

١- سورة النساء : ١٤١ . ٢- سورة الأنعام : ١٢١ . ٣- سورة محمد : ٢٥ - ٢٦ .

النبي ﷺ ، أنه قال : (يليكم عمال من بعدي يقولون ما يعلمون ، ويعملون بما يعرفون ، وطاعة أولئك طاعة ، فتلبثون كذلك دهرًا ، ثم يليكم عمال من بعدهم يقولون ما لا يعلمون ، ويعملون ما لا يعرفون ، فمن ناصحهم ووازرهم وشد على أعضادهم ، فأولئك قد هلكوا وأهلكوا)^(١)

هلكوا بأنفسهم لما ضلوا بمساعدتهم لأمراء السوء ، وأهلكوا غيرهم ممن يقلدونهم من عامة الناس عندما أصبغوا الشرعية على حكام السوء ، وأظهروهم للناس على غير حقيقتهم ...

وقال ﷺ : « لياتين عليكم أمراء يقربون شرار الناس ، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها ، فمن أدرك ذلك منهم فلا يكونن عريفًا ولا شرطياً ولا جابياً ، ولا خازناً »^(٢)

فإذا كانت هذه المفاصلة بحق أمراء مسلمين يحكمون بما أنزل الله - لكن فيهم هاتين الصفتين السيئتين - فمن باب أولى مفاصلة حكام كفار لا يحكمون بما أنزل الله ، ويحتكمون إلى شرائع الطاغوت ، ويحاربون الإسلام بجميع ما يملكون من وسائل الترغيب والترهيب .

لاشك أن هؤلاء الحكام الكفرة أولى بالاعتزال والمفاصلة من أولئك الحكام المشار إليهم في الحديث .

وفي هذا يقول ابن الجوزي : من تلبس إبليس على الفقهاء مخالطتهم الأمراء والسلاطين ومداهنتهم ، وترك الإنكار عليهم مع القدرة على ذلك . وربما رخصوا لهم فيما لا رخصة لهم فيه لينالوا من دنياهم عرضاً . فيقع

١- رواه ابن حبان ، السنة الصحيح ، ٣٦٠ .

بذلك الفساد لثلاثة أوجه :

الأول : الأمير يقول لولا أنني على صواب لأنكر عليّ الفقيه ، وكيف لا أكون مصيباً وهو يأكل من مالي .

والثاني : العامي أنه يقول : لا بأس بهذا الأمير ولا بماله ولا بأفعله ، فإنّ فلاناً الفقيه لا يبرح عنده .

والثالث : الفقيه فإنه يُفسد دينه بذلك .

وقد كان سفيان الثوري رضي الله عنه يقول : « ما أخاف من إهانتهم لي ، إنّما أخاف من إكرامهم فيميل قلبي إليهم^(١) » فتأمل .

رابعاً : من مستلزمات دخول البرلمان .. إعطاء يمين الولاء والسمع والطاعة للحاكم الكافر الذي لا يحكم بما أنزل الله .. وهذا ما يتعارض مع عقيدة الولاء والبراء في الإسلام .

قال تعالى : ﴿ لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر ، يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان ﴾^(٢) .

وقال : ﴿ لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ، ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلا أن تتقوا منهم تقاة ، ويحذرکم الله نفسه وإلى الله المصير ﴾^(٣) .

وقال : ﴿ ومن يتولهم منكم فإنه منهم ﴾^(٤) .

٢- سورة المجادلة ، ٢٢ .

١- تلبس إبليس ، ص (١٤٨ - ١٤٩) .

٤- سورة النساء ، ١٤٤ .

٣- سورة آل عمران ، ٢٨ .

وقال: (ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ماتخذوهم أولياء).^(١)
وفي السنة فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: « سيليكم أمراء بعدي ،
يُعرفونكم ماتنكرون ، وينكرون عليكم ماتعرفون ، فمن أدرك ذلك منكم فلا
طاعة لمن عصى الله . »

وقال: « سيلي أموركم بعدي رجال يطفثون السنّة ، ويمعلون بالبدعة ،
ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها» فقال عبدالله بن مسعود: يارسول الله إن أدركتهم
كيف أفعل ؟ قال: «تسألني يا ابن أم عبد كيف تفعل ؟ لا طاعة لمن عصى الله . »
وقال: « لاتقولوا للمنافق سيدنا ، فإنه إن يك سيدكم فقد أسخطتم ربكم
عز وجل . »

وفي رواية: «إذا قال الرجل للمنافق: ياسيد ، فقد أغضب ربه تبارك وتعالى». ^(٢)
فما يكون القول إذًا بالذين يخاطبون الطواغيت بعبارات التفخيم
والإجلال والإكرام .. ١٢

خامساً: من مبادئ العمل النيابي .. اخضاع كل شيء يطرحه النواب
للتنفيذ ، لعملية التصويت والاختيار ، والقرار يؤخذ بناء على ما تجتمع عليه
أكثرية الأصوات ولو اجتمعت على باطل فيه تحليل لما حرم الله .. ^(٣)

١- سورة المائدة : ٨١ .

٢- هذه الأحاديث كلها صحيحة والله الحمد . انظرها في سلسلة الأحاديث الصحيحة .

٣- في عهد الديمقراطية وحرية الأحزاب في السودان .. كان الصراع فيما بين الأحزاب حول
تطبيق الشريعة الإسلامية فقالوا : لابد أن يأخذ الموضوع طريقة للتصويت لئلا يرى من يريد الله ومن
يريد شريعة كتنشر (الطاغوت) ، وأي الشريعتين تال أكثر الأصوات من النواب فهي التي تحكم
البلاد .. وبعد عملية التصويت ورفع الأيدي وخفضها ، فازت شريعة الطاغوت بأكثرية الأصوات ..

وهذا مزلق عقدي لا يستطيع النائب المسلم أن يتفاداه ، ومثل هذا العمل يترتب عليه عدة مزالق ومخالفات شرعية تُناقض الإيمان ، منها :

١- فيه تسوية واضحة بين شريعة الله عز وجل وبين شريعة الطاغوت ، إذ كلاهما يخضمان بالتساوي لعملية التصويت ، كما وأن كلا الشريعتين تخضمان بالتساوي لعملية القبول والرد بحسب اختيار الأكثرية ورغبتها .. ! وهذا مما لاشك فيه أنه كفر بواح بدين الله عز وجل .

٢- فيه حصول التردد والخيرة في قبول أمر الله أو عدم قبوله ، وهذا الأمر ينافي الإيمان لأنه ليس للمؤمن - إن أراد البقاء في دائرة الإسلام - الخيرة على دين الله ، وأن يقبل حكم الله متى يشاء ويرفضه متى يشاء .

قال تعالى : ﴿ إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون ﴾^(١)

وقال : ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً ، أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ﴾^(٢)

وقال : ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً ﴾^(٣) . وقال : ﴿ والله يحكم لا معقب لحكمه ﴾^(٤)

فالاعراض عن حكم الله عز وجل ، ومعارضته بأهواء الأكثرية - بدعوى أن الاختيار للأكثرية - يبطل دعوى الإيمان بالله ورسوله ، ولو نطقوا

١- سورة النور : ٥١ . ٢- سورة الأحزاب : ٣٦ .

٣- سورة النساء : ٦٥ . ٤- سورة الرعد : ٤١ .

بلسانهم ألف مرة أنهم مؤمنون .

كما قال تعالى : « ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ، ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين . وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون » (١).

٣- اعتبار أن الأكثرية من النواب هي الجهة الوحيدة التي لها الحق في الحكم وسن التشريعات ، هو اشارك صريح لهذه الأكثرية مع الله عز وجل في أخص خصائص الوهيته .

قال تعالى : (ولا يشرك في حكمه أحدا) (٢).

وقال : (أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون) (٣).

وقال : (أنفير الله أبتني حكماً وهو الذي أنزل إليكم الكتاب مفصلاً) (٤).

قال ابن كثير في التفسير : ينكر تعالى على من خرج عن حكم الله المحكم المحتمل على كل خير الناهي عن كل شر ، وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله ، وكما يحكم به التتار من السياسات الملكية المأخوذة عن ملكهم جنكزخان الذي وضع لهم الياسق ، وهو عبارة عن كتاب مجموع من أحكام قد اقتبسها عن شرائع شتى من اليهودية والنصرانية والملة الإسلامية وغيرها . وفيها كثير من الأحكام أخذها من مجرد نظره وهواه فصارت في بنيه شرعاً متبعاً يقدمونها على الحكم بكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ ، فمن فعل ذلك فهو كافر يجب

١- سورة النور : ٤٧ - ٤٨ .

٢- سورة الكهف : ٢٦ .

٤- سورة الأنعام : ١١٤ .

٣- سورة المائدة : ٥٠ .

قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله ، فلا يحكم سواء في قليل ولا كثير .

سادساً ؛ من المزالق المترتبة على دخول البرلمان ، والتي يصعب تفاديها ..

مجالسة أناس يستهزئون بدين الله عز وجل ، ويخوضون في آياته من غير علم^(١) .

وهذا مانهت عنه الشريعة وحذرت منه أشد التحذير ، كما قال تعالى :

﴿ وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره ، وإما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين ﴾ .^(٢)

وقال تعالى : ﴿ وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره ، إنكم إذا مثلهم ، إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً ﴾ .^(٣)

قال سليمان بن عبد الله آل الشيخ : إن معنى الآية على ظاهرها ، وهو أن الرجل إذا سمع آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها ، فجلس عند الكافرين المستهزئين من غير إكراه ولا إنكار ولا قيام عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره فهو كافر مثلهم ، وإن لم يفعل فعلهم لأن ذلك يتضمن الرضى ، والرضى بالكفر كفر .^(٤) وهذا ما قال به أهل العلم والتفسير .

وقال تعالى : ﴿ لمن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داوود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون . كانوا لا تتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ﴾ .^(٥)

١- من الاستهزاء بدين الله عز وجل والحوض في آياته ، أن تعرض شريعة الله للتصويت والاختيار .

٢- سورة الأنعام : ٦٨ . ٣- سورة النساء : ١٤٠ .

٤- مجموعة التوحيد : ٤٨ . ٥- سورة المائدة : ٧٧ - ٧٨ .

جاء في التفسير : أن بني اسرائيل لما وقعت في المعاصي ، نهتهم علماءهم فلم ينتهوا ، فجالسوهم في مجالسهم وواكلوهم وشاربوهم ، فضرب الله بعضهم ببعض ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم !

وإذا كانت لعنة الله نزلت في علماء بني اسرائيل بعد أن نهوا قومهم عن المنكر فلم ينتهوا فجالسوهم وواكلوهم ، فما يكون القول في الذين يجالسون أهل المنكر والباطل من دون أن ينهاهم عن منكرهم وباطلهم .. ؟ لا شك أنهم أوجب لنزول اللعنة فيهم من أولئك .

وفي السنة ، فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « سيكون في آخر الزمان قوم يجلسون في المساجد حلقاً حلقاً إمامهم الدنيا ، فلا تجالسوهم ، فإنه ليس لله فيهم حاجة »^(١).

قلت : من باب أولى مجانية مجالس الطاغوت التي يكفر فيها بآيات الله عز وجل .

وقال ﷺ : « سيكون أمراء تعرفون وتكفرون ، فمن نابذهم نجاء ، ومن اعتزلهم سلم ، ومن خالطهم هلك »^(٢) .

هلك لأنه يدخل إليهم بدين ، ويخرج بلا دين .. !!

وفي السيرة أن خالد بن الوليد لما وصل إلى العرض في مسيره إلى أهل اليمامة لما ارتدوا قدم مائتي فارس ، وقال : من أصبتم من الناس فخذوه ، فأخذوا مجاعة في ثلاثة وعشرين رجلاً من قومه ، فلما وصل إلى خالد ، قال

١- زواه الطبراني ي، السلسلة الصحيحة : « ١١٦٣ » .

٢- رواه مسلم (صحيح الجامع الصغير) .

له : ياخالد لقد علمت أني قدمت على رسول الله ﷺ ، في حياته فبايعته على الإسلام ، وأنا اليوم على ماكنت عليه أمس ، فإن يك كذاباً قد خرج فينا فإن الله يقول : (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ) .

فقال خالد : يا مجاعة ، تركت اليوم ماكنت عليه أمس ، وكان رضاك بأمر هذا الكذاب وسكوتك عنه وأنت أعز أهل اليمامة ، وقد بلغك مسيري ، إقراراً له ورضاء بما جاء به ، فهلا أبيت عذراً وتكلمت فيمن تكلم ؟ فقد تكلم ثعامة فرد وأنكر ، وتكلم اليشكري ..

فإن قلت : أخاف قومي فهلا عمدت إلي أو بعثت إلي رسولاً ١٢

فقال : إن رأيت يا ابن المغيرة أن تعفو عن هذا كله ١٢ فقال : قد عفوت عن

دمك ، ولكن في نفسي حرج من تركك ١١^(١)

فتأمل كيف أن خالداً اعتبر مجاعة تاركاً ما كان عليه بالأمس من الإسلام ، وأنه راض بأمر مسيلمة الكذاب لمجرد بقائه في سلطانه.. مع استطاعته الخروج من دون أن يبدي عذراً مقبولاً شرعاً يبرر بقاءه .

سابعاً : يترتب على دخول البرلمان ، ونهج العمل النيابي لتغيير الواقع

الجاهلي الكافر .. مخاطر ومزالق نجملها في نقاط منها :

١- تمييع مبدأ المفاصلة والتمييز عن التجمع الجاهلي ، الذي جاء به الإسلام ..

٢- تضليل الناس عن حقيقة الجاهلية المعاصرة ، وحقيقة نظرة الإسلام

لها ..

٣- يؤدي إلى تمييع فكرة الجهاد في سبيل الله ، واستهجان فكرة تغيير

١- مجموعة التوحيد : ٢٩٩ .

الواقع الجاهلي الكافر عن طريق الجهاد .. في نظر الناس .

٤- تلبيس مفاهيم الكفر والإيمان على أذهان الناس ..

٥- يؤدي إلى اقتناع الناس بإمكانية تعايش الحق مع الباطل في سلام ، في

ظلّ نظام علماني كافر ..

٦- فيه تشويه للمفهوم الصحيح لـ « لا إله إلا الله » ، وحقيقة التوحيد ..

لأجل ذلك ولما ذكرناه آنفاً من مزالق عقدية وشرعية ، تحصل من جراء

دخول المجالس البرلمانية نقول : لا يجوز للمسلم شرعاً أن يشارك كنائب أو

وزير في نظام جاهلي علماني لا يحكم بما أنزل الله .. ودعوى مصلحة الجماعة ،

أو مصلحة المسلمين ، أو ضرورة إسماع الحاكم صوت الحق .. كل ذلك لا يبرر

المزالق العقدية والشرعية الآتفة الذكر ، والله تعالى أعلم .

- كلام محمد قطب في التمثيل النيابي ، ودخول البرلمان :

يقول الأستاذ محمد قطب : فهو يحتوي على مزالق خطيرة تصيب الدعوة

في الصميم .

المزلق الأول : هو المزلق العقيدي ، فكيف يجوز للمسلم الذي يأمره دينه

بالتحاكم إلى شريعة الله وحدها دون سواها ، والذي يقول له دينه إن كل

حكم غير حكم الله هو حكم جاهلي لا يجوز قبوله ولا الرضى عنه ، ولا

المشاركة فيه ، كيف يجوز له أن يشارك في المجلس الذي يشرع بغير ما أنزل

الله ، ويعلن بسلوكه العملي في كل مناسبة أنه يرفض التحاكم إلى شريعة الله ١٢

كيف يجوز له أن يشارك فيه ، فضلاً عن أن يقسم بيمين الولاء له ، ويتمهد

بالمحافظة عليه وعلى الدستور الذي ينبثق عنه ، والله يقول سبحانه : ﴿ وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها ، فلا تعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم ﴾ .

وهؤلاء حديثهم الدائم مخالفة شريعة الله والإعراض عنها ، ولا حديث لهم غيره ينتظره المنتظر حتى يخوضوا فيه .. فكيف إذا يقعد معهم ١٢

كل ما يقال من مبررات : أننا نسمعهم صوت الإسلام ، أننا نعلن رفضنا المستمر للتشريع بغير ما أنزل الله .. أننا نتكلم من المنبر الرسمي فندعو إلى تحكيم شريعة الله .. كل ذلك لا يبرر تلك المخالفة العقيدية الواضحة ..

والمزلق الثاني : هو تمييع القضية بالنسبة للجماهير .. إننا نقول للجماهير في كل مناسبة أن الحكم بغير ما أنزل الله باطل ، وإنه لا شرعية إلا للحكم الذي يحكم بشريعة الله ثم تنظر الجماهير فترانا قد شاركنا فيما ندعوها هي لعدم المشاركة فيه ، فكيف تكون النتيجة ١٢ وإذا كنا نحن نجد لأنفسنا المبررات للمشاركة في النظام الذي نعلن للناس أنه باطل ، فكيف نتوقع من الجماهير أن تمتنع عن المشاركة ، وكيف تنشأ القاعدة الإسلامية التي يقوم عليها الحكم الإسلامي ، القاعدة التي ترفض كل حكم غير حكم الله ، وترفض المشاركة في كل حكم غير حكم الله ١

إننا نحسب أننا بدخولنا البرلمانات نقوم بعمل ييسر قيام القاعدة الإسلامية ، لأنه يدعو إليها من فوق المنبر الرسمي الذي له عند الناس رنين مسموع ، ولكننا في الحقيقة نموق قيام هذه القاعدة بهذا التمييع الذي نصنعه في قضية الحكم بما أنزل الله .. فلا يعود عند الجماهير تصور واضح للسلوك

الإسلامي الواجب في هذه المسألة .

ومن ثم فالجماعات الإسلامية - الداخلة في التنظيمات السياسية لأعداء الإسلام - هي الخاسرة في لعبة الدبلوماسية ، ، والأعداء هم الكاسيون ، سواء بتنظيف سمعتهم أمام الجماهير بتعاون الجماعات الإسلامية معهم ، أو تحالفهم معهم ، أو اشتراكها معهم في أي أمر من الأمور . أو بتجميع قضية الإسلاميين في نظر الجماهير وزوال تفردهم وتميزهم الذي كان لهم يوم أن كانوا يقفون متميزين في الساحة ، لا يشاركون في جاهلية السياسة من حولهم ، ويعرف الناس عنهم أنهم أصحاب قضية أعلى وأشرف وأعظم من كل التشكيلات السياسية الأخرى ، التي تريد الحياة الدنيا وحدها وتتصارع وتتكالب على متاع الأرض ، فضلاً عن مناداتهم بالشعارات الجاهلية واعراضها عن تحكيم شريعة الله^(١) . ١- هـ .

- تنبيه :

قد يقول البعض : يُفهم مما سبق بيانه ، أنه لا يجوز مطلقاً مجرد العمل أو الوظيفة في الأجهزة أو المراكز التابعة لهذه الأنظمة العلمانية التي لا تحكم بما أنزل الله ؟

والجواب : إن أي عمل أو وظيفة يقوم بها المسلم ، يُشترط لها شروط ،

أهمها :

١- أن لا يؤدي العمل إلى مخالفات شرعية ، كالعامل في سلك القضاء والمحاماة ، لما في ذلك من تعامل مباشر مع القوانين الوضعية (الطاغوت)

١- وافئنا المعاصر : ٤٦٣ - ٤٦٥ .

والعمل بمقتضاها .. فالرزق الحلال لا يطلب إلا بوسيلة حلال .ففي الحديث الصحيح : « إنَّ الرزق ليطلب العبد أكثر مما يطلبه أجله » (١) فلا داعي لأن يُطلب بالحرام .

٢- أن لا يكون في العمل أو الوظيفة تقوية للباطل والمنكر ، لأن ذلك يعتبر من باب التعاون على الأثم والعدوان .

والله تعالى يقول : ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ، ولا تعاونوا على الأثم والعدوان ﴾ (٢).

٣- أن لا يكون العمل ذاته فيه موالة للطاغوت وإعانة على ظلمه وطفئانه ..

قال تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين ﴾ (٣).

وفي الحديث : « من أعان ظالماً بباطل ليدحض بباطله حقا ، فقد برئ من ذمة الله عز وجل وذمة رسوله » (٤).

وقال ﷺ : « اسمعوا ، هل سمعتم أنه سيكون بعدي أمراء فمن دخل عليهم فصدقتهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ، وليس بوارد علي الحوض ، ومن لم يدخل عليهم ولم يعنهم على ظلمهم ولم يصدقهم بكذبهم فهو مني وأنا منه ، وهو وارد علي الحوض » (٥).

١- رواه الطبراني ، صحيح الجامع الصغير : ١٦٣٠ .

٢- سورة المائدة : ٢ .

٣- رواه الطبراني ، والحاكم ، السلسلة الصحيحة : ١٠٢٠ .

٤- صحيح سنن الترمذي : ١٨٤٣ .

٤- أن لا يكون العمل مما نصَّ الشارع على حرمة : « فلا يكون عريفاً ، ولا شرطياً ، ولا جابياً ، ولا خازناً » وكذلك وزيراً أو مستشاراً ..

٥- عدم الاستشراف في طلب الوظيفة وسؤالها . لنهاه ﷺ عن ذلك .

مع مراعاة هذه الشروط ، فليتقدم المسلم - على بركة الله - على أي عمل كان ، والمسلم الكيس هو الذي يقدر العمل الذي يخدم الإسلام والمسلمين فيقوم به ، والعمل الذي يتخلله الحرام أو فيه اعانة للطاغوت على ظلمه ، فيبتعد عنه . يقول الاستاذ محمد قطب في كتابه « واقعنا المعاصر » : الأصل في المسلمين أن يكونوا بقدر الإمكان في مواقع بعيدة عن ضغط الحكم الجاهلي عليه . ولكن هذا لا يتوفر في جميع الأحوال فكثير من الناس تضطرم ظروف المعيشة أن يدخلوا تحت هذا الضغط من أجل إعالة أنفسهم وإعالة ذويهم .. فأبي الوظائف تحت هذه الضرورة أن يعملوا فيها ؟ لا يوجد تحديد دقيق في الحقيقة ، ولكننا نقول : يصح لهم بصفة عامة إنَّه كلما قربت الوظيفة من السلطان فقد بعد موقع المسلم منها بالضرورة ..

ولكن في جميع الحالات لا ينبغي للمسلم أن يكون وزيراً ، فإنه عندئذ يقع تحت الضغط المباشر للجاهلية ، بحيث لا يستطيع الفكاك ، وأبسط ذلك أن يقسم يمين الولاء للحكم الجاهلي الذي ينكره ، أو للطفاة الذين يحكمون بغير ما أنزل الله ..

ولا أن يكون في موضع التعامل المباشر مع التشريع المخالف لما أنزل الله ، فإنه لا يستطيع عندئذ أن ينجو من مخالفة أمر الله .^(١)

وقد رُوي عن الشعبي أنه كان يلعب بالشطرنج لما طلبه الحجَّاج لتولية القضاء ، رأى أن يلعب به ليفسق نفسه ، ولا يتولى القضاء للحجاج ، ورأى أن يحتمل مثل هذا ليدفع عن نفسه إعانة مثل الحجاج على مظالم المسلمين ، وكان هذا أعظم محذوراً عنده ، ولم يمكنه الاعتذار إلا بمثل ذلك ، ورُوي عن سعيد بن جبير مثل ذلك (١).

فتأمل كيف أن السلف كانوا يهربون من العمل عند الظالمين ، حتى لا يكونوا سبباً في إغانتهم على ظلمهم ، وإن أدى ذلك بهم إلى ارتكاب بعض المحظورات التي هي دون إعانة الظالم على ظلمه وطفئانه .. ونحن لنا في السلف الصالح أسوة حسنة .

- المسلمون لا يصلون إلى غاياتهم عن طريق الديمقراطية :

لا يستطيع المسلمون أن يصلوا إلى غاياتهم ويحققوا أهدافهم الإسلامية عن طريق الديمقراطية أو النظام الديمقراطي ، وذلك لسببين :

أولهما ، أن الديمقراطية ليست هي الطريق الشرعي والصحيح الذي من خلاله يصل الإسلام إلى غاياته وأهدافه ، فالإسلام دين الله ، ودين الله له طريقه الرباني الخاص والتميز عن غيره بكونه رباني المصدر والنشأة ، وقد قضت حكمة الله تعالى أن لا يتأتى النصر لهذا الدين إلا من خلال هذا الطريق الذي قضاه الله لعباده ، ومهما نُشد الإسلام عن غير هذا الطريق ، فقد ضلَّ القوم الطريق الصحيح وأضلوا غيرهم وخاب قألهم .

في الحديث عن جابر بن عبد الله ، قال : كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَخَطَّ

١- قاله ابن تيمية في « الفتاوى » : ٣٢ / ٢٣٨ و ٢٤٥ .

خطأ هكذا أمامه فقال : « هذا سبيل الله عز وجل » وخط خطأ عن يمينه ،
وخط خطأ عن شماله وقال : « هذه سبيل الشيطان » ثم وضع يده في الخط
الأوسط ثم تلا هذه الآية : (وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا
السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون) (١).

ولا شك في أن الديمقراطية هي من سبيل الشيطان التي تفرق العباد
وتبعدهم عن سبيل الله صراطه المستقيم ، من سلك طريقها فقد سلك طريق
الشيطان ، وأتى لسالك طريق الشيطان أن يصل بسفينة الإسلام إلى شاطئ
النصر والأمان ١٢

كما أن حكمة الله تعالى قضت أن يكون الاستخلاف والتمكين لعباده في
الأرض مرهون بعبادته تعالى وتوحيده ، وأن لا يشرك به شيئاً .

قال تعالى : (إن تصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم) (٢).

وقال تعالى : (وعدَّ الله الذين آمنوا منكم وعَمِلُوا الصالحات ليستخلفنهم
في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكننَّ لهم دينهم الذي ارتضى لهم
وليبدلنَّهم من بعد خوفهم أمناً ، يعبدونني لا يشركون بي شيئاً) (٣).

أما الديمقراطية - كما ذكرنا من قبل - فهي فكرة شركية تشرك الشعب مع
الله ، بل تجعل جميع الأمور مردُّ الحكم فيها إلى الشعب من دون الله وإذا
كانت الديمقراطية كذلك ، فكيف يُنشد نصر الله تعالى لمن يتبناها لنصرة الدين ١٢
فهو كمن يتخذ الشرك وسيلة لنصرة الإسلام !!

١- رواه ابن أبي عاصم في السنة ، وصححه الشيخ ناصر في تخريجه (١٦) .

٢- سورة محمد : ٧ .

٣- سورة النور : ٥٥ .

(إن الله لا يغفر أن يشرك به)^(١) . (إنَّ الشُّركَ لظلمٌ عظيمٌ)^(٢) .

يقول سيد قطب رحمه الله : أذكر أن الأخ علي المشاوي أخبرني أن في مصر أخاً سودانياً زائراً وهو مندوب عن الإخوان هناك ، وقد يزورني . ولكن لم يُحدد موعد ولم تتم الزيارة ، غير أنني علمت من الأخ علي أنه قابله مرة أو مرتين في الغالب ، وأنه وصف له حوادث السودان ودور الإخوان الأساسي فيها ، مما أدى إلى إنهاء الحكم العسكري هناك على ما هو معروف . كما أبدى له تفاؤله الكبير بقرب قيام حكم إسلامي في السودان نتيجة للانتخابات التي كانت لم تجر بعد .

وأذكر أنني علقت وقتها مع هذا كله أن قيام حكم إسلامي في أي بلد لن يجيء عن مثل هذه الطرق وأنه لن يكون إلا بمنهج بطيئ وطويل المدى ، يستهدف القاعدة لا القمة ، ويبدأ من غرس العقيدة من جديد والتربية الإسلامية الاخلاقية ، وأن هذا الطريق الذي يبدو بطيئاً وطويلاً جداً هو أقرب الطرق وأسرعها .

وقلت له كذلك ، إنهم لم يملوا بعد بالتجارب التي مررنا بها في مصر ، ولذلك لا بد أن يتركوا ليحربوا إذ أنني أعلن أنهم لن يقبلوا منا توجيهاً في فورة الحماسة والتفاؤل^(٣) .

ثانياً : كذلك من الأسباب التي تمنع المسلمين من الوصول إلى أهدافهم الإسلامية عن طريق الديمقراطية أو الانتخابات الشعبية ذلك التدافع والصراع بين الحق والباطل منذ أن وجدت الحيات على الأرض وأرسلت

١- سورة النساء : ٤٨ . ٢- سورة لقمان : ١٣ . ٣- لماذا أهدموني ، ص ٦٦ .

الرسول وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، فالعدو الكافر كل كافر لن يرضى ولا يسمح أن تقام للإسلام دولة أو أن تكون له شوكة وقوة مادام يملك القوة أو القدرة التي تمكنه من تحقيق ذلك ، وإن أدى الأمر إلى خوض الحروب وقتل الآلاف من الناس ، فعندما تكون المعركة ضد الإسلام يصبح المحظور مباحاً ، والممنوع جائزاً والقيام به قانوني ودستوري ۱۱

وإذا كان الأمر كذلك ، يكون من الغباء وجهل بدهيات الأمور أن يحسن الظن بالكفار والمرتدين على أنهم يسمحون للمسلمين أن يقيموا دولتهم عن طريق الكلمة أو المطالبة أو التصويت الشعبي وهذه البدهية التي نشير إليها - والتي يختلف عليها كثير من الناس - قد دلت عليها النصوص القرآنية ، وكذلك الواقع الملموس الذي نعيشه .

أما النصوص القرآنية ، كقوله تعالى : ﴿ لن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم ﴾ ^(١)

وقوله : ﴿ ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا ﴾ ^(٢) .
 وقوله : ﴿ و قد كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم ﴾ ^(٣) . وقوله : ﴿ كيف وإن يظهروا عليكم لا يرقبوا فيكم إلا ولا ذمة ﴾ ^(٤) . وقوله : ﴿ كذلك يضرب الله الحق والباطل ﴾ ^(٥) .

وغيرها كثير من الآيات التي تدل على أن الحق والباطل في صراع وتصادم ، وأن الباطل لن يرضى عن الحق وأهله ولو سالموه حتى يردهم عن

١- سورة البقرة : ١٢٠ . ٢- سورة البقرة : ٢١٧ . ٣- سورة البقرة : ١٠٩ .
 ٤- سورة التوبة : ٨ . ٥- سورة الرعد : ١٧ .

دينهم ويدخلهم في باطله وكفره إن استطاع إلى ذلك سبيلاً . أما دلالة الواقع الذي نعيشه فهو يصدق القرآن ، فإن ماجرى في تونس ، ومصر ، والسودان - قبل البشير - ، وتركيا ، والجزائر وغيرها من البلدان الإسلامية عندما جرب المسلمون فيها الديمقراطية والعملية الانتخابية وكانت نتائج الانتخابات لصالحهم ، رأينا كيف تحولت ديمقراطية الطفلة إلى دكتاتورية صريحة ، وكيف جُوزوا لأنفسهم - باسم الديمقراطية - ما حُرّم عليهم الديمقراطية ؟

وكيف أن القوانين والدساتير تُلغى ، ويُعلن عن حالة الطوارئ ، وتنزل الدبابات إلى الشوارع ويزج بالمسلمين في السجون ، ليحافظوا على سلامة الديمقراطية !!

فهم أرادوا للديمقراطية أن تدخل بلادنا لكي تكون لهم غطاء لنشر الإباحية والفساد ، وليتمكنوا من تدمير الأخلاق وتمييع الدين في نفوس المسلمين حتى يصبحوا بلا عقيدة ولا دين ، أما الديمقراطية التي تخدم المسلمين في شيء فهذا عكس ما قد حُطّط له ودُبر ، وهو مما لا يجوز أن يقع لذلك نقول - ونحن على يقين بما نقول - أن الديمقراطية ليست هي الطريق الصحيح الذي يؤدي إلى نصرته الإسلام ، وأن خوض غماره ضرب من العبث ، وتضييع للجهود والطاقات ، وإلقاء للأنفس في التهلكة .

- ماهو البديل ؟

كثير من يسأل : إذا كانت الديمقراطية ، والتمثيل النيابي .. ليس هو الطريق الصحيح الذي من خلاله يستطيع المسلمون أن يحققوا أهدافهم الإسلامية ، فما هو البديل ، وكيف السبيل لنصرة الإسلام وتثبيت سلطانه في الأرض ؟

نقول : إن الجواب واضح وصريح في كتاب الله عز وجل وسنة نبيه ﷺ ، لا لبس فيه ولا غموض ، ويتلخص بكلمتين : الأعداد ، ثم الجهاد في سبيل الله عز وجل .

وعندما نقول الإعداد ، نقصد به الإعداد الشامل - بجميع أبعاده المادية والمعنوية من دون تفريط أو تقصير في بذل جهد مستطاع - الذي يراعي ويأخذ بجميع الأسباب المشروعة لتحقيق النصر والغلبة على الأعداء .^(١) كما قال تعالى : ﴿ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لاتعلمونهم الله يعلمهم ، وما تنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم وأنتم لا تظلمون ﴾ .^(٢)

١ - من الإعداد : التصفية والتربية « التي يشير إليها استاذنا وشيخنا الفاضل ، محمد ناصر الدين الالباني . والتي منها تصفية « العقيدة » وما علق بها من شوائب وشركيات متداولة بين العباد ، حتى يعبد الله وحده من دون أن يشرك به شيئاً ، لأن النصر والاستخلاف والتمكين في الأرض مرهون بذلك ، كما قال تعالى :

﴿ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين آمنوا من قبلهم ، وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا ، يمبدونني لا يشركون بي شيئاً ﴾ .

سورة النور : ٥٥ . ٢ - سورة الأنفال : ٦٠ .

وفي صحيح مسلم ، عن عقبه بن عامر قال : سمعت رسول ﷺ وهو على المنبر يقول : (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) إلا إن القوة الرمي ، إلا أن القوة الرمي إلا أن القوة الرمي .

وقال ﷺ : « من علم الرمي ثم تركه فليس منا أو قد عصي » .^(١)

وكان ﷺ ، يشجع المسلمين على الرمي ويحضهم عليه - لما له من دور مهم في قهر العدو ودحره - كما جاء في الحديث في صحيح البخاري ، أن النبي ﷺ مر على نفر من أسلم ينتضلون ، فقال النبي ﷺ : « ارموا بني اسماعيل فإن أباكم كان رامياً ، ارموا وأنا مع بني فلان » قال الراوي : فأمسك أحد الفريقين بأيديهم ، فقال رسول الله ﷺ : « ما لكم لاترمون ؟ » قالوا : كيف نرمي وأنت معهم ؟ فقال النبي ﷺ : « ارموا فإنا معكم كلكم » .

والإعداد - بمفهومه الشامل - من حيث الحكم ، هو واجب عيني على جميع المسلمين - أفراد وجماعات - كل بحسب استطاعته ، لأن الله لا يكلف نفساً إلا سعيها . وذلك لوجهين بيّنين : أولهما : أن النصوص التي تأمر بالإعداد ، قد دلت دلالة صريحة على الوجوب . ثانيهما : أن فريضة الجهاد لا تتم إلا إذا سبقها إعداد محكم ، لأن من متطلبات الخروج للجهاد في سبيل الله ، أن يسبقه الإعداد ، كما قال تعالى : (ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة ولكن كره الله انبعاثهم فثبطهم وقيل اقدوا مع القاعدين) .^(٢)

١- صحيح مسلم . ٢- سورة التوبة : ٤٦ .

قلت : لوطبق المسلمون هذه الآية الكريمة تطبيقاً شاملاً وصحيحاً وأعدوا لمواجهة العدو الكافر جهدهم واستطاعتهم - من دون توان أو تقصير ، أو اهتمام بجانب دون جانب آخر - لما كانوا بهذا الذل والهوان الذي هم فيه ، ولما استمطفوا الأعداء سوء حالهم ، وما استكانوا إلى الذين ظلموا .

والقاعدة الأصولية تقول : « ما لا يَتِمُّ الواجب إلا به فهو واجب »
 والتقصير بالواجب - فيما هو مطلق - إثم ومعصية . وفي قوله تعالى :
 { وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة } يقول سيد قطب رحمه الله : فالاستعداد بما
 في الطوق فريضة تصاحب فريضة الجهاد ، والنص يأمر بإعداد القوة على
 اختلاف صنوفها وألوانها وأسبابها .

وقال : فهي حدود الطاقة إلى أقصاها .. بحيث لاتقع العصبية المسلمة عن
 سبب من أسباب القوة يدخل في طاقتها^(١) .

وكون الجهاد هو الطريق الصحيح والشرعي الذي به يصل الإسلام إلى
 أهدافه ويحقق غاياته ، هو لتوافر النصوص من الكتاب والسنة التي تدل على
 ذلك دلالة قطعية . قال الله تعالى : { كتب عليكم القتال وهو كره لكم ، وعسى
 أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم }^(٢) .

وقال : { وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة ويكون الدين كله لله }^(٣) .

وقال : { فقاتل في سبيل الله لاتكلف إلا نفسك ، وحرص المؤمنين عسى
 الله أن يكف بأس الذين كفروا والله أشد بأساً وأشد تنكيلاً }^(٤) .

وقال : { وما لكم لاتقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال
 والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها ،
 واجعل لنا من لدنك ولياً واجعل لنا من لدنك نصيراً }^(٥) .

١- الظلال : ٣ / ١٥٤٣ . ٢- سورة البقرة : ٢١٦ .

٣- سورة الأنفال : ٣٩ . ٤- سورة النساء : ٨٤ .

٥- سورة النساء : ٧٥ .

وقال تعالى : ﴿ الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله ، والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت ﴾ (١).

فإن ترك المسلمون - غفلة منهم - القتال في سبيل الله ، فالذين كفروا لا يزالون يقاتلون في سبيل الطاغوت حتى يردوا المسلمين عن دينهم إن استطاعوا .

﴿ ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا ﴾ (٢) .
وفي السنة ، فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله » (٣) .

وقال : « بعثت بين يدي الساعة بالسيف ، حتى يعبد الله تعالى وحده لا شريك له ، وجعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعل الذلَّ والصغار على من خالف أمري » (٤) .

وقال : « واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف » (٥) .

وقال : « عليكم بالجهاد في سبيل الله تبارك وتعالى ، فإنه باب من أبواب الجنة ، يذهب الله به الهم والغم » (٦) .

وقال : « من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه مات على شعبة من نفاق » (٧) .

١- سورة النساء : ٧٥ . ٢- سورة البقرة : ٢١٧ . ٣- صحيح البخاري .

٤- سبق تخريجه . ٥- صحيح البخاري . ٦- رواه الحاكم وغيره ، السلسلة الصحيحة : « ١٩٤١ » .

٧- صحيح مسلم . من المسلمين من يشدد التكبير عليك لو حدثته عن الجهاد والغزو في سبيل الله ، ولربما اتهمك بالتهور والمنف ، وأنت صاحب فتنة .. كل ذلك لمجرد حديثك عن الجهاد !!

وقال : « إذا تبايعتم بالعينة ، وأخذتم أذناب البقر ، ورضيتم بالزرع ، وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم » (١) .
فالذلّ والهوان والضياع سببه دائماً الدعة والركون إلى الدنيا وملذاتها ،
والتخلي عن الجهاد في سبيل الله .

كما قال تعالى : ﴿ قل إن كان آباءكم وأبناؤكم ، وإخوانكم وأزواجكم
وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ، ومساكن ترضونها
أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله ، فتربصوا حتى يأتي الله بأمره ،
والله لا يهدي القوم الفاسقين ﴾ (٢) .

وقال : ﴿ يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه ، فسوف يأتي الله بقوم
يحبهم ويحبونه ، أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين ، يجاهدون في سبيل
الله ولا يخافون لومة لائم ، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم ﴾ (٣) .
هذه صفة الذين يحبهم الله ويرضى عنهم ، يجاهدون في سبيل الله ، ولا
يخشون في الحق لومة لائم ، وليس الذين يشاركون الطواغيت كفرهم في
الحكم معتبرين ذلك فتحاً ونصراً ما بعده نصر ..

لكن اختيار الجهاد كطريق وحيد إلى العزة والنصر اختيار صعب لا يختاره
إلا أولو العزم من الرجال المؤمنين ، أمّا أولئك الذين أصيبوا بالوهن - حب
الدنيا وكراهية الموت - تراهم يحايدون طريق « الجهاد » ويقللون من أهميته ،
ويلتمسون طرقاً وسبلاً - ما أنزل الله بها من سلطان - على رأس كل طريق
منها شيطان يدعو له .

١- السلسلة الصحيحة : ١١ . ٢- سورة التوبة : ٨٠ . ٣- سورة المائدة : ٥٤ .

أمامه ، فقال : « هذا سبيل الله عز وجل » وخط خطاً عن يمينه ، وخط خطاً عن جابر بن عبد الله ، قال : كنا جلوساً عن النبي ﷺ ، فخط خطاً هكذا عن شماله ، وقال : « هذه سبل الشيطان » ثم وضع يده في الخط الأوسط ، ثم تلا هذه الآية : ﴿ وأن هذا طراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ، ذلك وصاكم به لعلكم تتقون ﴾ (١).

وهؤلاء لو أرادوا أن يتكلموا عن الجهاد ، طنبوا الحديث عن جهاد النفس .. و جهاد الشيطان والجهاد السلمي .. والقتال الدفاعي ، وما ذلك إلا لكره مرجف في نفوسهم للقتال في سبيل الله .. ||

﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كَرْهٌ لَكُمْ ، وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ (٢) .
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِذَا قُلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ ، فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾ (٣) .

﴿ فإذا انزلت سورة محكمة وذكر فيها لاقتيال ، رأيت الذين في قلوبهم مرض ينظرون إليك نظر المفشي عليه من الموت ﴾ (٤) .

- تنبيه :

قولنا أن البديل هو « الجهاد في سبيل الله » لا يذم منه فقط جهاد السيف ومواجهة الأعداء بالنفس والحراب - فهذا أفضل الجهاد - بل الأمر يتعداه إلى الجهاد بالمال والكلمة ، فرب كلمة حق يصدع بها العالم المسلم ليواجه طغيان

١- كتاب السنة لابن أبي عاصم ، تحقيق الشيخ ناصر .

٢- سورة البقرة : ٢١٦ . ٣- سورة التوبة ٣٨ . ٤- سورة محمد : ٢٠ .

الطفاة ، لها فعل السيوف على الرقاب وأشد .

وفي الحديث : « سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ، ورجل قام إلى إمام جائر ، فأمره ونهاه فقتله » (١)

وقال عليه السلام : « إن المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه » (٢)

لكن أفضل الجهاد والمجاهدين ، كما قال سيد المجاهدين عليه السلام : « أفضل الجهاد من عقر جواده وأهريق دمه » . . .

وقيل يارسول الله أي الناس أفضل ؟ فقال : « مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله » (٣)



١- رواه الحاكم ، السلسلة الصحيحة : « ٣٧٤ » .

٢- رواه أحمد ، والطبراني ، صحيح الجامع الصغير : « ١٩٣٤ » .

٣- صحيح البخاري .

خاتمة

ياقوم .. الديمقراطية لاتصلح لمن يؤمن بالله واليوم الآخر ..

ياقوم .. لايفرنكم حال اليهود والنصارى في الغرب ، إذ تبنا الديمقراطية واعتقدوا بها ، فهم عندما رفضوا الدين وكفروا بالله تعالى ، وجدوا الديمقراطية حلا طبيعياً وبديلاً مناسباً لهم ، وكان حقاً لهم - ماداموا لا يؤمنون بالله العظيم- أن يرفضوا الوهية حزب أو حاكم واحد ، ماداموا يملكون نفس الخصائص التي يملكها أو يدعيها ذاك الحزب أو الحاكم ، لذلك لا ضير عندهم أن يدعي كل شخص أو حزب حق الألوهية والحاكمية والتشريع لنفسه كما يدعيه الآخرون لأنفسهم .. فهذا شأنهم ، وليس بعد الكفر ذنب .

ياقوم .. لاتتبعوا اليهود والنصارى ولا تقلدوهم ، فتهلكوا وتخسروا دينكم ودنياكم .. « وإن أطمعتموهم إنكم لمشركون »^(١)
واحذروا أن يصدق فيكم قول الرسول ﷺ : « حتى لو أن أحدهم ضجع أمه بالطريق لفعلتم »^(٢)

ياقوم .. من أراد منكم أن يكون ديمقراطياً بالطريقة التي عليها أهل الغرب ، لايسمي نفسه مسلماً ، وليعلم أنه قد وقع في الكفر البواح وخرج من دائرة الإسلام ..

ياقوم .. لاتحسبوا الأمر هيناً عند الله - إن الله لايفغر أن يشرك به شيئاً-

١- سورة الأنعام : ١٢١ .

٢- سبق تخريجه .

هو منكم اعتداء على اخص خصائص الوهيته وربوبيته ..

(مالكم لاترجون لله وقاراً وقد خلقكم اطواراً)^(١)

ياقوم .. لاتستمجلوا النصر على الله ، فاتبعوا السبل ، وتطلبوا النصر بمعية الله .. (إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم)^(٢) . (وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل)^(٣) .

ياقوم .. لاتفرنكم كثرة الجماهير التي تنادي بالديمقراطية، فهم والله غثاء ..
فطوبى للغرباء ، الذين يصلحون إذا فسد الناس .

ياقوم .. إني احذركم عذاب يوم عظيم ، يوم تبيض وجوه وتسود وجوه (يوم يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه ، وصاحبته وبنيه ، لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه)^(٤) .

ياقوم .. ماأردت إلا النصح والإصلاح مااستطعت (إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيتي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب)^(٥) .

(وياقومي مالي أدعوكم إلى النجاة وتدعونني إلى النار . تدعونني لأكفر بالله وأشرك به ماليس لي به علم وأنا أدعوكم إلى العزيز الغفار . لاجرم إنما تدعونني إليه ليس له دعوة في الدنيا ولا في الآخرة وأن مردنا إلى الله وأن المسرفين هم أصحاب النار . فتذكرون ما أقول لكم وافوض أمري إلى الله إن الله بصير بالعباد)^(٦) . صدق الله العظيم .

٢- سورة محمد : ٧ .

١- سورة نوح : ١٤ .

٤- سورة عبس : ٣٤ - ٣٧ .

٣- سورة الأنعام : ١٥٣ .

٦- سورة غافر ٤١ - ٤٤ .

٥- سورة هود : ٨٨ .

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وصل اللهم على سيدنا محمد النبي
الأمي ، وعلى آله وصحبه وسلم .

٢٧ رجب - ١٤١٠ هـ .

٢٣ شباط - ١٩٩٠ م .

أبو بصير

عبد المنعم مصطفى حليلة

١- سورة هود : ٨٨ .

٢- سورة غافر : ٤١ - ٤٤ .

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٧	- مقدمة .
١١	- الديمقراطية ..
١٤	- مبادئ وأسس الديمقراطية .
١٦	- مناقشة سريعة لمبادئ وأسس الديمقراطية .
٣٠	- كلام لمحمد قطب في الديمقراطية .
٣٣	- حكم الشعب ليس حكم الله ، وإن حكم بالإسلام .
٣٦	- استخدام الديمقراطية كمصطلح .
٤٠	- الكلمة العربية المرادفة لكلمة الديمقراطية .
٤٢	- موقف الإسلام من الأحزاب .
٤٢	- موقف الإسلام من الأحزاب العلمانية .
٤٩	- شبهة ورد .
٥١	- كلام للإمام حسن البنا في الأحزاب والتعددية الحزبية .
٥٢	- كلام للمرشد العام للأخوان المسلمين ، محمد حامد أبو النصر في الديمقراطية ، والتعددية الحزبية .
٥٣	- فتوى للعلماء في الديمقراطية والتعددية الحزبية .
٥٧	- موقف الإسلام من تعددية الأحزاب الإسلامية .

- ٥٧ - العمل الحزبي الجماعي في ظل الدولة الإسلامية .
- ٦٦ - شبهة ورد .
- ٧٧ - العمل الحزبي الجماعي في ظل دولة علمانية ، لانتحكم بما أنزل الله .
- ٨٢ - شروط وقيود على العمل الجماعي المنظم .
- ٩٠ - التمثيل النيابي ، ودخول البرلمان .
- ٩٠ - ملاحظات ومآخذ على نظام الانتخابات الجرة .
- ٩٦ - دخول البرلمان ، وما يترتب عليه من مزالق ومخالفات شرعية .
- ١٠٧ - كلام محمد قطب في التمثيل النيابي ودخول البرلمان .
- ١٠٩ - تنبيه .
- ١١٢ - المسلمون لا يصلون إلى غاياتهم عن طريق الديمقراطية .
- ١١٧ - ماهو البديل .
- ١٢٤ - خاتمة .
- ١٢٧ - الفهرس .